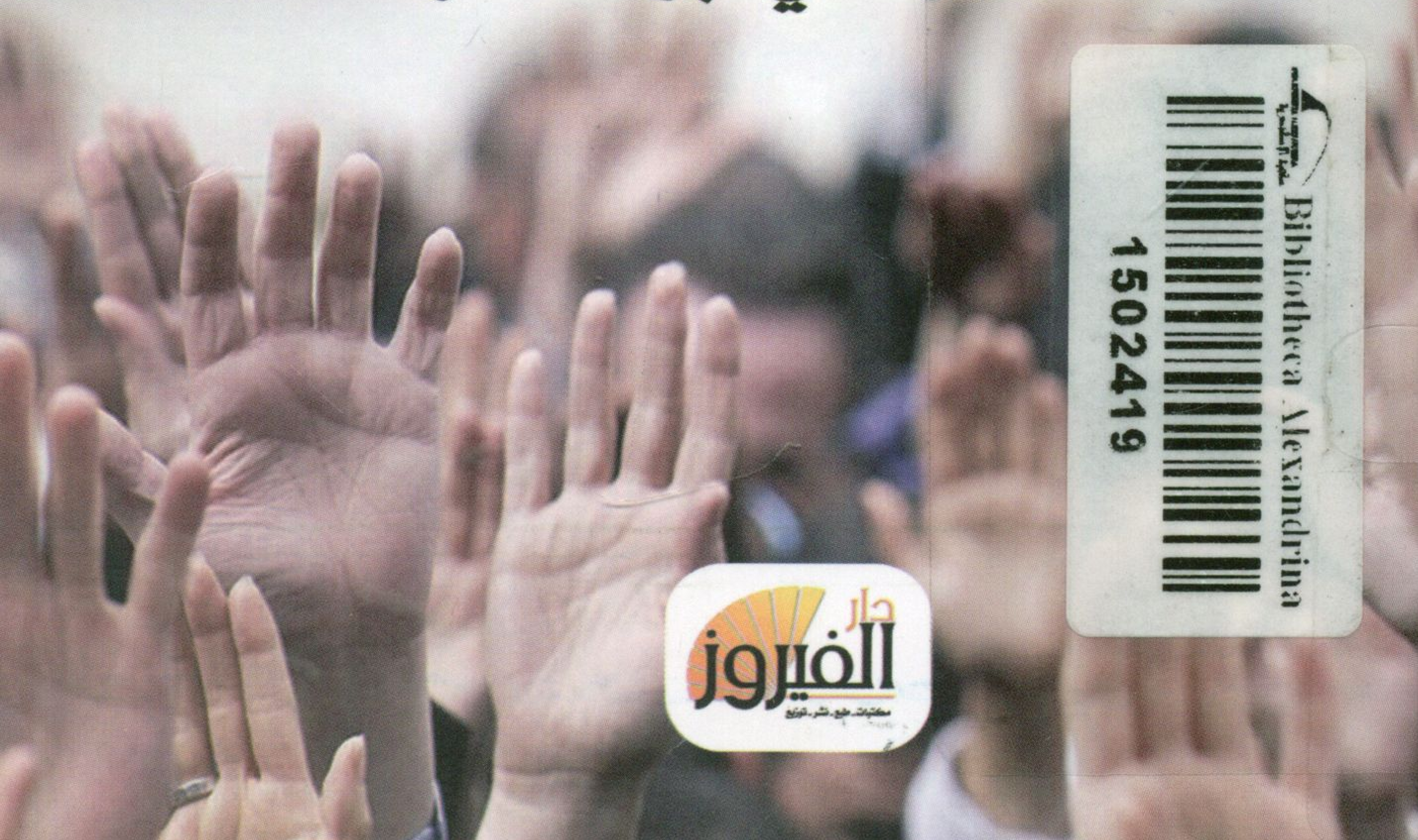
قضايا العمل الاجتماعي

العدالة الاجتماعية

حلم اليقظة في مجتمع الاقصاء

الاستاذ الدكتور

محمد زكي ابو النصر



دار الفيروز

قضايا العمل الاجتماعي

العدالة الاجتماعية

حلم اليقظة في مجتمع الاقصاء

الاستاذ الدكتور

محمد زكي ابو النصر



العدالة الاجتماعية

الاستاذ الدكتور: محمد زكي ابو النصر

الطبعة الأولى

2016

التنسيق الداخلى والإخراج: إسلام الحماقي - 01156292096

رقم الايداع: 2016/2811

ISBN : 978 - 977 - 6472 - 32 - 7



7 شارع سيف النصر - بنها الجديدة

Dar_al - fairouz@hotmail.com ت: 0133212547

Facebook: dar.alfairouz 01022622814

www.fairouzaty.com

العدالة الاجتماعية

حلم اليقظة في مجتمع الاقصاء

فهرس المحتويات

الفصل الثاني

الفصل الرابع

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَسَرَابِۭ بِقِيعَةٖ يَحۡسَبُهُ ٱلظَّمۡـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمۡ يَجِدۡهُ شَيۡـٔٗا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ﴾

(النور - آية 39)

صدق الله العظيم

الإهداء

إلى حفيدين تأخر وصولهما إلى عالمي.... طويلاً

حتى خفت أن أغادره دون أن أراهما.

ثم هبطا كشطري قمر... إكتمل

فأنار الله بهما سمائي كلها..

مالك وعالية

وإلى أصغر أحفادي: جومانة وليد

إلتقي الإسكندر الأكبر بعضاً من حكماء "الهند"

فسألهم: العدل أم القوة.. والشجاعة؟

فقالوا: القوة للعدل وسيلة

و العدل للشجاعة غاية

مقدمة الكتاب

أعلم فيما أعلم عن قناعة معرفية أن المبرر التاريخي لثورات الشعوب كان العدالة الاجتماعية، ولكن هذا الحاضر الغائب أين لي ملامحه؟ وأين تراه يتجهز ليقود الجموع؟ وفى أي مجتمع ينوي الإعلان عن نفسه وهو يمسك بأركان مؤسساته يهزها؟.

ومن يعلن عن مقدمه؟ الاقتصاديون أم الاجتماعيون أم الساسة؟

لكن على أنى أثق أن مقبض أجراس الإنذار فى أي مجتمع فى يد الاجتماعيين.. فالعدالة ليست متعددة الأوجه، وأحد أوجهها اجتماعي.. بل هي اجتماعية أحادية الوجه.

وكنت أرغب أن يكون محور معالجتي فى هذا الكتاب "العدل الاجتماعي" ولكني ألفيت العنوان قد سبقني إلى فرض وجوده أكاديمياً، وخرجت الدراسات مجمعة على أن الطرح بصيغة "العدالة الاجتماعية" ثابت التأنيث فتبعت الأسطر، وقبلت بالعناوين المطروحة.

ثم جلست فى حضرة الفلاسفة، وأرحت ظهري عند المفكرين وأصحاب البصيرة فما وجدت عندهم إلا حيرتي، وما عشت فى كنف إبداعاتهم إلا على

حلمي.. أن يدخل الغائب كل بيت، وأن يسود كل الأجواء.

العدالة الاجتماعية طرح قد لا يغلق في القريب أو يعلق الانتهاء فيه إلى قرار.

ولكن سيبقي على الأقل ليلوح به الساسة أمام الجموع، ويغازل به المفكرون ملكات الإحساس عند المعدمين، ويدغدغ به أهل السلطان مشاعر رعاياهم، ويعيش به المجتمع حلم اليقظة في مجتمعات الإقصاء. ولو إلى حين.

المستقبل القادم اجتماعي الملامح، والعدالة مسعاه، ومستقبلوه على الجانبين الفقراء والمضطهدين بهتافاتهم المبحوحة وملامحهم الشاردة، وعيونهم الزائغة.

في حين وقف الساسة على أخر الطريق وقد أقاموا سرادقاتهم ووضعوا أقنعتهم ووشوا عباءاتهم، ورسموا فرحتهم المصطنعة وأطلقوا ابتساماتهم الماكرة.. فالضيف سيرحل مكرهاً.

لكن القادم في شغل عن هذا كله.. أين سيكون مقامه؟ أنه لابد وأن يكون أبعد ما يكون عن أجهزة القرار.. لأن العدالة ليست مرسوماً يخرج على الناس من الأروقة.. ولكنه إحساس يخيم على كل بيت، وشعور يملأ بالرضا ساكن كل كوخ، ويتوسد مع المعدمين.. وسائدهم الخشنة.. أو حتى أذرعتهم النحيلة.. ليهنأ الجميع بأحلامهم حتى ولو كانت أحلام يقظة..

الفصل الأول

الهوية النظرية للعدالة الاجتماعية

أولاً: العدالة بمفاهيم مرتبطة

(1) الظلم الاجتماعي (2) العنف.

(3) الكراهية والنبذ.

ثانياً: نظريات العدالة الاجتماعية.

ثالثاً: العدالة الاجتماعية والعلوم الاجتماعية.

رابعاً: الإقصاء الاجتماعي.

خامساً: قضايا الإقصاء الاجتماعي

(1) العنصرية (2) القوميات

(3) الأقليات الإثينة (4) المواطنة

(5) مؤشرات الإقصاء الاجتماعي

أولاً: العدالة بمفاهيم مرتبطة

تعني العدالة الاجتماعية عند (Elizabeth, 2007) الإنصاف Fair-ness، وتشير غالباً إلى مستوي الإنصاف الذي يتعين وجوده فى العلاقات الإنسانية.[1]

وكمصطلح فقد يقصد به: "توفير معاملة عادلة، وفرص متكافئة، وحصص متساوية من موارد وخيرات المجتمعات لكل أفرادها، وصولاً إلى حالة من الرضا المعيشية ودرجة من تحقيق الاحتياجات الأساسية للفرد، حيث الاحتياجات الأساسية هنا منظومة مترابطة من المتطلبات الحياتية الشاملة التى لا تقف عند توفير الطعام والشراب.[2]

ويمكن القول بتواتر المفاهيم التى افردت للعدالة الاجتماعية سواء فى الأدبيات الغربية أو العربية.. على محمل تراثي قديم أو علي أرضية معاصرة ومعالجة تحديثية.. إلا أنه:

- يتعين بعد مراجعتها الجزم بعدم نسبيتها المكانية أو الزمانية وحتى الثقافية.
- تنوعها وتعددها على أكثر من وجه: سياسي – اقتصادي – فلسفي – اجتماعي.

– الحدود غير قطعية الدلالة ولا تمنع اختلاط الهويات للمفهوم الأحادي ذاته، فالأبعاد جميعها تكاد أن تتمثل فى المفهوم الواحد ولا يستقيم تعريفه بغير هذه الأطر التى تبرزه.

– أي منهما يحمل على التفكير بآفاق تطلعية تصل فى غالبها إلى حد الاغتراب، والبعد عن إمكانية التحقق على أرض الواقع، أو المتناول الإنساني فى إرادة مغلولة مثقلة بديون السلوك الجمع والفردي الجائر.

– حتى أن يصل بالمفهوم إما إلى حد الأمنية، أو التوجه الإصلاحي القائم على أرضية فلسفية وتصور مثالي لعالم قد لا يتحقق، أو تعاطي الحلم فى حالة اليقظة.

– ويمكن أن ندلل على بعض المعالجات التى ساعدت على بناء هذا التشخيص، ووضع الأطر لخصائص هذا المفهوم القريب البعيد من واقع المشاهدة والحس إلى حد يقترب من المطلق أو التجريد..[3]

1 - الظلم الاجتماعي: عمومية المظهر.. وخصوصية التفسير النظري:

– يراه (جيل - 1998م): أشكالاً متعددة من الإجبار، والتفرقة العنصرية، وتهيئة ظروف معيشية غير إنسانية من ذلك وعلى سبيل المثال: العبودية، والاستعباد، والأجور الاستغلالية للعمل، والبطالة، والجوع، وانعدام المأوي، وتدني الرعاية الصحية، والتعليم غير الملائم المفروض

على الغير من الجماعات الاجتماعية المسيطرة، والطبقات المستبدة، والأنماط البشرية المستغلة..[4]

ذلك ما يدفع إلى القول بأن كل ما يحد من قدرات الآخرين، ويغلها أو يقيدها ظروف يصنعها الغير للغير، يقيمونها جبرياً، ويحافظون على بقائها اجتماعياً، وكذا على استمرارها لأجيال متعاقبة ما أمكن أو توريثها.

يقودنا ذلك إلى الاعتقاد أن فئات معينة فى المجتمع تملك من السلطة على غيرها فى المجتمع ما يمكنها من صياغة وضع الظروف التى يريدون من الآخرين العيش فى إطارها، وهو ما يضع فى المقابل إمكانية قابلية فئات أخري للسيطرة عليها واستغلالها، وصياغة نمط الحياة التى يرغبها لهم آخرون، ولا يسعهم إلا القبول بها، وكأنهم قد تعاطوا تاريخياً أرتضاءها.

- **والظلم كما يراه (بيل - 1997م)** يمثل سوء معاملة نظامية لبعض الناس بناءً على عضويتهم أو انتمائهم لفئة أو شريحة معينة، ويمكن أن يشمل الظلم معاملة متباينة تأسست داخل النظم وقامت على رعايتها مؤسسات مجتمعية، وهو ما يعوق إتاحة الفرص أمام الناس فى الحياة، والمعتقدات وحق تقرير المصير.

فالفرد العادي من الممكن أن يقوم بكراهية الآخرين ويمارس التفرقة العنصرية، ولكن بالنسبة للظلم حيث يحدث وجب أن تكون سوء المعاملة

مؤسسية أو برعاية من النظام الاجتماعي بطريقة ما. [5]

وتحدث التفرقة العنصرية المؤسسية عندما تُخترق المعايير المجتمعية فى مؤسسات المجتمع، وتُفرض بواسطة حائزي القوة، وتوجد التفرقة العنصرية المؤسسية فى النظم التربوية، والصحية، والسياسية والاجتماعية، والقانونية والاقتصادية.

ولا يتطلب الظلم تفرقة عنصرية صريحة، فبدلاً من ذلك يؤدي الافتقار إلى الاهتمام بخلق بناءات مجتمعية تعمل على إشباع احتياجات السكان المختلفة إلى التسبب فى جود مواقف ظالمة.

والعنصرية: هي عبارة عن سوء معاملة نظامية للناس بناء على الجنس. إن العنصرية تمثل السيطرة على المجتمع ومؤسساته. توجد جماعات تتعرض للعنصرية فى الولايات المتحدة تشمل الأمريكان الأفارقة. ويوجد تاريخ طويل للعنصرية فى الولايات المتحدة. ومن أمثلة العنصرية الإبادة الجماعية وإجبار السكان الأصليين على الهجرة إلى مجتمع محلي أخر، واستبعاد الأفارقة، وممارسة الحصول على عمال من دول أخري للقيام بوظائف شاقة وخطيرة ذات أجر منخفض بما فى ذلك الأفارقة، فى بداية القرن الثامن عشر، والصينيين فى الخمسينات من القرن التاسع عشر، والمزارعين المكسيكيين اليوم، واستبعاد المواطنين الأمريكان

المكسيكيين خلال فترة الكساد العظيم، واعتقال الأمريكان اليابانيين خلال الحرب العالمية الثانية، والمعاملة غير العادلة ولا القانونية للأمريكان الأفارقة والتى استمرت حتى منتصف الستينيات من القرن العشرين. وكنتيجة لانتشار العنصرية، عاش الكثير من "الزنوج" فى فقر مدقع، وعانوا من وفيات الرضع، والبطالة، والعنف والمستوي التعليمي لهم كان أقل من الأشخاص أبناء السكان المسيطرين. وبالتالي فإن العنصرية تكون بناء على الاعتقاد السائد بسيطرة جنس معين على أخر. هذا الاعتقاد بالهيمنة يكون متأصلا فى مجتمع.

والتفرقة بناء على الجنس: وهي تمثل ظلم ينتج عن الاعتقاد بأن الرجال تسيطر على النساء. لقد تم تدعيم عدم المساواة منذ وقت طويل بواسطة الاعتقاد بالاختلافات الطبيعية بين الجنسين. إن النساء تعتبر أضعف الأجناس، وتم النظر إليهن على أنهن غير قادرات على القيام بأدوار معينة. ويتوقع أن يخدمن كمقدمي رعاية للأطفال وأفراد الأسرة الآخرين.

وقد نتجت حالتين اجتماعيتين عن التفرقة بناء على الجنس وهما: فجوة النوع الاجتماعي وتأنيث الفقر. وتمثل الفجوة بين النوع الاجتماعي الاختلاف بين مكاسب الرجال ومكاسب النساء.

وفى عام 2003م، على سبيل المثال، من بين عمال تعمل لوقت كامل

على مدار العام توجد امرأة تكسب(76) سنتاً فى مقابل كل دولار يحصل عليه الرجل.

ويشير مصطلح تأنيث الفقر إلى الحقيقة فى أن العديد من النساء تعيش فى فقر أكثر من الرجال. كما تتعرض النساء أيضاً لأشكال أخري من الظلم بما فى ذلك العنف المحلي، والاغتصاب والاعتداءات الجنسية. [6]

2 - العنف:

توجد علاقة قوية بين الظلم والعنف. غالباً ما تستخدم الجماعات المسيطرة العنف أو التهديد بالعنف لتدعيم سيطرتها. فعلي سبيل المثال، يمكن أن تتصل بالشرطة وقوات الجيش عندما تهددهم الفئات المظلومة. ويمكن أن يستخدموا العنف أيضاً مباشرة لبقاء الفئات غير المسيطرة فى مكانها. إن الإعداد بدون محاكمة قانونية، والتعذيب، تخريب الممتلكات العامة ومعابد اليهود، وحرق كنائس السود والاغتصاب، كل هذه الإشكال قد استخدمت لتذكير أفراد الفئات المظلومة بمكانتهم. ويستجيب أحياناً أفراد الجماعات المظلومة للمعاملة الظالمة للعنف. فعلى سبيل المثال، حدثت ثورة فى لوس أنجلوس فى عام (1993م) بين أفراد من مجتمع الأمريكان الأفارقة نتيجة تبرئة ضباط شرطة بيض قاموا بالاعتداء على سائق "موتوسيكل" أمريكي أفريقي. فعندما لا يتحمل الناس الظلم، يقومون

بالإضراب فى البيئة المحيطة بهم. وعندما يقوم الثوار بإحراق مجتمع الجيرة الخاص بهم فغالباً، ما تسبب أعمالهم أضرار على المظلومين أنفسهم أكثر من الظالمين. ومن الضروري أن تتذكر أن ردود الأفعال المرتبطة بالظلم وعدم العدالة غالباً ما تكون عاطفية أكثر منها عقلانية، فالناس الذين يصلون إلى مرحلة أو نقطة عدم التحمل يكونون "ثائرين وساخطين وحمقي، وغاضبين ومتهورين".[7]

إن قوة العاطفة تدفعهم أحيانا أن يتصرفوا دون التفكير فى النتائج.

وعندما يفكر الناس فى العنف، فإن العنف الفردي ضد الناس أو الممتلكات - مثل القتل، الاغتصاب وعنف العصابات، يسيطر على الفكر. وذلك يمثل جزءاً صغيراً فقط للعنف الذي يحدث بالفعل فى المجتمع.[8]

إن العنف الذي يكون من الصعب رؤيته أو تحديده يشمل العنف المؤسسي، الذي يحدث، على سبيل المثال، عندما يثور عدد كبير من العمال ذوي الدخول المنخفضة، وفى نفس الوقت يكون موظفى الإدارة العليا وأصحاب الأعمال يستفيدون من فوائد الأرباح. ويشمل أيضاً العنف الثقافي، كما يحدث من خلال الطرق المتعددة التى تكره من خلالها الجماعات المسيطرة، وتدمر ثقافات الفئات المظلومة.

أن الفقر والجوع، وانعدام المأوي والعنصرية والتمييز على أساس

الذكورة أو الأنوثة، والطبقية، والشيخوخة والسياسات المناهضة لطائفة ما. كل ذلك يمثل أشكالاً للعنف.

ويعتقد معظم الناس أن أفراد الفئات المظلومة تبدأ دورة عنف، ومع ذلك فإن أفراد الفئة المظلومة يستجيبون بالفعل للعنف المؤسسي والثقافي عنها للعنف الفردي.

وبالرغم من أن العنف ربما لا يمثل الاستجابة الجيدة للعنف، فإنه يمثل استجابة قابلة للفهم،وإذا أردنا أن نمتع العنف فى مجتمع وجب علينا مواجهة العنف المؤسسي والثقافي وكذلك العنف الفردي.

3 - الكراهية والنبذ:

وقد أورد بعض الكتاب نماذج من المشاهدات فى الواقع الأمريكي، بتوثيق مفتوح يحتمل الإضافة غير المشروطة، عدداً من مظاهر الكراهية والنبذ أضفت مسحة من عدم الشعور بالأمان على الوجه الأمريكي الخادع أو الزائف. أسموها "جرائم الكراهية". وهي تلك التى تحدث عندما يتم التضحية بالناس بسبب الجنس، والعرق، والدين، والتوجه الجنسي، والقدرة، والنوع... من ذلك أنه[9] فى يونيو عام (1998م) قام ثلاث رجال فى جاسبر Jasper، بولاية تيكساس Texas بتقييد رجل أمريكي أفريقي اسمه جيمس بيرد James Byrd. فى شاحنة وقاموا بجره حتى الموت.

وفى نفس العام، فى "لارامي"، "ويمنج" Wyoming، تم خطف (ماثيو شيبرد Matthew Sheprd) وهو شاب يبلغ من العمر 21 عاماً، ثم تم ضربه وربطه فى سور وترك حتى الموت. وبعد ذلك قام المعتدين بأفعال عنيفة مع صديقاتهن. وفى يوليو عام (1995م)، فى سينسينتي Cincinnati، بولاية أوهايو Ohio، قام خمسة من الشباب بالاعتداء على ابن "الحاخام". وعندما سألهم القاضي لماذا فعلتم ذلك، فقالوا "لأنه يهودي" وفى أكتوبر عام (1995م) هاجم رجل أبيض فليبني فى سان فرانسيسكو San Francisco. وقام المعتدي بالهتاف "الموت لكل الأقليات العرقية". وفى ماساشيستوس Massachusetts فى عام 1994 قام أحد الأشخاص بالاعتداء جنسياً على أربعة نساء. وكان يطلق على النساء "بغايا" وبعد الهجوم الإرهابي فى New York City فى سبتمبر عام 2001م قام الرجل الأبيض بالهجوم على بار مجلس فى ميسا Mesa، بأريزونا Arizona وأطلق الرصاص وقتل مالك محطة بنزين هندي، مدعياً أنه اعتقد أن الضحية مسلم ويستحق الموت. وفى عام (2003م) أقر مكتب المخابرات الفيدرالي بوقوع (7489) جريمة كراهية مسجلة.

التفسيرات النظرية للظلم الاجتماعي[10]:

إن الحقيقة المحضة هي أننا مجتمع متنوع لا يفسر وجود الكراهية والتفرقة العنصرية والظلم وأنواع الظلم الاجتماعي الأخري. وتوجد عدد من النظريات ستناضل لتفسير أسباب وجود هذه الحالات.

الحتمية البيولوجية:

منذ حركة المستوطنات فى أمريكا الشمالية بواسطة الأوربيين، تم استخدام خصائص بيولوجية فطرية لتفسير وتبرير الفئات المتنوعة للناس. ونتج عن ذلك أن العبودية كانت مقبولة لأن الأفارقة كانوا دائماً أقل قدرة، أقل ذكاء وأقل إنسانية عن الشعوب البيضاء. وقد تم رؤية الأهالي على أنهم همجيين ويستحقون أن يتم إجبارهم على ترك أرضهم وتجريدهم من ثقافتهم وقتلهم.

وغالباً ما يتم استبعاد النساء من وظائفهن ويتقاضين أجوراً أقل بناء على الاعتقاد بأن النساء مكانتهن أقل عن الرجال من الناحية البيولوجية. والمؤيدين للاعتقاد أن الحالة الاجتماعية والاقتصادية تم تحديدها من الناحية البيولوجية فى أن الأفراد والجماعات يقومون بأدوارهم جيداً من الناحية الاقتصادية والاجتماعية بسبب الخصائص البيولوجية المتأصلة.

وبالرغم من الاعتقاد بأن الحتمية البيولوجية لم تعد منتشرة، فلم تختفي بشكل نهائي. وفى عام (1994م) يوجد أحد المؤلفات الجيدة بعنوان انحراف الجرس: الذكاء أو البناء الطبقي فى الحياة الأمريكية (Hernstein, Murray & others) قد ألقي الضوء على التدني البيولوجي لفئات معينة. وأكد المؤلفون أن عدم المساواة الاقتصادية ناتجة عن الانحطاط الوراثي الذي يؤدي إلى فشل بعض الفئات.

وقد تعدى كتاب "انحراف الجرس" متغيرات أخرى بالنسبة لعدم المساواة البيئية والاجتماعية بين الجماعات، مثل التغذية غير الكافية، الرعاية الوالدية، والرعاية الصحية، والوصول إلى التعليم.

ونؤكد أن البحث الذي تم إعداد كتاب "انحراف الجرس" على أساسه تم توجيه انتقادات كبيرة إليه.

وبرهن عدد من المؤلفين أن النجاح الاجتماعي والاقتصادي اعتمد بشكل كبير على الظروف الاجتماعية أكثر من الذكاء المتأصل. (Fischer, 1996, Gould Knapp, 1996)

عملية التنشئة الاجتماعية:

يوجد تفسير شائع للتحامل والتفرقة العنصرية فى أن الناس تتعلم من خلال الملاحظة. فعندما يري الأطفال آباءهم ومدرسيهم وأصدقاءهم ووسائل الإعلام تتعامل مع الناس بطريقة مختلفة، فتبدو الاتجاهات والسلوكيات المنحرفة كأمر طبيعي. فعلي سبيل المثال، فعندما يقوم الوالدين بتربية الطفل مع أفراد من جماعته العنصرية فقط، فيتقبل الطفل هذا كمعيار. وبالمثل فعندما يري الأطفال تمثيليات لنماذج الأشخاص من فئات متنوعة فى التليفزيون والأفلام فيبدءون أن يتقبلوا هذه النماذج كواقع.

المنظور النفسي:

تم الاستشهاد بأسباب نفسية متعددة كأسس للظلم الاجتماعي فالتحامل والتفرقة العنصرية غالباً ما يتم تفسيرهم عن طريق الخوف من الاختلاف. فيخاف الناس من الأشياء التى لا يعرفونها والأشياء التى لا يفهمونها. وبناء على ذلك، فالأشخاص الذين يفتقرون إلى الاتصال بالآخرين المختلفين عنهم سيخافون من الآخرين وسيتم تفسير ذلك على أنه معاملة مختلفة.

ويقوم كبش الفداء بتفسير أخر للتحامل والتفرقة العنصرية. فعندما يواجه بعض الناس مشكلات ويشعرون بالإحباط والغضب، فيبحثون عن شخص ما أخر ليلقون عليه اللوم. فغالباً ما يكون الأشخاص من السكان المظلومين كبش فداء لأنهم يفتقرون إلى القوة ليدافعون عن أنفسهم بفعالية.

ويوجد تفسير نفسي آخر للتحامل والتفرقة العنصرية وهو الإسقاط. فربما يملك الشخص سمات لا يتقبلها أو لا يحبها. وعن طريق إسقاط هذه السمات غير المرغوبة على الآخرين وإلقاء اللوم عليهم لامتلاك هذه السمات، يشعر بعض الأفراد بأنهم يستطيعون إبعاد أنفسهم عن هذه السمات.

ويوجد مثال على ذلك يتمثل فى الأشخاص الذين يعادون الجنس المثلي بتعصب ربما خوفاً من مشاعر الجنس المثلي بداخلهم.

المنظور المجتمعي:

إن الموارد النادرة والمصالح الشخصية يمكن أن تساعد أيضاً فى تفسير التفرقة العنصرية والظلم. ويوضح أصحاب نظرية الصراع أنه بسبب وجود موارد محدودة سيكون هناك منافسة بين الجماعات على هذه الموارد. ويمكن أن تخلق هذه المنافسة عداء (Levine & Campbelle) فعندما لا يوجد مورد كافي ويشعر الناس بتهديد أمنهم، فغالباً ما يبحثون عن شخص ما ليلقون اللوم عليه. ويبدأ الناس فى التفكير أن الطريق الوحيد الذي يمكن أن يسلكوه يكون على نفقة شخص أخر. فغالباً، ما يشعل عدم الأمن الاقتصادي الانحرافات ضد الفئات المظلومة. ففى السوق النادر الوظائف، فإن العاطلين أو ذوي الوظائف غير الكاملة ربما يلقون اللوم على الأشخاص من الجماعات الأخري على أخذ وظائفهم.

فعلي سبيل المثال، غالباً ما يخشي الأمريكان الأصليين من أن المهاجرين سيأخذون وظائفهم. وبناء على ذلك، يظهر الخوف والقلق والصراع بين الجماعات فى هذه الحالات. وبينما تتشاجر الجماعات مع بعضها البعض لا يبحثون عن الأسباب الحقيقية للمشكلات الاقتصادية.

ويقترح المنظور الوظيفي أن التفرقة العنصرية والظلم تخدم العديد من الأغراض فى المجتمع. فالتحامل والتفرقة العنصرية يمكن

أن تؤسس التماسك والتضامن بين الجماعات حتى لو كان لهم تأثير سلبى على الأشخاص المظلومين. ومن الناحية السياسية فإن الناس حائزي القوة يمكن أن يستفيدوا من الظلم لأنه يمكنهم أن يرجعون المشكلات إلى الفئات المظلومة. وذلك يمثل شكلاً من أشكال كبش الفداء النظامي أو المؤسسي ويحافظ على تجنب غضب الناس بعيداً عن حائزي القوة.

ومن ناحية أخري، فعندما تتصارع الجماعات المظلومة مع بعضها فلا يتجه الناس فى أن يتحدوا مع بعضهم ليتشاجروا مع حائزي القوة.

إن الظلم والتفرقة العنصرية يمكن أن يساعدا أيضاً الاقتصاد بصفة عامة وأصحاب الأعمال بصفة خاصة. فغالباً ما يكون المظلومين مصدر رخيص للعمل. فعلي سبيل المثال، تكسب النساء مالاً أقل من الرجال ويمكن أن يقوم أصحاب الأعمال بتشغيلهن مقابل أجور منخفضة، وبناء على ذلك يقللون من التكاليف. وذلك يعني أن أفضل المصالح لأصحاب الأعمال أن يكون لديهم مجتمع مقسم يتضمن عدداً من الجماعات المظلومة. ومع ذلك حتى لو كان الظلم يفيد البعض فى المجتمع، فإنه أيضاً يمثل مشكلة خطيرة لأن ظروف الظلم تستبعد ملايين الناس من فرص المشاركة الكاملة فى المجتمع.

نماذج للعلاقات بين الجماعات:

يحتاج الأمريكان إلى التوصل إلى طرق لبناء مجتمع لمواجهة الاختلافات لكي يستطيع الناس أن يحيوا معاً بطريقة أفضل، لأن المجتمع الأمريكي متنوع تماماً وتقترح عدد من النظريات طرقاً ينبغي من خلالها أن ترتبط الجماعات المختلفة مع بعضها البعض.

ولعدة سنوات، كان الاتجاه السائد أن الجماعات المتنوعة فى المجتمع ينبغي أن تندمج مع بعضها فى "إناء منصهر". إن الفكرة كانت تتمثل فى أن التعرض لوسائل الإعلام والنظام التعليمي المشترك، فإن الوافدين إلى الولايات المتحدة الأمريكية سيفقدون تدريجياً حدتهم الثقافية ويصبحون "أمريكان". وسوف يشترك كل الأمريكان فى المعتقدات والعادات والقيم واللغة. ولكن بالرغم من الاتصال القوي بين الجماعات والخبرة التعليمية العامة المشتركة، فإن الانصهار المتوقع للثقافات لم يحدث.

إن مثالية الإناء المنصهر اعتمدت على الإيمان بثقافة أمريكية فريدة تتميز عن الثقافات الأخرى. وفى الواقع، لقد افترض أن كل الجماعات تطمح إلى ثقافة "أنجلو أوربية". وبمعني أخر أن "البروتستانتيين" فى عصر "الأنجلو ساكسون" البيض والمسيطرون تاريخياً سيحتفظون بثقافتهم ولكن جميع الجماعات أقلعت عن ثقافتها وتبنت الثقافة السائدة.

إن مثالية الإناء المنصهر قد تأسست على اعتقاد غير دقيق فى أن الثقافة "البروتستانتية" "الأنجلو سكسونية" للبيض والقيم والمعايير تمثل أفضل الأشياء لجميع الناس. فقد حدث سوء تقدير لأهمية الثقافة كمصدر للقوة والمجتمع المحلي للعديد من الناس. إن أعضاء الجماعات غالباً لم يرغبوا فى التخلي عن ثقافاتهم. وعلاوة على ذلك، معظم أولئك الأفراد كانوا جزءً من البيض، والتيار "البروتستانتي الأنجلو ساكسوني" كان لا يرغب فى تقبل جماعات أخري.

وكان البديل للإناء المنصهر هو فكرة التعددية الثقافية. ولو أن نموذج الإناء المنصهر يخلق خليطاً يساعد على مزج كل المكونات فى نكهة واحدة، فإن التعددية الثقافية تخلق طبق سلطة تبقي فيها كل مفردة مميزة ومع ذلك تكمل بعضها البعض. وبناء على نموذج التعددية الثقافية، فيحتفظ الناس بخصائصهم الثقافية الفريدة فى حين أنهم يندمجون اجتماعياً واقتصادياً مع الجماعات الأخري. وفى هذا النموذج يمكن أن يفتخر الناس بتراثهم الثقافي والاحتفاظ بلغتهم الخاصة والاستمرار فى ملاحظة تقاليدهم. فيعتمدون على تراثهم الثقافي مما يحقق مجتمعات محلية قوية وزيادة الوعي الذاتي واحترام الذات.

ويوجد نموذج ثالث للعلاقات بين الجماعات وهو الانفصالية أو الانشقاقية. وذلك يعني أن الجماعات تعيش فى نفس الدولة ولكن تقوم بالأشياء بشكل منفصل بقدر الإمكان. وتطور كل جماعة مؤسساتها الاجتماعية

والاقتصادية لأقصي درجة ممكنة. ففى أوقات متنوعة من تاريخ هذه الدولة، طالب الأمريكان البيض بتفرقة الأمريكان الأفارقة وأشخاص آخرين من السود بدلاً من السماح لهم بالوصول إلى جيرات البيض ومؤسسات أخري. ويعني هذا المجتمع المنفصل مزيداً من الاستبعاد لأفراد الجماعات المظلومة من المؤسسات والنظم الرئيسية. فالانشقاقية عن طريق الجماعات المسيطرة غالباً ما تشتعل عن طريق التحامل والتفرقة العنصرية. ومن الناحية الأخري، فإن أعضاء الجماعات غير المسيطرة تتخذ قرارات أحياناً لتعيش منفصلة بقدر الإمكان عن الثقافة المسيطرة. وتكون رغبتهم فى الانفصال عادة استجابة تعكس أنهم مستبعدون عن المجتمع الرئيسي، ولا يشعرون بالأمان، وفرصتهم قليلة فى النجاح الاقتصادي والاجتماعي فى حالة بقائهم داخل الثقافة السائدة. وبالرغم من أن الانشقاقية يمكن أن تقدم للأعضاء من الجماعات المظلومة معونة من الخوف من النبذ والعنف وكونهم مستبعدين، فيمكن أن تسبب أيضاً مشكلات. فالشخص الذي ينتمي إلى أكثر من جماعة مظلومة يضطر إلى أن يختار جماعة واحدة ويفضلها عن غيرها، ويفضل أعضاءها عن الآخرين.

فالانشقاق يجعل من الجماعة المظلومة المختلفة مضطرة أن تجد أرضا مشتركة فى مناطق اهتمام متبادل فى انشقاقها عن الآخرين، وذلك يجعل تأسيس اتحادات لإحداث التغيير صعب جداً. [11]

ثانياً: نظريات العدالة الاجتماعية

وقد أرتبط ظهور "العدالة الاجتماعية" كمصطلح بتاريخ الحركات الاجتماعية والسياسية المطالبة بحقوق الفئات الفقيرة والمضطهدة. فتلازما سطوعاً وازدهاراً أو خبوتاً وانطفاءً.

لذلك على قدر موقع النظريات التى أسست لهذا المصطلح من هذا الحراك الاجتماعي كان الصراع الأيديولوجي حول ذات "العدالة الاجتماعية".

فكانت تأخذ أحد طريقين: إما لتبرير التفاوت الاجتماعي بين الطبقات والمواطنين أنفسهم، وأما تجتهد فى الخروج من هذا التفاوت والإفلات من وصمات التعسف والجور، وذلك على متصل من العلاقة بين هذين التوجهين.

ويمكن القول: "إن أكبر العقول الفلسفية والاجتماعية شغلها الصراع الضاري بين العمال والرأسماليين فى المجتمع الصناعي الأوربي وحتى بداية القرن العشرين، نشأ عن إثر ذلك صراع أيديولوجي حاد بين طائفتين من الفلاسفة وعلماء الاجتماع، الطائفة الأولي لا تري حلاً للصراع بين العمال والرأسماليين إلا بالانقلاب على النظام الرأسمالي والمجتمع الصناعي الذي قام على أساسه، وتحويل المجتمع إلى مجتمع اشتراكي، وكان على رأس

هذه الطائفة صاحب الفكر الثوري الانقلابي "كارل ماركس" ورعيل كامل من المفكرين الثوريين تبنوا نفس الفكرة الثورية وأن اختلفت مذاهبهم.

أما الطائفة الثانية من المفكرين فهم أصحاب الاتجاه الإصلاحي الذين وإن اعترفوا ببعض متاعب النظام الرأسمالي، إلا أنهم كانوا يهدفون إلى الإبقاء عليه وإصلاحه من الداخل بإتباع وسائل شتي اقترحوها، غلب عليها الطابع النظري الذي يفتقر إلى إمكانية تحويله إلى سياسات وإجراءات عملية، وكان فى مقدمتهم عالم الاجتماع الألماني (ماكس فيبر) وعالم الاجتماع الإيطالي (باريتو) والفرنسي (دور كايم) كما ظهر فى كتابه "تقسيم العمل الاجتماعي" ودعوته إلى إنشاء "جماعات مهنية" تجمع ممثلين لأصحاب الأعمال والحكومة والعمال لحل الصراع المحتدم بين الرأسماليين والعمال، فى محاولة منه لتلافي الصراع الدموي بين هاتين الطبقتين اللتين تتشكل منهما أساساً المجتمعات الصناعية الأوربية. [12]

والبحث عن معيارية متقبلة، ويمكن التعامل بموجبها مع كل الأفراد والجماعات فى المجتمع، تعد مطلباً أساسياً لعقد اجتماعي يتحقق حوله الرفض أو المقاومة وكذا القبول به والانصياع له. وهو ما يعمل عليه منظروا الفكر السياسي بلا كلل، وقد تقاسمت نظريتان على وجه التحديد "العدالة الاجتماعية" برؤيتين مغايرتين هما:

(1) النظرية الليبرتاربست Libertariste :

ومحدداتها النظرية تقوم على الآتي:

- أن التعاظم والأولوية فى المجتمع لحق الملكية الفردية، وقانون السوق.

- وعلى هذا تقاس العدالة الاجتماعية بموقف المجتمع من هذه الحرية المطلقة وحرصه على عدم انتهاك هذا الحق والحفاظ على قدسيته، وعدم السماح بالنيل منه.

- والعدالة الاجتماعية تتحقق تلقائياً، وطبيعياً فى مجتمع الأفراد الأحرار. فهي مكفولة بوجود مثل هذا التنظيم العفوي الذي ينضوي داخل المجتمع، وهي أي العدالة الاجتماعية فى وجود مثل هذا المجتمع بأفراده مطلقي الحرية فى التملك والاختيار لأنفسهم.

- أما التفاوت بين الناس سواء اتسع أو تقلص إلى أدني حجم فهو نتاج التفاوت والاختلاف فى المهارات الفردية، وليس نتاجاً لظروف اجتماعية عامة أو تركيبة مجتمعية.

- وتعد اللامساواة التى قد يتضرر منها البعض ثمناً يتعين على البعض دفعه مقابل التمتع بهذه الحرية.

- والليبرالية إذ تسمح بتدخل محدود للدولة فى المجال الاجتماعي

فإن "الليبرتارية" تجعل الدولة فى حلٍ من هذا كله.

فالحق فى الملكية هو أمر مقدس، هذا الحق يحدد دور كل من الحكومة الشرعية والمبادئ الأساسية لسلوك الفرد، فالأفراد لهم حق الملكية فى أشخاصهم وإجراءاتُهم تتحقق بالتوافق مع مبدأين أساسيين:

· مبدأ العدالة فى الاستحواذ وهو ما يحدد كيفية امتلاك الفرد لأشياء حتى لو لم تكن مملوكة لأحد من قبل دون انتهاك لحقوق الآخرين.

· مبدأ العدالة فى النقل أي يحق للأفراد نقل ملكيتهم المشروعة من خلال البيع، والتجارة، والإهداء أو التوصية وغيرها.

- ومن أبرز منظري هذا الاتجاه K. Nozick, Von Hyek.

(2) **نظرية النفعية** Utilitariste:

وهدفت هذه النظرية إلى الوصول بالمنفعة الجماعية لحدها الأقصي وتقوم على المحددات الفرضية التالية:

- يصبح المجتمع أكثر عدلاً ما وصلت فيه المنفعة الجماعية إلى أعلي مؤشر لها متجاوزة فى ذلك المنفعة التى تتحقق من مجموع الفائدة لكل الأفراد فى الجماعة.

- اعتبار أنظمة الضمان الاجتماعي والتأمين تكلفة إضافية فى الإنتاج تتسبب فى تدهور حالة التنافسية للمؤسسات الاقتصادية وبالتالي تدني حاجتها

إلى الأيدي العاملة وهو ما يرفع مؤشرات البطالة ويهدد النفعية الجماعية.

- رفض منح التعويضات عن البطالة والفقر بدعوي أنها تساعد فى الإبقاء على الحالة ولا تحفز على التغيير واكتشاف الذات.

وقد انتقد بشدة العالم (Rawis) هذه النظرية وخرج بنظرية مغايرة قوامها:

أن البنية التحتية للمجتمع structure Infra هو الهدف الحقيقي للعدالة.

وبافتراض أن الناس قادرون على الاتفاق على الأشياء التى لا يمكن اعتبار حياتهم كريمة من غيرها. فإن العدالة تعني توزيع "الأساسيات الاجتماعية الأولية" وهي:الحريات الأساسية، وفرص الحصول على وظائف، المواقع الاجتماعية، احترام الذات وغيرها. دون أن يكون هناك اعتبار للجنس، والذكاء، الذوق، الحالة الصحية.

وحين أبدع مستشار "ألمانيا" "بسمارك" فى سن تشريعات اجتماعية لصالح الطبقة العاملة اعتبرت رائدة لفض الصراع الدامي بين الرأسماليين والعمال والذي من شأنه أن يشكل تهديداً سافراً للاستقرار السياسي فى أوربا. كانت كما يراها (ياسين – 2001م) التشريعات التى تضمنت قوانين للتأمينات الاجتماعية والصحية، بمثابة ثورة حقيقية فى المناخ الأوربي الحافل بالسخط من المجتمع الصناعي وما أدي إليه من ويلات اجتماعية..

إلى حد أنه يمكن القول أن هذه التشريعات "البسماركية" الرائدة لهثت وراءها عديد من الدول الأوربية ولم تطبقها إلا بعد حوالي أربعة عقود من وضعها فى "ألمانيا". تحولت إلى سياسة اجتماعية فعالة فى أوربا وحققت قدراً كبيراً من "العدالة الاجتماعية" وأدت إلى نشوء ما أطلق عليه "دولة الرعاية الاجتماعية Welfare State". إلا أنه يمكن القول فى استقراء تعاطى دولة الرعاية "للعدالة الاجتماعية" ما يلي:

أولاً: أن رعاية الطبقات الفقيرة فى المجتمع الرعائي بهدف القضاء على روح الثورة العمالية، وإغراق البروليتاريا بشبكة كاملة من التأمينات أيديولوجياً قد تصح، ولكنها تستند فى الواقع إلى مبرر أخلاقي قد لا يستمر فى التواجد على الساحة.. وهو التزام الدولة ذاتها بهذه الحقوق.

ثانياً: أنه منذ الستينات من القرن الماضي عجزت دولة الرعاية من الوفاء بالتزاماتها تجاه فقرائها وعمالها، واضطرت إلى تقليص اقتصادي جائر فى هذه المكتسبات العمالية بمزاياها الاجتماعية والاقتصادية.

ثالثاً: فاقم من هذا ظهور "العولمة" وما صاحبها من تجديدات ليبرالية تعاظمت معها حرية السوق، وتراجعت للأسف الضوابط والمسئوليات الحكومية المنظمة لهذه الليبرالية والمستأنسة لتوحشها.

رابعاً: لازم هذه التحررية الجائرة سقوط الاتحاد السوفيتي والكتلة

الشرقية الاشتراكية فى أوربا. مما جعل الكثير من الدول تنفض يدها من الوظائف التنموية وبرامج الرعاية الاجتماعية التى كانت تتولاها مما أثر على الرعاية الاجتماعية فى حدها الأدني.

خامساً: أدي ذلك إلى ممارسة نوع من الإقصاء والتهميش بتسريح الآلاف من العمال بدعوي "الخصخصة" وإقصاء العديد من الدول النامية من الساحة الاقتصادية وإخلائها للدول الصناعية المتقدمة. ترتب على هذا وجود طبقات اجتماعية عريضة فى المجتمع الصناعي المتقدم ذاته.

سادساً: صاحب انتقال المجتمع الأوربي من نموذج "دولة الرعاية" إلى نموذج "المجتمع المعلوماتي" ظهور مشكلة أعنف من تقليص المسئولية الحكومية عن الرعاية الاجتماعية للعمال والفقراء فى "دولة الرعاية" إلى ما هو أخطر بكثير من ذلك فى أننا قد نشهد فى القرن الحالي ولأسباب متباينة نهاية العمل ذاته كنشاط إنساني، وأن ثمة أجيال بكاملها لن يتاح لها أن تخطو خطوة واحدة فى سوق العمل على الإطلاق. مما يدفع إلى اعتبار "العدالة الاجتماعية" ما تزال حلم يقظة.

ثالثاً: العدالة الاجتماعية والعلوم الاجتماعية

إن تحديد وتأثير مفهوم العدالة الاجتماعية هي أيضا موضوع مثير للجدل لتخصصات مثل "علم الاجتماع" و"علم النفس" و"الانثروبولوجيا" و"الاقتصاد والعلوم السياسية". فالعدالة الاجتماعية تلعب دوراً مركزياً في النظرية الاجتماعية، على الرغم من أنه قد لا يكون هناك من دراسة واضحة في حد ذاتها. فيميل علماء الاجتماع لدراسة ومحاولة لتفسير التفاوت الاجتماعي دائما هي عملية لصياغة نظريات حول توزيع المنافع والأعباء للمجتمع. وقد تحقق لماذا المكافآت مثل المال، والمهابة، والسلطة غير متكافئة وتعلق على المهن المختلفة، وكيفية مكافأة هذه الهياكل تتغير بمرور الوقت.

علماء الاجتماع من المحتمل أن يركزوا ليس على عدالة التوزيع خاصة، ولكن على الدرجة التى تقبل على أنها عادلة من قبل أعضاء ذلك المجتمع. وفى هذا الصدد يعمد علماء "الاجتماع" إلى التحقيق في آليات للحفاظ على الوضع الراهن.

علماء "الأنثروبولوجيا" والنظر إلى المفاهيم بين الثقافات من العدالة

الاجتماعية، وبغض النظر فى نهج السكان الأصليين لها. مثل علماء الاجتماع والأنثروبولوجيا وإجراء البحوث فى مجال العدالة الاجتماعية مع التركيز على معناها وتفسيرها فى سياق مجتمعي خاص لهو أفضل بدلا من الدعوة إلى نوع معين من ترتيبات العدالة الاجتماعية.

وعلى "الانثربولوجيا" دراسة كل من العالمي والخاص. على سبيل المثال، والدراسات الأنثروبولوجية التى تظهر فى كل المجتمعات، وبالتركيز على الظلم تدعو إلى اتخاذ إجراءات تصحيحية. وتطبيق إجراءات العدالة تختلف على نطاق واسع، على سبيل المثال، بين المجتمعات غير الغربية التى تركز على العلاقات المجتمعية، والمجتمعات الغربية التى تركز على الفردية.

"علماء النفس" قد اكتشفوا كيف يمكن للأفراد الحصول على حس العدالة الاجتماعية، وغالباً ما تركز على دور الأسرة باعتبارها المرسل من القيم للأطفال. أنها أي "علم النفس" تنظر أيضا فى مجالات التفاعل الاجتماعي فى الأفكار التى من العدالة الاجتماعية تحديد الإجراءات الشعبية والحكم الأخلاقي. على سبيل المثال، حقق بعض علماء النفس فى العمليات التى تجعل الناس يشعرون بالقرارات.

وأخيراً، علي "الاقتصاديين" و"علماء السياسية" التركيز على معني العدالة الاجتماعية، وتدوينه، وإمكاناتها فى مختلف أنواع النظم الاقتصادية

والسياسية. على أن التشكيك فى إمكانية جدوي العدالة الاجتماعية ومناقشاتها حول معناها كبيرا ما تؤدي بهم العودة إلى الجذور الفلسفية لهذا الموضوع. على سبيل المثال، يدرس ما إذا كان الاقتصاد فى العدالة الاجتماعية هو ممكن فى اقتصادات السوق قد تشير إلى المثل العليا مثل "أرسطو" حول أن المساواة النسبية، والتساؤل عما إذا كان يمكن أن يمارس مثل هذا المثل فى نظام السوق. فهل لاحظ علماء السياسة أيضا أنه على الرغم من تقبل المجتمعات الديمقراطية للسوق فإنها تميل إلى الحرية الفردية جائزة والمؤسسات فى السوق وتحريكها قد يسهل استغلال بعض المواطنين. ونتيجة لذلك، أصبح بعض المواطنين المحرومين فيما يتعلق السوق والمجتمع بصفة عامة. هذه التحليلات قد تعتمد على عمل متباينة من جون راولز، روبرت Nozick، والنفعية وكذلك، للنظر فى ما إذا كانت العدالة الاجتماعية من الممكن فى مثل هذه الأنظمة. (13)

ولابد لنا بداية أن نفصل بين الاعتراف بالعدالة الاجتماعية كمفهوم تحدد به مواقف المجتمعات من التعامل الإنساني، وتسجل على أساسه مواقفها الحضارية، وتحولاتها التاريخية الحادة، وبين محاولاتها نقل هذا المفهوم من دائرة الأحقية إلى واقع أدائها اليومي مروراً بتضمينه أولويات سياستها للرعاية الاجتماعية. إذ قد يري البعض فى تطور المجتمع نوعا من الجناية على هذا الحق، وأن ثمن التطور هو المزيد من الإهدار له.

والفرص المتكافئة تخلق إمكانيات الاستفادة من وجودها - مجتمعيا

- حالة من الإقصاء الاجتماعي Social Exclusion فور الاتفاق على تحديدها، فالطبقة الاجتماعية تقلص من دائرة الاختيار والمفاضلة بين هذه الفرص أمام منتسبيها، كذا الفروق الإثنية أو العرقية، وحتى جغرافية البشر تحدد مواقع الناس من هذه الفرص، ناهيك عن القدرات الفردية أو الجماعية التى تحدد كامل أو جزئية التعامل مع هذه الفرص، والاستفادة من كل ما تتيحه من استثارات أو محدودية الأنصبة منها.

ودراسة "الإقصاء الاجتماعي" ترفع من القيم الإنسانية، وتوجه رؤية المجتمع إلى المستويات الأرقي فى تعظيم مسئوليته عن أفراده، وصيانة أحد أهم مصادر تقدمه على الأطلاق وهو العنصر البشري، وفيه إصلاح التقدم لمسيرته ذاتياً، وتسحق إنسانية مخترعيها، وتضيع صرخاتهم تحت هدير عجلاتها التى قد لا تعرف التوقف أبداً.

والحصاد الاجتماعي يعتمد أكثر ما يعتمد على عطاءات البنية الاجتماعية ومدي الاختلاف أو الانسجام الذي تتحمله وظائفها، متجهاً إلى محاسبة توصيفات التفاوت فى الوضعيات الطبقية، ومشيراً بإصبع الاتهام إلى عنصرية مواقعها من مصادر الخدمة، وأماكنها فى طابور الرعاية الاجتماعية بما أوجب من حق الوفاء به، وعزز من مسئولية بعضها عن بعضها الأخر فى سلم الارتقاء الاجتماعي وإنسيابية الحراك وتعدده هرمياً.

رابعاً: الإقصاء الاجتماعي

(1) الإقصاء الاجتماعي والتأصيل للمفهوم:

يستوقفنا معه (Robin peace – 2001) عند هاتين الكلمتين "Social Exclusion" ما الذي تعنياه على وجه التحديد؟ ولماذا أصبح من المعتاد فى السياسة الخطاب بأجزاء من الكلمة الناطقة بالإنجليزية؟ كيف وبأي الطرق تحسم أو تستمر حالة التنازع حول المفهوم؟.. نجدنا نذهب إلى القول بأننا قد نستدل على المفهوم الجديد بكيفية ارتباطه ببعض المفاهيم الأخري كالفقر، المشقة، الحرمان، والهامشية.. فما يحويه المفهوم ينطوي غالباً على الغموض وشيئا من التناقض.

وعلى الرغم من مرور ما يزيد عن (20 سنة) من استخدامه فى الاتحاد الأوربي (خاصة "فرنسا"، "المملكة المتحدة"، "جمهورية أيرلندا") فإن ثمة جدل حول دلالات المفهوم، وكيف يمكن أن نستخدمه أفضل فى السياقات البلاغية للسياسة. لأنه - وخروجاً على مستوي المناقشة - فإن المفهوم على نطاق واسع يبدو أكثر انجذابا إلى منتجي السياسة الاجتماعية. (14)

ومصطلح "الاستبعاد Exclusion" ذاته يعود فى أصوله إلى "فرنسا" وإلى عام (1970م)، فى تناول مرجعي حول المساعدة الاجتماعية واصفاً أنماط من الناس يقعون خارج مزايا الاستفادة من الدعم المجتمعي، أو تتخطاهم هذه المساعدة وتتجاوزهم المسئولية المجتمعية عنهم. من ذلك الناس الواقعين فى مشكلات اجتماعية، ولا تغطيهم مظلة التأمين الاجتماعي خاصة الصغار، وكبار السن، العجزة، أحد الوالدين، فالمصطلح أقرب فى الانطباق على هذه الأنماط من غيره.

والأحرف الأولي للاستبعاد الاجتماعي خطتها أصابع التمييز الاجتماعي، وكشف عنها الشرخ فى العلاقة بين الفرد والمجتمع، وفى وقت لاحق جري تحديده لإدماج من يعانون ألواناً أخري متعددة من الحرمان أكثر تضرراً.

ومنذ عام 1980م أصبح المفهوم فى اهتمام متزايد بمشكلة الفقر الجديد "New Poverty" واتساقاً مع امتداد المصطلح فقد اقترن بالبطالة، وغير المهرة والمهاجرين. وبتوالي الاهتمام الدولي واستمرار تعاظم التنمية الاجتماعية (فى مؤتمر كوبنهاجن - مارس - 1995م) فإن مفهوم الاستبعاد الاجتماعي أو "الإقصاء الاجتماعي" تم إدراجه فى جدول أعمال المناقشات الدائرة بالعديد من المؤسسات المتنوعة، أكثرها

شهرة، البنك الدولي، وتمثيلاً: منظمة العمل الدولي (ILO)، وإدارة التنمية الدولية (DFID). إلا أن النقاش الدائر حول التنمية ما يزال محصوراً فى المجتمعات غير الصناعية.

وقد تم تفسير المصطلح على نحو أفضل حين كان الاتجاه إلى تجاوز الأحادية فى التفسير قائماً، كما أظهر مؤشر المعالجات الخاصة بهذه القضية قرارات شكلت فارقا واضحا فى المعني المتداول له، ذلك لأنه اعتمد على الاعتراف بأنماط التفكير والتفاوت المجتمعي فى التناول.

وفى تصنيف (H. Silver – 1995) أظهرت تحليلاً للاستبعاد الاجتماعي الصلة الوثيقة بينهما، كما فى وصفها لنماذج نظرية ثلاثة يتحملها التوصيف المجتمعي بعنوان "Three Paradigms of Social Exclusion"، وتعد نماذجها الموضوعة امتداداً ثريا وخروجاً على أدبيات الاستبعاد الاجتماعي الموضوعة فى "أوربا الغربية" و"أمريكا الشمالية" لما يعكسه التكامل الاجتماعي لمختلف الاتجاهات القومية للمفهوم.

ولكل من هذه النماذج الثلاثة سمات للاستبعاد تبعا لاختلاف السبب فى حدوثه، مرتكزة على الاختلاف فى: الفلسفة السياسية، "الجمهورياتية"، "الليبرالية" و"الديمقراطية الاجتماعية"، ومزيلة بكل التفسيرات لتعدد أشكال الطرح عن الاستبعاد: الاقتصادي – الاجتماعي – السياسي – الثقافي. ولهذا

فإن الاشتمالات النظرية عن المواطنة والتمييز العرقي/ العنصري متضمنة كما فى الفقر، أو يتحملها المعني الأكثر دلالة وعمقاً لمصطلح البطالة.

(2) نماذج الاستبعاد أو الإقصاء الاجتماعي:

وقد أوجز (Peace) هذه النماذج الثلاثة فى الآتي[15]:

أ - نموذج التضامن The Solidarity Paradigm:

ويري الاستبعاد Exclusion إخلالاً بالتعهدات الاجتماعية الموضوعة بين الفرد والمجتمع، والتكامل القائم على التضامن العضوي "Organic Solidarity"، فالنظام الاجتماعي مشيد على أساس القيم المشتركة والمعايير التى يتم إدارتها من خلال المؤسسات الوسيطة وسياسات التكامل.

كما لو كان الاستبعاد يضرب بجذوره ليشمل تضامن: الأمة - السياق العام - العرق - المحليات والثقافات الأخري، أو يشكل رابطاً أساسياً فى ترسيم الحدود الجماعية. هذا النموذج داعم للدولة الجمهورية، ويدين بالفضل للخبرة الفرنسية التى أكسبت مصطلح "الاستبعاد" أصالته النظرية.

ب - نموذج الخصخصة The Specialization:

وترجع جذوره إلى "الدولة الليبرالية" وقد تعاظم فى "الولايات المتحدة الأمريكية" حين اقترن الاستبعاد بالتميز، وانعكس على السلوك الفردي وخيم على كل العلاقات والتبادلات.

وقد شكل ذلك السياق الاجتماعي مما أضعف شبكة العلاقات بين العاملين، وأضعف تواصلهم وقلل من إمكانية أن تتوازن التبادلات الطوعية، واستقلال الأفراد مع مصالحهم الشخصية، واهتماماتهم ودوافعهم.

وعندما اصطدمت حرية الأفراد بالمصالح الجمعية ساهم ذلك فى تعزيز وضعية التبادل الاجتماعي القائم على تفضيل مصلحة الفرد والتضحية بالمجموع، وشجع التنافس على مزيد من الاستبعاد مما أسهم فى النهاية إلى يأخذ ذلك كله شكل "التمييز" "Discrimination".

ج – نموذج الاحتكار The Monopoly Paradigm:

ويعكس هيكلاً هرمياً مع المجتمعات التى تفرض قيوداً على الوصول إلى البضائع، والحصول على الخدمات لغير جماعات المصالح التى تهيمن على الحياة الاجتماعية، ويجيء الاستبعاد نتيجة الإنغلاق الاجتماعي "Social Closures"وحين تتركز الثروة فى هذه الجماعات، وتحتكر المؤسسات الموارد التى تتميز أصلاً بالندرة أو الشح، وتضع الحدود وتهتم بتكريس عدم المساواة، ولذلك حين تستبعد الغرباء فإنها تخلق لنفسها حالة من الهيمنة فى الوقت نفسه.

ومن المرجح أن تثري دراسة قضايا الفقراء والبطالة بما تقدمه من أفكار هامة فى ذلك، وهو ما يمكن افتراضه فى ثنائية بسيطة طرفيها من

بالداخل ومن هو خارجاً (كما هو فى نموذج التضامن بصفة خاصة) ولكنها تحقق زعامة مؤقتة أو موقفية تقود بشكل أو بأخر إلى الاستبعاد وعكسه. هذا النموذج قد يطال ما "يطلق عليه" بناء مجتمع الغرب الأوربي، فدولة الديمقراطية الاجتماعية تحقق توازن القوة وتعوض التفاوت بينهما من خلال إجراءات الحماية الاجتماعية.

وفى النهاية فإن هذه النماذج قد عنيت بتشخيص مثالي لثلاثة أنماط من المجتمع، يتضمن كل منها خليطاً من أفكار مطبقة فى واقعات مختلفة، وفى هذا المعني فإن عمليات الاستبعاد الاجتماعي تتعلق بمصطلح مشبع المعاني والميكانيزمات، وتكشف عن نتائج مستقصاه من واقع مجتمعاتها.

وقد شهد عام 1990م تغيراً فكرياً فى دراسة القطاعات المحرومة فى المجتمع، متأثراً باضطراب الارتفاع فى شعبية مفهوم "الاستبعاد الاجتماعي"، ومحور الدراسة كان أكثر انفتاحاً، فلم يقتصر على قضايا الحرمان وإنما امتد ليشمل قضايا عقلانية، فهناك اهتمام متعاظم ليس فقط حول الجماعات الهامشية فى محاولة لا تقتصر على تسهيل حصولها على مصادر مادية للمحافظة على مستوي معيشي لائق، ولكن تمتد إلى الاستبعاد الاجتماعي فى بعض استثمار قدراتهم على المشاركة الكاملة فى المجتمع.

وتطورت النظرة إلى الاستبعاد الاجتماعي فى بعض الأدبيات فأخذت صيغة التعبير عن التفكك الاجتماعي وانفصال الفرد عن النظام، ورآه آخرون مرتبطاً بالانفصال عن النظام الأخلاقي القائم على التسلسل الهرمي فى المكانات أو تشكيلة الحقوق والواجبات والالتزامات (Phillips and Berman – 2000).

وجميعها كشف ليس فقط عن ارتفاع مستوي الوعي بالمشكلات المترتبة على انخفاض مستوي المشاركة الاجتماعية، وعدم وجود تكامل اجتماعي، واستمرار المعاناة فى وجود قوي ومتغلغل للحرمان الاجتماعي، بل أيضاً لفتت الأنظار إلى أهمية قيم المعاملة، والمثل، والاعتراف والاهتمام المتبادل، والتكامل الاجتماعي وكذلك التضامن: (Towns and 1989) – Rom, Scraceno – 1997)).

وبالتركيز على القضايا الوصفية والعلاقية أو كليهما فى دراسات الاستبعاد الاجتماعي، فقد تضمنت عدداً من المقترحات حول سبل مساعدة المحرومين اجتماعياً، شملت تزويدهم بالحماية ضد الفقر، البطالة، الاعتلال الصحي، كذا تمكنهم من المشاركة الكاملة فى الأنساق المجتمعية على اختلافها: اجتماعية – اقتصادية – سياسية وثقافية، الأمر الذي يساعد استثمار مصادر المجتمع المحلي على تجاوز الفوارق الإقليمية بصرف النظر عن إمكانية موضع هذه المقترحات موضع تنفيذ من

عدمه، فإن الدعوة إلى تنمية شاملة بجهود ذاتية قد وجدت طريقها إلى آذان القائمين على السياسة الاجتماعية.

غير أن السياسة الاجتماعية فى الحقيقة كانت المتغير التابع فى حركة السياسة الاقتصادية، وعلاوة على هذا فإن مقدرة السوق الخاص (القائم على العرض والطلب) لتحسين التكامل الاجتماعي، برغم الانتقادات التى طال أمدهما ما تزال قائمة، وقادرة فى الغالب على فعل ذلك دونما مبالغة. هذه المشكلات كشف عنها اختيار مناهج لمكافحة الاستبعاد الاجتماعي، وترجيح بعضها عن البعض الأخر لتفعيل المواجهة، وعلى سبيل المثال فإن ورقة اللجنة الأوروبية البيضاء (E.C.W) اعتبرت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية غير المرغوبة عوامل تبرز مسئوليتها عن حدوث الاستبعاد الاجتماعي. وذلك مما دفع إلى الاعتقاد بأن تنامي فرص المشاركة فى الحياة الاقتصادية أمام الطبقات الدنيا قد تظهر إليها كأحد الحلول المؤثرة لهذه المشكلة.

هذا التوجه أعطي دفعة لنهوض التكامل الاجتماعي من خلال العمل مدفوع الأجر ومن خلال التأمين ضد البطالة فى هذه الطبقات. إلا أنه ثمة جدل متأصل فى طبقة الرأسمالية التى تقوم على الاستغلال Exploita-tion، عدم المساواة الاجتماعية.

ومنذ توزيع الموارد فى سوق العمل الرأسمالي وفقا للمشاركين فى السوق، أعتبر ذلك بديلاً عن توزيعها على أساس قيمي طبقاً للاحتياجات، ذلك لا يضمن أن كل مشاركة يمكن أن تحصل على موارد كافية للحفاظ على مستوي المعيشة وفق ما هو متعارف عليه، وبتناغم مع التيار الرئيسي للاقتصاد.

وفى الغالب إذا كسب الناس موطئ قدم فى السوق، فإن ذلك لا يعني أنهم قادرون على تحقيق إنجاز متكافئ يضمن انطلاقهم نحو إحراز مكانات متكافئة فى المجتمع. أضف إلى هذا أن اقتصاد العولمة خلف وراءه جماعات هامشية، وطاعنين فى السن، وزوجات منازل – على سبيل المثال – تمت إزاحتهم خارج السوق شكلت أعدادهم جيوشاً بلا عمل، وذلك لاشك تم استخدامه للضغط، للعمل لخفض أجورهم على أساس وفرة الأيدي العاملة فى سوق العرض من ناحية، ومسئولية العاملين عن إعالة ذويهم خارج قوة العمل من ناحية أخري، وذلك هو الأساس فى لعب الدور المقرر للتوظيف فى سوق العمل الخاص.

وعلى كل فإنه يمكننا القول بأن رغم الاستبعاد الاجتماعي فمن الممكن أن نسهم فى إعادة الدمج فى المجتمع، حين نولي الأهمية البالغة للأساليب التى يتعين استخدامها لذلك.[16]

(3) أدبيات الإقصاء الاجتماعي: السياق Content والأبعاد Dimensions :

يمكن النظر إلى مفهوم الإقصاء (الاستبعاد) فى ضوء عدد من الاعتبارات الموضوعية التالية:

- السياق التاريخي لتطور المفهوم وبداياته النظرية.
- تنوع الأشكال الممارسة للاستبعاد الاجتماعي فى مجتمعاتها.
- الإطار الفلسفي للتناول، وتنازع الاهتمامات فى مجالات التخصص.
- ارتباطه بغيره من المفاهيم فى علاقة: سببية متلازمة أو سابقة/ ارتباطية.
- التوجيه الأيديولوجي فى سياق المفهوم.

وعلى ذلك تسوق الأدبيات مفهوم "الاستبعاد الاجتماعي Social Exclusion" على أنه:

- فى رأي (17) (Hilary Silver – 2007)

"عملية متعددة الأبعاد تؤثر سلباً على التقدم بما تحدثه من تمزقات اجتماعية، حيث يتم فصل الجماعات والأفراد عن العلاقات الاجتماعية، والمؤسسات، ومنعهم من المشاركة المعيارية فى الأنشطة الطبيعية المقرة للمجتمع الذي يعيشون فيه".

- وعند [18](Mills L. and Pia chaud – 2002)

"ناتج حرمان متعدد للأفراد والجماعات من المشاركة الكاملة فى الحياة الاقتصادية، الاجتماعية، والسياسية للمجتمع الذي يعيشون فيه، والحرمان من إمكانية المشاركة فى صياغتها مستقبلاً".

- ويذهب [19](John Pierson – 2002) إلى اعتباره:

" اختزال تسميته لما يمكن أن يحدث حين يقاسي الأفراد، والمناطق السكانية من جراء مشكلات متراكمة كالبطالة، فقر المهارات، وانخفاض الدخول، فقر الإسكان، بيئات تفريغ المعدلات العالمية للجريمة، سوء الحالة الصحية، وانهيار الأسر".

واختلاف التعريفات سواء ما تعلق منها بالفكرة أو العمليات التى تضمنها الاستبعاد الاجتماعي بارز فى الأدبيات، وبصفة العموم يعكس فى جوهره اختلاف البناءات التحتية التى تشكل أساس تحليل الظاهرة، وفى رأيه هناك نوعان من التناول الخاص بتعريف المفهوم يمكن أن يرشحها فى هذا الصدد يعكسان جانبي الاستبعاد ومسماه هما[20]:

1. أنها عمليات وحالة تمنع الأفراد والجماعات من كامل المشاركة فى الحياة الاجتماعية، السياسية، والاقتصادية ومن تأكيد

حقوقهم. اشتقت من العلاقات الاستبعادية القائمة على القوة (J. Beall and L. H. Piron – 1995).

2. الاستبعاد الاجتماعي هو تراكم العمليات واستمرار تموجها (حركياً)، مع تصدعات متعاقبة ناشئة من قلب السياسة، الاقتصاد، المجتمع، الأشخاص، الأماكن، الجماعات، المجتمعات المحلية فى المناطق التى تحيا حياة دونية قياساً إلى مركزية الموارد وسيطرة القوي عليها، وما كان يجب أن يعبر عن القيم السائدة. (J. Fastivill – 2003).

مجمل القول فى رأيه ثمة عناصر مشتركة لتعريف الاستبعاد الاجتماعي يمكن تحديدها على النحو التالي:

1. تعريف الإقصاء الاجتماعي يتناول الأفراد - الأنماط أو الجماعات.
2. الإقصاء يبدو كما لو كان حالة مستمرة من العجز وأنساق التمييز.
3. الإقصاء قائم على العلاقات الاجتماعية، وتشخيصه لا يمكن تحديده إلا بالوقوف على واقع المستبعدين أنفسهم. وعلى ذلك فهم يشكلون كقوة محور أي تحليل، وتحسين أوضاعهم يشكل المستهدف منه. فالأنماط المتكررة من العلاقات تشكل البنية الاجتماعية وتميزها فى المجتمعات، وحرمان الأفراد

والجماعات من الحصول على السلع، والخدمات، والأنشطة، والموارد يمزق هذه العلاقات، ويفصم روابط هذه البنية، ليس هذا فحسب بل أنه يتهدد الشعور بالمواطنة Citizenship.

4. كما أن الاستبعاد للاستبعاد يعد بعداً مؤسسياً لأنه ينطوي علي التنظيمات والعمليات التى تقوم بذلك، لتمهد له وتسمح به أو تنفذه وترعاه، وكذلك تجرمه وتمنعه.

5. الإقصاء له بعده السببي (أسبابه)، بعضها يرجع إلى عوامل مؤدية إلى الفقر، ويمكن الاستدلال عليه من أشكال التمييز التى تدفع إلى عجز الأفراد أو شل قدراتهم وغير ذلك من مساؤي تغتال فيهم الإبداع، وتحرمهم الحق فى تحسين نوعية حياتهم، والارتفاع على واقعهم. كذلك التمييز بينهم على أساس العقيدة أو النوع وغير ذلك من مساؤي تحقق عدم المساواة فى فرص التعليم أو سوق العمل.

6. أضف إلى ذلك أن الاستبعاد عملية متعددة الأبعاد، حيث تنشطر جوانب التمييز الاجتماعي إلى نصفين: الفقر – النوع، فلا يمكن النظر إلى نصف دون الأخر.

- فاستخدام المصطلح (Social Exclusion) كما يبدو يتم على نطاق

واسع فى "المملكة المتحدة" و"أوربا" بداية من تسعينات القرن العشرين، على أن إرجاع السبق إلى استخدامه حديثاً يمكن أن يعود إلى المجتمع الفرنسي[21]. فهناك يشار به إلى النوعية من الأفراد الذين استبعدتهم الدولة بصورة رسمية من نظام "الضمان الاجتماعي"، وتخطاهم ما يطلق عليه "النظام البسماركي" للضمان الاجتماعي، نسبة إلى "بسمارك" واضع هذا النظام فى "ألمانيا" وهو ما أوجد اتساعا فى دائرة النظر إلى الاستبعاد وتعدد مفاهيمه وتنوع عملياته، وبالتالي اختلاف إستراتيجيات المواجهة المجتمعية له. وعلى الرغم من أن حزب المحافظين فى "المملكة المتحدة" لم يكن يعترف سياسيوه بالفقر إلا أن ذلك أضاف إلى الاستبعاد على ما يبدو دلالات أخري فى نظرة الغرب إليه.

وقد أدي انتشار المصطلح والانفتاح على مفاهيم أخري مرتبطة به فى سياق السياسات الاجتماعية كالبطالة والتمييز، والحرمان إلى إعادة النظر فى أطروحات السياسة الاجتماعية وتبني قضايا جديدة، وإثراء المناقشات حوله لتمتد إلى أقصي القارة الأوروبية من غير إساءة إلى مشاعر "المحافظين" فى المجتمع الإنجليزي أو سياسييهم الرافضين لفكرة الفقر.

ومن "ماكس ويبر Max Weber" وتفسيره للاستبعاد على أنه واحد من أشكال متعددة للانغلاق الاجتماعي "Social closing"

والذي أطلق "الانغلاق الاستبعادي" فى أول تضمين مصطلحي للاستبعادية Exclusions، حيث رآه بمثابة المحاولة التى تقوم بها جماعة لتؤمن لنفسها مركزاً اجتماعياً متميزا على حساب جماعة أخري عن طريق إخضاعها بالجور عليها. إلى "أنتوني جيدنز" ومدرسته وتلامذته الذين أطلقوا "الاستبعاد الاجتماعي Social Exclusion من أسر النظرة المتحفظة بعض الشئ "للديمقراطية الاجتماعية" إلى ديمقراطية اجتماعية أكثر تحديداً، مما حمل المجتمع الإنجليزي على النظر إلى الاستبعاد الاجتماعي بانفتاح أكثر وعياً بتشكيل مضمونه فى الواقع، وتداعياته فى السياسة الاجتماعية. (22)

ويؤكد (الجوهري) مترجم الكتاب - المنشور بالمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب "بالكويت": أنه كتاب ينتمي إلى مدرسة فكرية عملاقة، ازدهرت فى "بريطانيا" المعاصرة على يد عالمها المنتمي إلى مدرسة "لندن للاقتصاد والعلوم الاجتماعية"، التى ترفض أن يسير "علم الاجتماع" فى أثر نموذج العلوم الطبيعية، أملاً فى اكتشاف قوانين عامة للسلوك الاجتماعي. لأن ذلك يعزل "علم الاجتماع" عن التاريخ الذي هو المعمل الحقيقي للمشتغل بدراسة المجتمع. وعلى ذلك فدراسة أمثال هذه الموضوعات وخاصة "الاستبعاد"، تعد دراسة حيوية وكاشفة فى ذات

الوقت لطبيعة البنية الاجتماعية فى أي مجتمع، كون الاستبعاد بعيداً عن أي أمر شخصي أو راجعاً إلى تدني القدرات الفردية فقط، بقدر ما هو حصاد بيئة اجتماعية معينة، ورؤي محددة، ومؤشراً إلى أداء هذه البيئة لوظائفها.

ويميل [23] (Robin Peace – 2001) إلى الاعتقاد بأن أفضل ما قدم – من وجهة نظره – وتضمنته الأدبيات من تعاريف، وكانت أقرب إلى التطبيق تلك الموضوعة فى عام (1999م). فالكتاب تحدثوا حول الخطاب المتعلق بالاستبعاد الاجتماعي فى المملكة المتحدة منذ عام (1990م)، واقترحوا أن يدور التعريف فى فلك نقطتين أساسيتين لا يتعداهما على النحو التالي:

"يعد الفرد مستبعداً اجتماعياً فيما لو كان: (أ): هو أو هي مقيم فى النطاق الجغرافي للمجتمع. (ب): هو أو هي لا يستطيع أو يمنع من المشاركة فى الأنشطة العادية/ اليومية لمواطني هذا المجتمع".

وقد استمروا بهذا النهج فى التعامل مع القضية الإشكالية التى تعني بتشخيص "الأنشطة العادية" بتحديد خمسة أبعاد يمكن أن تكون محوراً للمشاركة فى الجدل القائم، وتشكل أهمية للفرد (والجماعة) فى تحقيق الرفاهة. هذه الأبعاد تتضمن:

1. نشاط استهلاكي **Consumption activity**: يقود إلى أساليب قياس تقليدية للفقر.

2. أنشطة ادخارية **Saving activities**: تتضمن معاشات تقاعدية، إدخارات أو وفورات، ملكية المنزل.
3. نشاط إنتاجي **Productive activity**: حيث يمكن تعريفه فى عبارات مثل "الانخراط فى النشاط الاقتصادي، أو النشاط القيمي الاجتماعي مثل العمل بأجر، التعليم أو التدريب،.. أو البحث فيما هو أبعد من النطاق الأسري".
4. نشاط سياسي **Political activity**: ويعرف بأنه "الانخراط من بعض الجهود الجمعية - على الفور - وحماية البيئة المادية والاجتماعية، وعلى نطاق واسع".
5. نشاط اجتماعي **Social activity**: ومحدد "بالإنخراط فى تفاعل اجتماعي مميز بالأسرة، والأصدقاء، وتحديداً بالجماعة الثقافية، أو المجتمع المحلي".

هذه الأبعاد تمثل نقاط التماس فى جدليات دارت حول توصيف العلماء للنوعية من النشاطات التى تقع فى دائرة "الاعتياد" بحيث يمثل خروج الأفراد والجماعات عليها وقوعاً فى شرك الاستبعاد، سواء كان ذلك إرادياً بتوجيه الفعل (فردي/ جماعي) أو اضطرارياً بمنهجية يمارسها المجتمع على بعض شرائحه الاجتماعية.

وفيما يتعلق بتحديد عوامل الإقصاء فقد أخذت مساحة رحبة فى أدبيات الاستبعاد الاجتماعي فى المنطقة العربية - كما يؤكد تقرير الأمم المتحدة 2007[24] - حيث يجري العمل على قدم وساق فى قضايا منفصلة عن بعضها على ما يبدو، تعكس فى مجملها استمرار المشكلات الاجتماعية، واستقراء هذه الدراسات عن الاستبعاد الاجتماعي فى المنطقة العربية، نجدها ركزت على أربعة مشكلات تضمنتها الأدبيات المتعلقة بالتنمية هي: الأمية، النوع أو "الجندر"، عدم المساواة، البطالة، التفاوت الاقتصادي فى المستويات والدخول. زد على هذه الأربعة وما تعلق منها بالناحية الداخلية أو الخارجية، كشفت بحوث أخري عملية عن أن هناك إسهامات أخري يمكن تسليط الضوء عليها فيما يتعلق بالاستبعاد الجمعي، حيث تشير هذه الإسهامات إلي: الهامشية، والاستبعاد المرتبط بالهجرة، ومعايير البناء الاجتماعي، وجغرافية المكان.

وعلاوة على فإنه على المستوي القومي: نجد أن عوامل الإقصاء أو الاستبعاد قد ارتبطت بالتنمية أو بالشأن الاجتماعي أو متضمنة وذلك كما في: نقص فى التوازن البنائي كما فى مصطلحات التنمية الموحدة (الشاملة) تلك التى تفترض وقوف التنمية الاقتصادية مع الاجتماعية على قدم وساق، إلا أنها تقترن بالتفاوت الاقتصادي.

الأمر الذي يبدو جلياً فيما يتعلق بالتوزيع غير العادل للموارد، العائدات وكذا الفوارق فى الاستفادة من خدمات البنية الأساسية Infra structure، والخدمات التى يتم إتاحتها، انتهاكات الحقوق ومنها: حقوق الإنسان والحقوق السياسية والاجتماعية، وكل ما يحقق المواطنة كمفهوم يمكن من هذا المنطق أن تشكل الأبعاد كمجموعة Set إطاراً للاستقصاء فى حالة كل جماعة وإعطائها تصنيفاً والاختلاف الواقع بين هذه التصنيفات يمكن أن يلقي الضوء على الاختلافات فى الأبعاد المتعلقة بالاستبعاد الاجتماعي ذاته كما حدده تقرير الأمم المتحدة فى هذا الجدول:

وفى معني الإقصاء الاجتماعي يري [25] (Michael Sheppard – 2006) بشكل جامع: إن الجماعات المستبعدة اجتماعياً يمكن أن تكون:

- تلك التى تعاني الفقر، والبطالة وأنواع متعددة من المساؤي.
- تحرم من كامل حقوق المواطنة.
- روابطها الاجتماعية معطوبة أو مكسورة.

وكل من هذه المفاهيم يرتكز على محاور مختلفة للتناول على الرغم من وضوح الارتباط بينها، وعلى مستوي التطبيق يمكن مراجعة ذلك على عدد من القضايا.

في علاقة بـ In Relation to	خدمات معيشية Livelihood
* الهوايات الاجتماعية (النوع، السن، العقيدة، الطبقة، الجنسية، العرق..) والتفرقة القائمة على أساس (النوع، والعجز.. وغيرها وليست على أساس المهارة وما شابه).	· التوظيف (المتضمن المهارة والتعليم). · الدخل. · القوة الشرائية والاستهلاك
جغرافية المكان Geographic Location	**تقديمات اجتماعية (دعم اجتماعي)**
(القرب المادي Physical Pox-mity أو ميزة التواجد بالقرب من الخدمات والأسواق)	· التعليم. · الرعاية الصحية.
المعايير البنائية Structural Norms	**المواطنة والحقوق Citizenship and rights**
· العلاقات الاجتماعية والطائفية. · العرق - العقيدة - الطبقة.. · التفرقة الاجتماعية والاقتصادية أو عدم المساواة. · المواقف الطائفية من المهاجرين واللاجئين (دخلاء على المجتمع)	· المشاركة الاجتماعية. · حق التنظيم. · التمثيل السياسي. · الحقوق المدنية.

منها:

• الهوية: وإلى أي مدي تمد كلاً من الفرد والجماعة بالقدرة على التمييز؟ وتحفزه على تحقيق أهدافه، وعملياته، ويشعر بها مجتمع واسع؟

• الإنسانية: والدرجة التى تجعل الفرد قادراً على أن يحيا متمتعاً بكامل ما أنتجته الحياة وما يمكن لها أن تمنحه.

• قيم: للدرجة التى تجعل الفرد - أو الجماعات - قادراً على الحصول على حقوقه كمواطن، والقيم فى مضمونها الإنساني تبرز خبرات الناس وتجعلهم فاعلين، مؤهلين للتكامل مع بيئة تسمح بالإنجاز، والاندماج فى مجتمع يساعد الجميع على الحياة فى رفاهية مادية.

وفى هذا المجال عن "الاستبعاد الاجتماعي" تبرز ثلاثة اتجاهات فكرية (مدارس) هي:

• المدرسة التى يتعاظم فيها دور الفرد، وسلوكه والقيم الأخلاقية والاجتماعية التى توجه هذا السلوك وتسيره استبعاداً أو اندماجاً، وتحدد علاقته بالمجتمع، وأنشطته العامة. سواء أخذ فى ذلك إرادة فردية وفعلا ذاتياً، أو إرادة وفعل المجموع. وهو ما قد ما يرتبط بنوعية من السلوك ترجع بأصولها غالباً إلى جذور طبقية وعلى وجه أكثر تحديداً "الطبقة الفقيرة" أو "الدنيا".

• المدرسة التى تؤكد وجود النظم والمؤسسات فى المجتمع، ومسئوليتها عن تحديد اتجاه علاقة الفرد بالجماعة ومسار هذه العلاقة لكل منها بالمجتمع انعزالا أو استيعاباً واندماجاً، وتقوم على اعتبار "الخدمة" أو "الرعاية" محور الجذب أو التشتت فى هذه العلاقة. وينضوي تحت هذه النوعية من التفكير فى تعريف الاستبعاد النظم الاقتصادية الاجتماعية كالشمولية فى سابق عهدها، والرأسمالية التى تتعلق بالحقوق Rights نقصا (إقصاء) أو تخصيصاً (استحواذ) وهي تفسر الاستبعاد فى ضوء متصل يقع التمييز موقع الارتكاز فيه، وينتهي طرفاه عند الحرمان (الإقصاء)، والانغلاق الفئوي (الهيمنة) والإخضاع الاجتماع الواقع على الفئات المستبعدة هو الشرعية للحفاظ على هذه الوضعية، كما يعد التمكين الحقوقى وسيلة المستبعدين لتصحيح هوياتهم الاستبعادية.

وقد يعني الإقصاء إنعزال فى مجتمعات مغلقة:كالحي "الصيني" فى (أمريكا) و"هارلم" للزنوج.. تحت مسمي "جيتو" أو "الفيتو" الأمريكي الشهير أو تعني هذه العملية (التجويت).. والتهميش "Marginality". وغير ذلك باختلاف المجتمعات وتعدد الثقافات ويتحدد الاستبعاد على أساس "حق اللجوء" والوضعية التى يتيحها المجتمع للاجئين إليه. [26]

خامساً: قضايا الإقصاء الاجتماعي

(1) العنصرية:

لم يلبث مبدأ القومية الذي استشري الأخذ به منذ القرن التاسع عشر فى أوروبا أن اتخذ مظهراً له فكرة العرق أو العنصر، هذه الفكرة لم يعد مدلولها ليقتصر على الجنس البشري، بل تعداه إلى شتي الفرق ليذوب فى مفهوم الدولة أو الدول.

وهكذا أخذ الناس يعتقدون بوجود عروق سامية، وهي عروق مختارة أو مصطفاة معدة لقيادة العروق الأخري حتى راحت تعتقد أن مستقبل "الحضارة" مربوط إلى حد بعيد بقيام هذه العناصر المختارة بالرسالة السامية المرسومة لها من قبل العناية الإلهية، وفى الوقت ذاته أخذت الأوساط العلمية تتردد فى إبداء رأيها حول طبيعة العرق وجوهره.

وراح بعض الكيميائيين - بدافع من الأفكار الرجعية أو بدافع من الغرض الشخصي - يجعلون من العرقية حقيقة واقعية تتميز كلياً عن الدولة، وعن الديمقراطية، والطبقة الاجتماعية، وغير ذلك من التجريدات المسلم بها اليوم. [27]

وتنازعت العرقية سيادة الفكرة الأوروبية وقيادتها دونما انتخاب طبيعي "داروني" حقيقي فى المساحة الفكرية الدولية.

إلا أنه من الملاحظ أن العنصر الآري قد تميز بسبق الترشيح منذ القرن الثامن عشر فى التأكيد على شخصية الأوروبي الشمالي، وما تحقق له من انتصارات فى غزواته وفتوحاته، الأمر الذي جعل البعض من المفكرين يتشيع له كعنصر يتسم بالنبل والشجاعة، فى مقابل تدهور النظرة إلى العنصر "الغالو الروماني"، الذي قهر وأخلي الساحة وتدنت سماته السلوكية. وأصبح (الفرنك) عند (بولنغيليه ومونتلوزيه) عظيم المناقب كعنصر جاهز للسيادة.

ونعرض فيما يلي لبعض نماذج الفكرة القومية فى أوروبا باستقراء من (هانس كهن):

(2) القوميات:

- القومية فى أمريكا الشمالية:

قامت الحياة السياسية والعقلية فى المستعمرات الثلاث عشر فى "أمريكا" الشمالية على أساس ثورة المتطهرين والثورة المجيدة - بتعبيرهم - وقد أتيح للتقاليد الإنجليزية الخاصة بالحريات الدستورية والعرف العام أن تترعرع بحرية فى فضاء القارة الواسعة التى لم يكن قد تم ارتيادها أكثر مما ترعرعت فى وطنها القديم، ذلك أنه لم يكن فى المستعمرات آثار من

عهد الإقطاع تعوق نموها، وقد ظل المتطهرون فى "إنجلترا" يخالجهم الشعور بأنهم هم الشعب المختار الجديد، وأنهم يمثلون العبرانيين القدامي، وذلك فى وقت اختفي فيه هذا الشعور من "إنجلترا" بالفعل.

وارتبطت الحريات بالعالم الجديد والأرض البكر، وأدي ذلك إلى ميلاد أمة جديدة ولدت فى أحضان الحرية بإرادة شعب. ومن الواضح أن الأمة الجديدة لم تقم على الأصل المشترك (فهم مهاجرون من شتي البقاع الأوروبية) أو الديانة المشتركة، ولم تكن تفترق فى لغتها وتقاليدها الأدبية والقانونية عن الأمة التى كانت تريد أن تتميز عنها. وكانت الأمة الجديدة وليدة جهود مشتركة وكفاح مشترك من أجل الحقوق السياسية، والحرية الفردية والتسامح الديني، وهي حقوق وتقاليد إنجليزية الأصل، ولكنها الآن ارتقت إلى مرتبة الحقوق الثابتة للناس جميعاً.

وكانت الرابطة بين الأمة الجديدة هي فكرة واحدة، فكرة الحرية فى ظل القانون كما يعبر عنه الدستور "الأمريكي" الذي أصبح نافذ المفعول فى مطلع سنة 1789م وهي نفس السنة التى قامت فيها الثورة الفرنسية، وثبت هذا الدستور بالرغم من نقائصه، لأن الفكرة التى يقوم عليها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بوجود الأمة الأمريكية بحيث لو لم تجد هذه الفكرة لما وجدت هذه الأمة.

- الحركة الابتداعية القومية الألمانية:

وضحت الصلة بين القومية والتقاليد فى الحركة الابتدعية الألمانية، وكانت هذه الحركة توصف بأنها ثورة فنية أوروبية تعتمد على الخيال والعاطفة مما أنتجتها قرائح القرن الثامن عشر.

ولقد أثرت الحركة الابتداعية (الرومانسية) فى طابع القومية الألمانية الناشئة خلال الحروب التى نشبت قبل أن يظهر (نابليون بونابرت) فى "فرنسا". فكان فلاسفة الألمان يعارضون القومية متجهين إلى النزعة الفردية التى امتاز بها الإغريق القدامي بوصفها مصدراً لإحياء (ألمانيا).

وقد رأي (جوته) فى (نابليون) ظاهرة إنسانية عظيمة تتجسد فيها روح التطور التاريخي على نحو يسمو على الحدود القومية والجنسية.

وحين هزم الأخير عام (1806م) بروسيا دعا (فتشه) الأمة الألمانية إلى تولي زعامة العالم الثقافية لا إلى إحياء القومية فحسب. وكان يري أن الأقدار رشحت الألمان وحدهم لهذه الزعامة بفضل لغتهم وعقلهم وتاريخهم. فالألمان دون غيرهم من الشعوب الأوروبية المتحضرة لهم لغة أصيلة على عكس "الفرنسيين" و"الإنجليز" و"الأسبان" و"الطليان" الذين جنوا على حياتهم العقلية باتخاذهم لغة منتحلة أو مشتقة، على الرغم من انتمائهم إلى الأصل الجرماني بصفة جزئية على الأقل.

وبعد أن اشتركت "ألمانيا" فى هزيمة (نابليون 1806م) تقرر فى نفس العام ضم الولايات "الألمانية" المختلفة فى اتحاد أطلق عليه اسم "الاتحاد الألماني" وكان ضعيفاً وقتها. إلا أنه مما ساعد على نمو الروح القديمة الجديدة بين الطبقات المتعلمة ذلك التقدم الكبير فى البحث التاريخي فى النصف الأول من القرن التاسع عشر، بما قدم من وثائق تبدي اهتمام الألمان بتاريخهم الماضي، وتلمسهم أسباباً جديدة للعزة والفخر من ذلك.

وفتح الإفتتان بالماضي الأبواب للدول التى فقدت دولتها السياسية مما كان له على سبيل المثال أكبر الأثر فى نجاح أول ثورة قومية فى بلاد (اليونان 1821م) ولقيت عطفاً عاماً من الشعوب الأوروبية، فهم أبناء:"هومر وسقراط وأفلاطون.." بما يعنيه ذلك من إحياء الأمجاد القومية جميعها.. وبقي الاعتقاد فى بقاء العبقرية فى "ألمانيا" وغيرها خلال قرون عدة.

- القومية البريطانية:

أما القومية البريطانية قد بدت أقل أدعاء ومطالبة وأكثر ثباتاً وتساهلاً فى قبول ما يخالفها، وقد يكون سبب ذلك أن الشعب البريطاني كان أكثر قدما وأقوي استقراراً، واستناداً إلى التجربة التاريخية الطويلة التى كانت "بريطانيا" خلاها أمة منعزلة ودولة كبيرة، فإن المشاعر القومية البريطانية،

لم تكن بحاجة لكي تعلن عن نفسها بشكل يائس، لهذا السبب كانت أقل أدعاء وأقل ميلاً إلى الحرب وإن لم تكن أقل قوة.

- القومية الفرنسية:

وحيث أن القومية الفرنسية كانت قد تأثرت إلى حد بعيد بالحركة العقلية فى القرن الثامن عشر، فإنها كانت مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بأفكار مسبقة عن طبيعة الإنسان، فالأمة ومحل المواطن فيها فى نظر المفكرين لا تحددها السوابق التاريخية بمقدار ما يحددها القانون الطبيعي، ولما كان هذا القانون قد أقر الحرية، فإن الفرنسيين ربطوا عادة المفاهيم العقلية عن الحرية الفردية بفكرتهم عن الأمة أكثر مما فعل أي شعب أخر.

- القومية الأمريكية:

وفى الولايات المتحدة كانت هناك عناصر من كل هذه القوميات المختلفة، نظراً لأن معظم مواطنيها يتحدرون من اصل أوربي غربي،ولكن مع ذلك ظهرت لها بعض المزايا والفروق. فوجود حدود مفتوحة حتى عام 1890م، وعدم وجود ماضي قومى طويل معناه زيادة الأمل فى المستقبل، فحيث تلوح علائم الفرص ولا تكون التجربة قد وطأت سوي النذر اليسير، فإن المستقبل يدعو إلى مزيد من الجهد والعمل. ففى الولايات المتحدة كذلك كانت الأهداف القومية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بتحقيق أهداف مادية.

فقد أمعن مواطنوها، أكثر مما فعلت أية أمة من الأمم الأخري، فى النظر إلى العظمة باعتبارها تعتمد على الإنتاج القومي وعلى الثروة.

وعندما كانت تنجم مشكلات أساسية فى "الولايات المتحدة" فإن حل المشكلات كان يجري فى الغالب بطريقة عملية وفق قيم الفكرة النفعية.

- القومية الاسكندنافية:

وكانت القومية السائدة فى الدول الاسكندنافية صناعية. أما فى "روسيا السوفياتية المعاصرة" فإن أعنف القوميين هم البيروقراطيين الذين يؤمنون بالشيوعية الأممية.

وأما فى الدول التى تسمي (متأخرة) والواقعة فى جنوب شرقي أوروبا، وفى آسيا وأفريقيا، فإن القومية تبدو كأنها لا تمثل أية طبقة من الطبقات وإنما يحتضنها المفكرون والضباط والبيروقراطيين وهي تهدف إلى تحقيق الوحدة ضد المستبدين الأجانب.

من هذا ينتج أنه ليست هناك استنتاجات قاطعة يمكن وضعها فى هذا الوقت عن طبيعة القومية المعاصرة ومستقبلها. وأن أجوبة الأسئلة التى تبدأ بكلمتي (لم) و(ماذا)، يجب أن تكون متعددة الأجوبة، إذ لا يكفي إيضاح أو تدليل واحد نموذجي لذلك ولا يستطيع أي عامل أن ينكر أن القومية تطورت تاريخياً، وأنها ليست ترابطا بيولوجيا. ونظراً لأنها تطورت تاريخيا

ولم تكن أبداً ثابتة راكدة، فإنها قد تتحول فى المستقبل إلى نوع أخر من العقائد، أو تذوب فى شئ جديد غير متوقع.

ويستطيع الباحث أن يخمن فى منتصف القرن العشرين، وهو على حق بأن الأمم رغبة منها فى الحيلولة دون انقراض الجنس البشري فى حرب ذرية، سوف تعمد إلى الاتحاد إما فى إمبراطوريات عظمي جديدة، وإما فى اتحادات فيدرالية إقليمية، أو فى اتحاد فدرالي دولي. فمن الواضح أنه إذا كان البشر منحدرين من نوع بيولوجي واحد، فإنه لم تعمل على تفريقهم إلا الاختلافات الثقافية، وأن الاختلافات الثقافية التى لم تفرضها قوي خارقة غير طبيعية، يمكن أن تعتبر كما كانت من قبل، أي عبارة عن اختلافات ذات جذور عميقة فى المجري الدينامي للتاريخ، ولكن تطورات المستقبل يمكن أن تحدث فيها بعد التحويرات، بل قد تعمل على إزالتها ومحوها.

لقد نشأت الأمم من تطور القري، والمدن، والدويلات الإقطاعية، واتسعت بالغزو والفتح وأساليب السياسة، وبحاجة الشعوب إلى تنظيمات اجتماعية. وقد عملت هذه الشعوب مع حكوماتها على تشجيع نموها، وتثبيت الولاء لها ودعم قوتها. ولكن هذه الأمم قد تندمج بدورها فى مجموعات اجتماعية أكبر، كما قامت هي بابتلاع المجموعات الاجتماعية الأقل منها شأناً، وربما كان بمقدور هذه المجموعات الجديدة سد حاجات

الإنسان بشكل أكثر قبولاً ورضا. (28)

وفى النهاية نجدنا أكثر ميلاً إلى إمعان النظر والعقل فى كلمة (طاغور) الشاعر الهندي الكبير حيث قال: "إن فكرة الأمة أقوي مخدر اخترعه الإنسان، وتحت تأثير دخان هذا المخدر يستطيع الشعب بأسره أن ينفذ منهاجه المنظم الأناني دون أن يحس بضلاله، وأن يشعر بحقد وعداء إذا نبه إلى هذا الضلال" مستثنين من ذلك أمة الإسلام لقوله سبحانه وتعالي – وهو أصدق القائلين – فى شأنها آية (110) فى سورة (آل عمران): "**كنتم خير أمة أخرجت للناس**".

- التفسيرات النظرية فى نشأة القوميات:

(أ) مفهوم القومية:

إن دراسة اشتقاق الكلمة الساسية (أمة Nation) لا يساعدنا فى هذا المجال إلا قليلاً لأنها جاءت من الكلمة اللاتينية (Natio) التى لها أصل كلمة Natio نفسه، كما أن كليتهما أخذتا من كلمة (Nascor) التى تعني بكل بساطة كلمة "أنا مولود".

وعلى ذلك لا يمكن الجزم بمصدر واحد ثابت للكلمة يحدد معني ثابتاً لها فى كل القوميات، ولهذا فإن قومية كل شعب من الشعوب قد عبرت عن نفسها بشكل يخالف الأخر، كما أنها تغيرت وتعدلت بمرور

الزمن، فالقوميات الأمريكية لا تشابه القوميات الأوروبية والآسيوية مشابهة تامة لفقدانها الأصول التاريخية العميقة ولاختلاف ظروفها المادية. فتأخر الوحدتين "الألمانية" و"الإيطالية" من حيث الزمن واختلاف تاريخهما، جعل قوميتهما تختلفان نوعا ما عن القوميتين: "البريطانية" و"الفرنسية" اللتين سبقتاهما، وقد ساعد مضيق عرضه عشرون ميلاً على اختلاف القومية "البريطانية" من القومية "الفرنسية" التى لم يحميها حاجز نهري أو جبلي إلا قليلاً.

ومن جهة أخرى فإن الشعور القومي الذي ظهر فى "فرنسا" الثورية بين 1789م و1790م والذي تأثر بتفكير (Rationalism) القرن الثامن عشر كان أشد إنسانية من شعورها القومي فى سنة الإرهاب (1793م)، كما أن قومية "ألمانيا" فى عهد "بسمارك" فى عام (1871م) تعتبر معتدلة إذا قورنت بالقومية فى أيام رايخ "هتلر" المستبد المطلق عام (1939م).

كما أن الروح القومية فى "بريطانيا" القرن التاسع عشر الغنية الصناعية الليبرالية لا تشبه الروح نفسها في "روسيا" القيصرية الفقيرة الزراعية الأوتوقراطية على الرغم من أن كلاً منهما شهد حماسة دينية نحو التوسع الإمبراطوري، كما أن قومية الصين المعاصرة بجماهيرها الأمية وفقرها وشيوعيتها تختلف من وجوه عده عن قومية الأمم الغربية التى تفوقها ثراءً وثقافة. [29]

وقد اختلف الباحثون فى تفسير نشوء الأمم من تفكير فى فعل العوامل الإنسانية والمادية والعقلية فى ذلك، إلى التسليم بقدريتها وأنها من صنع الله. فالله قد خلق الأمم وميزها عن بعضها البعض إعمالاً لتفسير ديني حتى القول بأن الطبيعة أوجدت الأمة أو قوي غامضة كان لها الإرادة فى ذلك، لا يشكل فارقاً يذكر فى نمط التفكير السابق عند البعض حتى أنه ليضعه فى عبارة "ما فوق الطبيعة" ولكننا نري البون شائعاً فى هذا المنحني فهو فارق بين الكفر والإيمان، ثبتنا الله سبحانه وتعالي على الإيمان. ومن الباحثين من يراه فى فعل العوامل الطبيعية المادية: كالحدود بينهما، والتربة والمناخ إلى غيرها.

ومن قائل بأن جذور القوميات بدأت بالجنس، والقبيلة والدم والغريزة فأجمل بين الطبيعتين: الطبيعة المادية، والطبيعة الروحية للإنسان. ومن يراه فى تأكيد المكانة الاقتصادية للطبقة البورجوازية وحاجتها إلى الأسواق والمكانة.

ومن التفسير ما جمع بين الهيبة السياسية من ناحية، والتاريخ المشترك من ناحية أخري ذلك فى كفاح من أجل البقاء أو التوسع للسلطة أو الاشتراك فى مخاض تاريخي طويل جامع.

والغالب ذلك التفسير اللغوي لما يتيحه من إمكانية تحقيق التوحد بين الأمة داخلياً وما يتيحه من إمكانية التمييز والفصل عن غيرها من الأمم خارجيا. (30)

ونذهب مع (بويد شيفر) فى أن الأفكار والنظريات الخاطئة الموضوعة عن بداية الأمم كمؤسسة وفكرة، تكونت نتيجة تفكير مغلوط نشأ عن رغبة بعض الجماعات إما فى تأكيد عزلتها أو فى إثبات تفوقها على غيرها، أو عن محاولات بعض الكتاب فى استخدام حقائق أو تخمينات قليلة لتفسير أكثر مما يلزم، وتمثل ذلك بصورة متكررة فى التبسيط الزائد عن الحد الذي يلجأ إليه المنقبون الغلاة لتعصبهم، ويلجأ إليه الدعاة لكسب أنصار لدعوتهم، ويخضع له باحثوا العلوم الاجتماعية والمؤرخون تحدوهم لذلك رغبتهم الشديدة فى أن يكونوا علميين، وغاية المجتمع فى الحالات الثلاث هي الوصول إلى تعميم مبسط يفسر كل شئ بأسلوب واحد (أحادي) لا يكاد يتغير، فتكون نتيجة ذلك الوقوع فى وهم أخر. [31]

أن فكرة تكوين الأمم المختلفة بصورة طبيعية غامضة لم تعد شائعة فى الوقت الحاضر، إذا استثنينا خطب الوعظ القومية والسياسية. وليس فى العالم المعاصر إلا القليل ممن يرسمون تخطيطاً للحياة السياسية من الكتب المقدسة.

ومع أن هذه الفكرة عرضت بأساليب مختلفة، فى أوقات مختلفة، من قبل أناس مختلفين فإن جوهرها ظل كما هو: (جان هس Jan Hus) عن الإرادة الإلهية فى أن تكون بوهيمياَ للبوهيميين "1415م" "بولنجيرك" عن

خلق الله لطوائف من الناس تختلف فيما بينهما اختلافاً كبيراً "1751م"، "هردر وفيخته" عن خلق الأمم وفقا لمشيئة الله المقدسة "1814م" "مازيني" الأيطالي عن تقسيم الله للبشر إلى مجموعات أو خلايا، فوضع بذلك أساس الجماعة القومية "1872م".

وكثيراً ما داخل القوميين الاعتقاد بخصوصية الأمم واختيارها دون سواها بإرادة الله وأن لهم الحق بأن يعتبروا أنفسهم (كاليهود مثلاً) شعب الله المختار. (كما ذهب إلى ذلك جورج ويل George Weill 1943م).

إن تفسير التاريخ باعتباره انعكاساً للإرادة الألهية قد خف فى الغرب تدريجياً نتيجة لضغط فيزياء (نيوتن) وللطريقة العلمية، وتأكيد القرن الثامن عشر على المذهب العقلي وعلى الطبيعة فلم يستطيع مفكروا هذا القرن أن يروا للأمم خصائص انثروبولوجية مركبة فجعلوها أشبه بالتعميمات التركيبية التى توصلت إليها العلوم الطبيعية. (الأمريكي روبرت نبكلي Realism and Nationalism, 1935).

وكان القانون الطبيعي هو التبرير الفلسفي الأساسي للشعور الوطني (القومي) فى الكتابات التى ظهرت فى أوائل عهد الثورة الفرنسية: (من "كارنو" وزملائه اليعقوبيين "1973م" إلى القوميين "الألمان" الذين حاربوا "نابليون" مثل "فيخته وغوريس"، وحيث لا تزال الوثائق الأساسية

للاستقلال والقومية فى الولايات المتحدة الأمريكية تعتبر القانون الطبيعي المبرر الأساس لوجود الأمة).

ثم وصل التفكير فى كثير من الأحيان إلى وجود قوة عالمية غامضة استمدها الوطنيون من لا شئ ليفسروا الأمة بالروح القومية كقوة حياتية مستترة وفعالة. (الألماني "هردر" والروح القومية الخالدة، و"هيجل" والقوة العالمية التى توجه كل الشعوب وتسبغ عليها روحاً متميزة "1896"م).

وهكذا لم يذهب أي من القوميين إلى أبعد من هذا فى إلقاء الكلام على عواهله دون أي سند أو دليل من الحقائق. [32]

ويقدم (Boyd C. Chafer) عرضاً للخلاص من هذه الحيرة الفكرية باعتقاد أن الأسلوب الوحيد لإدراك فحوي القومية هو تحديد العقائد – بغض النظر عن صحتها أو عدم صحتها، والظروف المتوفرة فيها مهما أسئ تفسيرها، ليقدم عشرة منها، لا يدعي عدم خلوها من الخطأ أو كونها نهائية، وهي:

1. بقعة محدد (تحديداً غامضاً أحياناً) من الأرض تملكها أو تطمع بامتلاكها الأمة.
2. بعض الخصائص الثقافية المشتركة كاللغة (أو لغات واسعة الانتشار بين المواطنين)، والتقاليد وآداب السلوك (والأدب بما فيه من أقاصيص وأغاني شعبية)، وإذا كان الفرد يعتقد بأنه يشارك

فى هذه العناصر ويرغب فى الاستمرار بالمشاركة فيها فإنه يعتبر عادة عضواً فى القومية.

3. عقيدة لها سيطرة روحية اجتماعية: كالمسيحية، أو سيطرة اقتصادية: كالراسمالية أو الشيوعية سابقاً.
4. حكومة مشتركة مستقلة أو ذات سيادة (ولا يهم بعد هذا نوعها أو شكلها) أو رغبة فى إقامة حكومة، وهنا يدخل المبدأ الذي يري أن كل قومية ينبغي أن تكون منفردة ومستقلة.
5. الاعتقاد بتاريخ مشترك وأصل مشترك (يظن خطأ أحياناً أنه يقوم على العنصر بطبيعته).
6. حب للمواطنين الآخرين أو احترام لهم (ليس من الضروري أن يكون ذلك باعتبارهم أفراداً).
7. إخلاص للكيان (مهما كان غامضاً) المسمي (الأمة) والذي يشمل على البقعة المشتركة والثقافة المشتركة والمؤسسات الاجتماعية والاقتصادية المشتركة، والحكومة المشتركة، والمواطنين الآخرين، والذي هو (سواء أكان عضوياً أو غير عضوي) أكثر وأكبر من مجموع العناصر التى مر ذكراها.
8. إعجاب مشترك بإنجازات هذه الأمة (وهي فى الغالب إنجازات

عسكرية أو حربية أكثر منها ثقافية)، وأسف عام مشترك للكوارث التى نزلت بها (خصوصاً هزائمها ونكساتها العسكرية).

9. عدم اكتراث بالجماعات الأخري المشابهة أو إضمار العداء لها (ليس من الضروري لها كلها) خصوصاً إذا كانت تقف ضد الكيان القومي المستقل أو تمنعه.

10. أمل بمستقبل مشرق مجيد للأمة (ربما من حيث التوسع الإقليمي) تتفوق فيه على الأمم الأخري بشكل من الأشكال (كقوة عالمية إذا كانت الأم كبيرة مثلاً) [33]

إلا أنه من اللافت للنظر تاريخياً أن نجد أفراداً يجاهرون بمشاعر تمت بصلة إلى القومية حتى قبل أن يبزغ عصرها (كما يؤكد هانس كهن)[34]، ولكن هذه المشاعر لا تتعدي الأفراد إذ أن الجماهير لم تشعر قط بأن حياتها - من الناحية الثقافية والسياسية والاقتصادية - ترتبط بمصير الهيئة القومية.

وقد يثير الخطر التاريخي شعوراً عابراً بالاتحاد القومي كما حدث فى بلاد "اليونان" خلال الحروب "الفارسية"، وفى "فرنسا" خلال حرب المائة عام. ولكن الحروب التى نشبت قبل الثورة الفرنسية لم تكن تثير فى العادة شعوراً قومياً عميقاً، فقد حارب الأغريق بمرارة ضد الإغريق فى الحروب اليونانية "البلوبوينزية"، كما حارب "الألمان" ضد "الألمان"، و"الأيطاليون"

ضد "الأيطاليين" فى الحروب الدينية والملكية التى نشبت فى أوائل العصور الحديثة دون أن يدركوا إطلاقاً ما ينطوي عليه كنه هذا العمل من "قتل الأخ لأخيه". وحتى فى القرن الثامن عشر كان العسكريون والمدنيون فى أوروبا يلتحقون بخدمة الحكام "الأجانب" ويخدموهم فى أغلب الأحيان بولاء وإخلاص يدلان على إنعدام أي شعور قومي فى نفوسهم.

ولم تكن القومية مصدراً للحياة الثقافية إلا منذ عهد قريب جداً، فالتربية والتعليم وتكوين العقل والخلق لم تكن فى معظم عصور التاريخ محدودة بالحدود القومية، بل كان الدين فى كثير من العصور مصدر الحياة الثقافية والروحية جميعاً، كما كان التعليم يقوم فى كافة ربوع أوروبا خلال عصر النهضة وبعدها على التقاليد المشتركة للحضارة اليونانية الرومانية.

وكانت المثل العليا للفروسية فى أوروبا الوسطي وتقاليد البلاط "الفرنسي" فى القرنين السابع والثامن عشر تتجاوز الحدود القومية. ولم يصبح الشعب مرادفاً للأمة، والحضارة مرادفة للحضارة القومية، وحياة الشعوب وبقاؤها رهناً بحياة القومية وبقائها إلا فى "أوروبا" و"أمريكا" إبان القرن التاسع عشر، وفى "آسيا" و"أفريقيا" إبان القرن العشرين.

ومنذ ذلك الوقت أصبحت القومية تسيطر على نوازع الجماهير

واتجاهاتها، كما أصبحت فى الوقت نفسه مبرراً لسلطة الدولة ومسوغاً لاستعمال القوة ضد مواطنيها وضد غيرها من الدول.

(ب) نقد الأسس النظرية القومية:

(2) إن استعراض الأسس الفكرية للقومية يجعلنا غير متأكدين من توافر الأدلة العلمية على صحتها. فهي فى جملتها لا تعدوا أكثر من نزعات فلسفية مغرقة فى العواطف الخاصة التى تعكس انتماءاً عرقياً أو إسرافاً فى الاحتفاظ بخصوصية جغرافية ما. وعلى سبيل المثال فإن الاعتداد بالعوامل الطبيعية فى تشكيلة الشخصية القومية كالأرض، والمناخ، والموقع.. عوامل تلعب دوراً فاعلاً غير محيد فى تواتر الحياة، واختلاف حركة البشر تجمعاً أو افتراقاً حول مصادر الحياة، وهي ما أثبتته النظريات الجغرافية وأكد عليه علماء العمران البشري. ولكن الذهاب إلى أبعد من هذا، وتحميلها مسئولية نشوء الأمم والقوميات، واحتجازها داخل الحواجز الطبيعية للإبقاء على جوهرها وأصلها محض تجاوز لا ينهض على دليل داحض.

(3) إذا كانت العوامل الطبيعية لا تتحمل مسئولية هذه التشكيلة الاجتماعية السياسية المفرطة فى التمييز (القوميات)، فلماذا تذهب التفسيرات البيولوجية بعيداً لتقدم مسوغاً ينهض على (تنازعات البقاء) وامتيازات (الأصلح) فى البقاء والاستمرار فى الفصل بين العناصر

الأوروبية بعضها البعض، على أساس محدود من بعض الفروق أُعمل فيها العقل ودراسة الأصول البيولوجية.

فالمعتقد أنها زرعت زرعاً لتعطي تبريراً أخلاقياً للغزو والاعتداء، وتغذي نار الحرب لتحقيق بقاء القوة بعيداً عن إقرار التمايزات البيولوجية المحدودة لتأكيد ضرورتها فى التفاعل البشري والاعتماد المتساند فى الحياة، وطبيعة الحفاظ على بقاء النوع واستمرار المجتمعات ليس أكثر.

(4) وحسبنا القول بأن زعم اللغة - وحدها - قد ينهض دليلاً عند البعض على القومية فى المجتمع الغربي. إلا أننا لا نجد فى هذه القوميات لغة أخذت حظاً تاريخياً مشتركاً وثابتاً فيها، بل اختلطت لغات المهاجرين وتبدلت هذه المعطية الثقافية فأعيرت بعض مفرداتها، واستعارت البعض الأخر من لغات أخري. مما أفقدها حسها التاريخي وقوض ثباتها المزعوم، واللغة الإنجليزية فى المجتمع الإنجليزي خير شاهد على فساد ذلك.

(5) أما الخصائص الجسيمة وإدعاء البعض بأنها تميز العناصر الأوربية بعضها عن البعض. فنميل إلى الإقرار بوجود بعض هذه الفروق بين جماعة وأخري. ولكن جملة الخصائص الجسيمة واختلافها الكامل على أقصي الطرف من الصفة الواحدة، ثم مجموع الصفات عن جملة الخصائص الجسيمة عن عنصر بشري آخر، بما يحقق له صفة القومية مقولة ينقصها عملياً إثباتان:

أولهما: حصر هذه الصفات وتحديدها بدقة مع تحييد استجابة السلوك الجمعي لمقتضي الحياة الاجتماعية المتغيرة زمنياً. فالصفات يبقي بعضها ويقوي فى حين يندثر الأخر أو يختفي طبقاً لمقتضي الحياة الاجتماعية. وزمنياً لا يمكن إرجاعها لفترة تاريخية واحدة ثابتة. وثانيهما: إمكانية قياس هذه الصفات قياسات موضوعية، فالأساس فى تقديرها قائم على الوصف وهو لا يعول عليه فى الدقة العلمية.

(6) والفروق الداخلية "العرق، الدم".. تحتمل التأويل فى شأن وجودها حقيقة علمية أو غير ذلك، ولكن من الثابت علمياً أنه لا يتهيأ لأي من كان الدليل اللازم لإثبات مسئوليتها فى صياغة وبقاء عنصر ما. ناهيك عن نقائه طوال المراحل التاريخية التى تلت وجوده، ونميل إلى ما قرره المؤرخون الإنجليز فى ذلك.

(7) خلاصة القول: فإن الاعتماد على عنصر واحد أو أكثر من هذه العناصر فى إرجاع مسئولية السند الفكري لوجود "قومية" ما، لا ينهض دليلاً قوياً على تأكيد هذه الفكرة. والملاحظ أنها بجميعها تتداعي من تلقاء نفسها ولا تملك خاصة البقاء وامتياز التعميم العلمي لأنها أغفلت "الدين". وفى تقديرنا أن ذلك يجعلها تحمل معها بذور فنائها الفكري السريع.. وفى مقابل القومية يتعدد ويتنوع الاستبعاد الاجتماعي على أساس عنصري جائر.

(ج) مستقبل القوميات وتحدي العولمة:

السؤال هنا: هل يمكن توقع استمرار القوميات فى وجود العولمة؟ فالطرح جديد يفرض نفسه بقوة على الساحة العالمية، ويجرف معه أسوار القوميات، وسياجات الهويات فلا تعرف لها موضعاً تقف عليه، فى انتظار إنجلاء الزخم الإعلامي، واسترداد الأنفاس، وتجاوز رد فعل الصدمة الثقافية للشعوب. فهل يمكن إصدار حكم قاطع فيما يتعلق بقبول أو رفض العولمة؟ إن إصدار الأحكام بغير تأمل فى منطق التطور التاريخي. وإذا كان صحيحاً أن "العولمة" الراهنة تكشف عن ذروة من ذري تطور النظام الرأسمالي العالمي، فإن التاريخ سيتجاوز هذه اللحظة فى رأي البعض، وسيكشف فى المستقبل المنظور أن العولمة - بغض النظر عن نشأتها الرأسمالية - ستتجاوز شروط نشأتها لتصبح عملية عالمية واسعة المدي، ستنقل الإنسانية كلها على اختلاف ثراء وفقر الأمم، إلى آفاق عليا من التطور الفكري والعلمي والتكنولوجي والسياسي والاجتماعي.[35]

وإبداء الملاحظات والتحفظات، ولفت النظر إلى سلبيات العولمة وأثارها السلبية على الهوية وعلى الثقافة الوطنية القومية، وعلى الأمن القومي وعلى كثير من متغيرات الحياة لا يعني رفض العولمة، أو معاداتها، أو دعوة إلى الوقوف فى مواجهتها، ووصد الأبوبا علينا - فالتأكيد - فى

أكثر من موضع - أن الخروج من التفاعل مع عالم اليوم وعدم الاستجابة الإيجابية للعولمة، وهو بمثابة خروج من التاريخ. [36]

ومن زاوية أخري هناك من يخرج بالعولمة عن مسار الحتمية التاريخية ويعلق شدتها بعنصري الوعي والإرادة، فيذهب (هانس وآخرون، 1998م) إلى أن "من رافعي راية العولمة من يحاولون بما يختارون من عبارات وصور الإيحاء بأن الأمر يتعلق بحدث شبيه بالأحداث الطبيعية التى لا قدرة لها على ردها والوقوف بوجهها، أي أنها نتيجة حتمية لتطور تكنولوجي واقتصادي ليس بوسعنا إلا الإذعان له، والواقع أن هذا ليس ثرثرة، فالتشابكات الاقتصادية ذات الطابع العالمي ليست حدثاً طبيعياً باي حال من الأحوال. إنما هي نتيجة حتمية خلقتها سياسة معينة بوعي وإرادة. [37]

ويرد (يس. السيد 1999م) هذه الإرادة إلى مواجهة شعوبية لدولة تمثل بؤرة الحدث نفسه: "سرعان ما تبين لي من خلال التعمق فى قراءة الملامح الراهنة للنظام العالمي المتغير أننا بصدد معارك كبري أيديولوجية وسياسية واقتصادية وثقافية، من الصعب التنبؤ الآن بنتائجها النهائية، لأن المسألة تتوقف على قدرة نضال الشعوب على مواجهة العملية الكبري التى تقودها الولايات المتحدة الأمريكية تحت شعار العولمة لإعادة إنتاج نظام الهيمنة الجديد. [38]

ويذهب (أمين. جلال 1998م) إلى تصوير واقع بعض الدول في إطار العولمة إلى القول بأن:"بعض الدول تتحول إلى صورة كوميدية لها كل المظاهر الخارجية للدول ذات السيادة، ولكنها فى الحقيقة تنحصر مهامها فى عملية الإخلاء والتسليم والتسلم. (39)

فى حين يراهان (لنسن. توم 1991م) فى مؤلفه Culture Impe-rialism: "أن توزيع القوة العالمية التى نعرفها باسم "الإمبريالية" يميز الحقبة الحديثة حتى ستينات القرن العشرين، وما يحل محل الإمبريالية هو (العولمة). ويمكن تمييز العولمة عن الإمبريالية بأنها عملية أقل تماسكاً أو موجهة ثقافياَ. وتوحي فكرة العولمة بالتداخل والاعتماد المتبادل بين كل بقاع العالم بصورة أقل إغراضاً. (40)

والعولمة سواء ما قام منها على الرأسمالية أو على الحداثة، تبدأ فى أوروبا والغرب وتنشأ بهما، وهي فى جوهرها نظرية للتغريب تحت مسمي أخر تردد كل المشكلات المرتبطة بالمركزية الأوروبية، فهي نافذة ضيقة على العالم من الناحيتين التاريخية والثقافية. ومن ثم ينبغي أن يطلق عليها اسم "تغريب" لا "عولمة".

وهناك مشكلة أخري، وهي أن نظرية العولمة تتحول إلى ملحق لنظرية "التحديث". ففى حين تعد نظرية التحديث فى علم الاجتماع ونظرية

التطور محطة تم تجاوزها، فإنها تعود من جديد مسمي العولمة - أي عودة إلى الخمسينات والستينات تحت مظلة عالمية ضخمة. [41]

وتبرز تحديات الهوية باتخاذ العولمة سبيلاً جامعاً تتفسح له الأطر الثقافية المميزة للقوميات إلا أن هناك من يذهب إلى القول بغير ذلك: [42]

فأولاً: ليس هناك دليل على أن اتجاه العولمة بالضرورة يهدف إلى محو الهويات الثقافية المتعددة. ذلك أن العولمة ليست بحاجة بالضرورة إلى فرض نظام ثقافي موحد على كل أنحاء العالم، ومن ناحية أخري، لأن هناك استحالة أمام كل من يخطط لمحو التعدد الثقافي العالمي. فالثقافات وإن كانت تنشأ وتتطور، وتزيد فاعليتها في مراحل المد التاريخي، وتذوي وتضعف في عهود الانحسار والتراجع، إلا أنها مع ذلك تبقي وتستمر - وإن كانت تتغير عبر الزمن - لأنها تعبر عن جماعات بشرية بعينها بها تاريخها الاجتماعي الفريد الذي لا يمكن محوه، ولا إزالة آثاره، ولا إلغاؤه ليستبدل بترهات عولمية جديدة.

وثانياً: إن الحديث عن الهوية أيا كانت، عادة ما يصاغ في عبارات فضفاضة تفتقر إلى الدقة والتحديد، بالإضافة إلى أن إبراز خطاب الهوية والخصوصية الثقافية في بعض المراحل التاريخية، عادة ما يكون نوعاً من أنواع المقاومة غير المباشرة للأفكار العالمية الجديدة والنقدية، والتي من

شأنها أن تزعزع المواقع التقليدية لنخب سياسة حاكمة تخشي من التجديد، وتحتمي بالقديم حفاظاً على مصالحها الطبقية، أو مكانتها المعنوية، أو السياسية أو الثقافية.

ويبدو أن القوة المحركة لعالم اليوم ولتداعيات تطوره فى الأفق الزمني للاستشراف - ثلاثون عاماً - هي الثورة العلمية التكنولوجية، هذه الثورة العلمية التكنولوجية شنت عمليتين تاريخيتين متزامنتين تسيران فى اتجاهين متضادين، وتطرحان نتائج وتداعيات مغيرة، ولكنها انعكاسات لعملية الجدل التاريخي نفسها:

• **العملية الأولي**: هي مزيد من دمج العالم وانصهاره فى بوتقة واحدة، وبالذات بين الدول المتقدمة وعواصم الدول المختلفة، وذلك من خلال أنشطة الشركات دولية النشاط وأدوات الاتصال والمواصلات وأجهزة الإعلام. ومع هذا الدمج يتم فى إطار الدول المتخلفة أساساً، على مستوي العواصم، إلا أنه ليس قاصراً عليها. فبفضل التليفزيون وأساليب الإعلان المتقدمة انتقلت أنماط الاستهلاك الرأسمالية إلى كل مكان فى العالم تقريباً. ومفاد هذا أن تأثير الثورة العلمية التكنولوجية متنوع، فهو يقود إلى مزيد من القوة السياسية للدول الصناعية المتقدمة عموماً، وإلى زيادة عواصم الدول المختلفة وأريفاها، وإلى مزيد من الاتصال والتفاعل بين العواصم والدول

الصناعية المتقدمة، وهو يؤدي أخيراً إلى نشر أنماط استهلاكية (الطعام والزي على سبيل المثال) حتى فى تخوم الدول المختلفة.

• **العملية الثانية**: التى يشهدها العالم هي بزوغ تيارات وقوي سياسية واجتماعية مضادة لتلك العملية الاندماجية التى أشرنا إليها، تأخذ أحياناً صوراً دينية، وأحياناً أخري صوراً قومية، وأحيانا صوراً سلالية وعرقية وقبلية. ومع اختلاف الصور، فإنه يجمع بينها أنها تيارات وقوي تخاطب الولاءات الأولية والتحتية للبشر، وغالباً ما تقدم رسالتها فى شكل خطاب سياسي يتسم بالمثالية والأخلاقية. من هذه الصور الثورة الإسلامية فى "إيران"، والحركات الاحتجاجية فى كل الدول الإسلامية تقريباً. وفى كل الدول التى توجد فيها أقليات إسلامية ذات شأن، وحركة الأغلبية الأخلاقية فى الولايات المتحدة الأمريكية، وحركات الأقليات القومية والإثنية والانتفاضات القبلية فى الدول النامية. (43)

وفى المناخ التنافسي الحاد الذي سيظهر فى القرن الحادي والعشرين، سيتوجب على كافة المشاركين أن يذكروا أنفسهم يومياً بأنهم يلعبون مباراة تنافسية، تعاونية، وليست مباراة تنافسية فقط، كل واحد يرغب فيها بالفوز، ولكن التعاون ضروري أيضا إذا ما أريد للمباراة أن تقوم أصلاً. (44)

(3) الإقصاء العنصري: الأقليات الإثنية فى المجتمع الأوربي:

ونقصر التناول على "الصينين فى بريطانيا Chinese people in Britain" كنسق حالة إذ يبدو تحديا إرجاع المشكلة إلى مصدر وحيد هو الخصائص الثقافية للمجتمع الصيني، بمعني أن اختلاف الخصائص الثقافية لمجتمعات النازحين قد انتقلت معهم إلى مجتمعاتهم المحلية فى قلب أوروبا، وتحملت بذلك مسئولية استبعادهم اجتماعياً فى مجتمعهم الجديد. ففيما يبدو أن السبب الجوهري يرتبط بالنهج الذي اتبعوه للتكامل الاجتماعي من خلال المشاركة فى اقتصاد السوق. ومن الضروري لبعض عائلات "الصينيين" تأمين وضعهم فى السوق ليس فقط من خلال احتفاظهم بمواقعهم على مبعدة من التيار المجتمعي الجارف بالقدر الذي يحول بينهم وبين معاداته أو الذوبان فيه، ولكن أيضاً بالقدر الذي يمكنهم من الاحتفاظ بعنصرهم والإبقاء على محليتهم، وفى الوقت الذي لا يصبحون فيه غرباء عن أي من الجماعات فإنهم يحتفظون بموطئ قدم واحدة فى كل منها ويرون أنها تكفيهم.

والمتفق عليه أن التأريخ للوجود "الصيني" على المستوي المحلي فى "بريطانيا" يعود إلى عام 1880م، وقد كشف التعداد الرسمي الذي أجري عام 1991م، إلى أن عددهم ناهز الـ (156.938) نسمة بما يعادل (0.3)

من مجموع سكان "المملكة المتحدة" وقتها. إلا أن الأهمية السياسية والاجتماعية لم تكن متناسبة مع ثقلهم العددي، فقد أظهرت التحليلات أن المجتمع المحلي بسكونه نادراً ما يحاول أن يقحم شكواه الخاصة فى قائمة القضايا العامة، أو تجد همومه طريقها إلى الاهتمام المجتمعي، كذلك احتياجاته نادراً ما تصارع لانتزع أي اهتمام حكومي. كما أن المخصصات من المال العام التى توجه لتحسين نوعية حياتهم مقارنة بالجماعات العرقية الأخري تبدو ضئيلة جداً، والخدمات الاجتماعية التى توجه لإشباع احتياجاتهم لا تنمي، وأكثر من ذلك "فالصينيون" لا يملكون أي وجود سياسي أو تمثيل مؤثر برغم أنهم يمارسون جزءاً من الأنشطة السياسية.

وواقع الأمر لا يمكن الجزم بوجود جماعة سياسية قوية تحدد اهتماماتهم، وتعبر عن طموحاتهم. ويقع بعض "الصينيون" ضحايا لعدم المساواة حتى فى تقارير الشرطة التى تحرر بحقهم فى وقائع مخالفتهم القانونية قياساً لأي ما يتبع مع جنسيات أو أقليات غيرهم.

وفى عبارة أكثر اقتراباً من الحقوق الاجتماعية والخدمات المتعلقة بالمواطنة، نجد العديد من "الصينيين" غير مهملين كأعضاء فى جملة المجتمع البريطاني. وربما كان ذلك وراء الاعتقاد بأن أسباب الاستبعاد الاجتماعي لدي "الصينيين" فى "بريطانيا" لم تستحوذ على الاهتمام.

ويبرر البعض ذلك بتفرد الخصائص الثقافية للمجتمع المحلي "الصيني". وأنماط حياتهم وأطوارهم الحضارية، إلا أنه ما يزال هناك جدل قائم حول المشكلات التى تعوق إسهامهم الفاعل فى السوق "الإنجليزي".

هذه القضية تبرز كيف يجد الصينيون طريقهم إلى التكامل الاجتماعي من خلال نتائج الممارسة الخاصة والمشاركة فى اقتصاد السوق مع وجود استبعاد اجتماعي Social Exclusion متعاظم؟.

ذلك يمكن أن يتحقق من وجهة نظر[45] (Chau, Ruby, Sam – 2001) من خلال مراجعة التصور عن الاستبعاد الاجتماعي The nation of social Exclusion من ناحية، والتحقق من صدق المادة التى تسهم فى تشكيل وجهة النظر الصينية تجاهها من الناحية الأخري، على أن تعني بتحليل أوجه الصعوبة فى سعي "الصينين" للتفتيش عن التكامل والسعي إليه، من خلال انتهاج الممارسة الخاصة والدخول إلى اقتصاديات السوق. وعلى ما يبدو فإن المجتمع الصيني يعد جماعة غير متجانسة فى حد ذاته A Heterogeneous Groups، وعلى هذا فإن التركيز فى المعالجة يقتصر على الذين يعملون منهم فى قطاع التوريد، والذين أتوا من "هونج كونج Hong Kong" مع "HAKKA" كما احتفظوا بلهجاتهم الأساسية.

أولاً: ثمة تغير فكري فى الأدبية المتعلقة بالقطاعات المحرومة فى

المجتمع، مع تزايد شعبية مفهوم الاستبعاد الاجتماعي Social Exclu-sion Concept فالتركيز قد زاد من اتساعه وتعدي قضية التمييز إلى قضية العلاقة، وهو ما أدي إلى نمو الاهتمام ليس فقط فيما يتعلق بالجماعات الهامشية، وما إذا كانت الموارد المادية تكفي لتحقيق مستوي لائق من الحياة لها، ولكن أيضاً انسحب هذا الاهتمام إلى القدرة على المشاركة الكاملة فى المجتمع.

ثانياً: وجهات نظر تركز فى المفهوم على ضرورة إحداث مستوي من الوعي بالمشكلات المترتبة على تضاؤل أو انخفاض مستوي المشاركة الاجتماعية، وأهمية القيم الموجهة للمشاركة كسلوك، مع تأمين التكامل وتحقيق التضامن الاجتماعي.

ثالثاً: يتعين إعادة الدمج Reintegrate أو إعادة التكامل مما يناهض الاستبعاد ويحقق الاندماج، حيث يعتمد المجتمع بصفة خاصة على ما يمكن أن يشكل منهجاً يستخدم لمواجهة الاستبعاد الاجتماعي. ويمكن للسوق الخاص أن يحقق للأفراد القدرة على التصدي للمشكلات. ويفتح الطريق بصفة خاصة لدمج الأقليات أو الأصول العرقية Ethnic Minorities فى كافة مناشط الحياة بالمجتمع الأوربي.

وفيما يتعلق بالاستبعاد الاجتماعي والأصول العرقية Ethnic Minorities

فقد حظي الاهتمام المتزايد بالاستبعاد الاجتماعي على مباركة أخلاط كثيرين من الناس منذ تم وضعه كمفهوم فى شكل مقاييس توجه التعامل مع أسبابه، وتضع نهايات له بالضبط الاجتماعي. فالتيار الثقافي فى كل الأحوال يمكن أن يمثل مصدراً للتعزيز، إلا أن المحاولة لمحاصرة الاستبعاد الاجتماعي بالتركيز على القضايا العلاقية يخدم حالة الإثراء النظرية فى فهم المشكلات التى تواجه الأقليات ذات الأصول العرقية، وتهدد مشاركتهم الإيجابية أو الكاملة فى مناحي الحياة المجتمعية.

وليس من السهولة بمكان أن تحرر الجماعات الإثنية المحورية نفسها كلية من الاستسلام لتأثير التيار الثقافي، لكن عدم المساواة تعد أحد أهم الصعوبات بالنسبة لهم والتى تعوق كامل مشاركتهم فى المسار المجتمعي والاندماج فى تيارات الحياة فيه، وذلك ربما يكون غير معتمد على أو محدد بالحرمان المادي، فعلي الرغم من أن الأقليات العرقية تكون أكثر تمثيلاً فى تناولنا للفقر، فإنه من المهم على نفس المستوي أن نفحص لنتأكد كيف أن جماعات هذه الأقليات العرقية يقع عليها الحظر، وتمنع من الحصول على حقوقها الاجتماعية؟.

والاستبعاد الاجتماعي من الممكن أن يتسبب فيه أو يكون مسئولاً عنه بطريقة ما مجموعة حواجز سيكولوجية ومؤسساتية تقف حائلا أمام الناس

والأقليات العرقية على وجه الخصوص تمنع مشاركتهم النشطة فى المجتمع، وهو ما يتضمن ضرورة حصولهم على فرص متساوية فى التشريع الاجتماعي لحقوقهم. ولا يمكن إنكار Undeniable ما للسوق الخاص Private Market من أهمية فى تزويد الأقليات بالمجتمع الغربي من فرص - وبخاصة للصينيين - للحصول على موطئ قدم Foothold فى المجتمع.

(4) المواطنة:

والمواطنة Citizenship" كما يراها (46) (Micheal Sheppard) الموضوع الثالث الجدير بالطرح فى الحديث عن الاستبعاد أو الاندماج الاجتماعي، لأن الادماج الاجتماعي يشتمل على المشاركة والتضمين فى المجتمع، والأفراد والجماعات لن يكونوا قادرين على ذلك ما لم يكونوا مواطنين. أما عن علاقة ذلك بالاستبعاد الاجتماعي: فهناك تنوع فى المجتمعات وثمة قصور معرفي فى مراجعة هذا التنوع، وهو ما يحول بين الأفراد والجماعات وشعورهم الكامل بالمواطنة، ولاسيما ما ندركه من علاقات عن أهمية ذلك. وكما نلاحظ فإن طاقة الأفراد على الإنجاز قد يحول دون إمكانية استثمارها مثل هذا التنوع فى المجتمعات من حيث موقفها من الفرد استبعاداً أو إدماجاً. ولكن ماذا عن خصائصهم الاجتماعية هل تمنع مثل هذا الإنجاز؟ وكيف يتيح تكافؤ الفرص أمامهم إمكانية لتعديل ذلك؟ وهل يكفي مثل هذا لتجاوز هذه الحال؟ أو يدعهم على ما هم عليه؟.

يتجاذب الرعاية الاجتماعية فى أي مجتمع أكثر من خيط، إلا ما يقرره الفرد عن نفسه، ويأخذ به زمام المبادرة فى التعبير عن احتياجه أو النأي به بعيداً عن المجتمع.

وتجئ القوانين لتحدد هذه العلاقة وتحسمها، فتسرف فى التأكيد على الحق الإنساني، أو تسقطه فى مواضع وتبرزه فى أخري. إلا أن الأداء يبقي بعيداً بقدر واضح عما تحملته المسئولية التاريخية عن هذا الحق. ويقدم التفسير الأخلاقي المبرر بعد المبرر لإبقاء هذا الحق معلقاً على يقظة الضمير الذي لم تفلح معه الاستجداءات، ولا تردعه الأحداث، ليرتد على الفرد نفسه فيجاهد صانعي القرار، ويجالد واضعي السياسات حتى يقدر له أن يحصل على هذا الحق، ويلتقط بعض أنفاسه مثخناً بجراح المدافعة لحين مواجهة أخري.

أولاً: المواطنة.. السهل الممتنع على بعض المجتمعات:

ظهر تعبير "المواطنة" فى إعلان استقلال الولايات المتحدة عام 1776م، وعزز التقارب التاريخي بين إعلان الاستقلال وإعلان حقوق الإنسان فى الثورة الفرنسية عام 1789م. وهذا المفهوم أبرز مضمون العلاقة بين الدولة والفرد فيها. إلا أن أصل "المواطنة" تاريخياً يعود إلى الحضارة اليونانية فى "أثينا" والرومانية فى "روما" قبل الميلاد. فقد

استعمل اللفظ Civis بمعني المواطن، Civiash المواطنة، فكان هذا التعبير يحمل من الانتقاء الاجتماعي، والاستبعاد السياسي والعسكري أكثر مما يحمل من الاندماج والحقوقية العامة. ذلك أنه اقتصر فى "أثينا" على الذكور، الأحرار، مالكي الأرض وسلائل الطبقات العليا، واستثني من التلقب به النساء، والأطفال والعمال.

وابتكر الرومان عملية الفحص Epikrisis / Probatio التى تقوم على فحص فئات بعينها من السكان، مما كان يستوجب من أفراد هذه الفئات التقدم بطلبات لإجراء فحصها للفصل فى مسألة المواطنة على نحو قاطع. وفى "مصر" على سبيل المثال كان الفحص نوعين:

نوع خاص بالمواطنين "الرومان" و"السكندريين" ومن المرجح مواطني المدن الإغريقية الأخري. وبمقتضاه كانت تراجع قوائمهم، ويبت فى أمر وضعهم القانوني والاستدعاء للخدمة العسكرية للجنود المسرحين تسريحاً مشرفاً، والتصديق على منح المواطنة الرومانية.

كما كان لفحص الأجانب فى النوع الثاني من الفحص هدف أخر، هو اختيار الصفوة لتحديد الوضع القانوني المدني وحصر المميزين مالياً، وذلك من ناحيتي الثروة والتعليم لتولي المناصب البلدية، وهو ما أطلق عليه البعض اسم "الفحص البلدي"، وهو الخاص بفحص طبقتي

المنتسبين إلى "الجيمازيوم" و"الكاتويكوي" وفئة "المتروبوليتاي".

وقد أخذ "الرومان" عن "البطالمة" نظام التعداد، وأدخلوا عليه التعديلات التى تتناسب مع عقليتهم فى التنظيم والتشريع، فكانوا يجرونه بصفة دورية كل أربعة عشرة سنة، مع الربط بينه وبين سن الإلزام بدفع ضريبة الرأس. (47)

ذلك ما أظهر الفارق بين الرؤية المعاصرة للمفهوم وكلاسيكية أدبياته، إذ تكتشف عن ارتباطه بأمة مستقلة ذات سيادة، تنضوي تحتها كل الشرائح الاجتماعية بكافة أطيافها، القديمة فيها والجديدة. مما أبرز وجوب حصول كل فرد فيها على حقوقه الأساسية التى تليق بمواطن هذه الأمة الحرة، وفى مقابلها تدينه بالواجبات التى يتحملها ضمن هذه المواطنة.

فالمواطنة قد تعني قدرة كل فرد على تحقيق ما يراه الأفضل له. حيث يستخدم حقوقه فى تعظيم مصالحه، شريطة احترام حقوق الآخرين، وعدم الإضرار بهم، فلا يكفي كون المواطن حاملاً للحقوق، ولكن أن يمارس هذا الحق يتزامنه قبل الآخرين والمجتمع. (48)

بهذا المعني تصبح المواطنة Citizenship" علاقة ووضعية استثنائية تقوم على الاستفادة من الحق فى المكان، والفضاء الذي يشغله وتوجيه هذا الحق إلى تحسين نوعية الحياة، دون الجور على الآخرين، وتفعيل

إيكولوجية هذه العلاقة[49]. فقبل أن يكون هناك احترام للحقوق، يجب أن يكون هناك أولاً حس بالترابط الاجتماعي مع هؤلاء الذين نعترف بحقوقهم. إلى حد الذي ذهبت فيه (فيرجينيا هيلد - 2007م) إلى أن تجادل بأن علاقة الترابط الاجتماعي معيارية لها الأولوية فوق الاعتراف بالحقوق فتقول[50]:

- "علينا أن نحترم حقوق الإنسان فى كل مكان، ولكن قبل كل شيء أن نطور فى كل شخص المقدرة على العناية بالآخرين على اعتبار أنهم كائنات إنسانية مثلنا".

- "والمواطنة ليست مجرد رتبة معينة، تعرفها مجموعة من الحقوق والواجبات، أنها أيضا هوية، وتعبير عن عضوية شخص ما فى جماعة سياسية معينة، وبما أن هناك فئات كثيرة مازالت مبعدة أو مهمشة حتى بعد حصولها على حقوق المواطنة، فإن هناك حاجة إلى دمج الفئات المختلفة فى الجماعة السياسية أكثر من الاعتراف بحقوقهم فى المواطنة".

فهي حالة يتوقع أن يكون عليها الأفراد فى مجتمع ديمقراطي حر، ينعم فيه الجميع بالمساواة والحقوق والواجبات وعدم التمييز[51]. وقد تجمع بعض الموسوعات بين المواطنة كمفهوم والجنسية دونما فصل، كما فعلت الموسوعة الأمريكية، على الرغم من كونه أحد المفاهيم الرئيسية فى الفكر

الليبرالي منذ نضجه فى القرن السابع عشر، وبلورته فى شكل نسق ينتظم الأفكار والقيم معاً.

على أن وجود المؤسسات التى تعني بحقوق الإنسان، كان الشغل الشاغل للمنظمة الدولية منذ أكثر من نصف قرن، حين دعا "المجلس الاقتصادي الاجتماعي" عام 1946م الدول الأعضاء إلى النظر فى إنشاء مجموعات إعلامية، أو لجان محلية لحقوق الإنسان.

وقد اعتبرت "المحاكم القضائية والإدارية"، و"الأجهزة التشريعية"، و"المنظمات غير الحكومية"، و"مكاتب المساعدات القانونية"، و"مخططات الرعاية الاجتماعية"، و"اللجان الوطنية"، و"مكاتب أمناء المظالم"، و"الهياكل الإدارية" فى عداد المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان التى تتضمنها المواطنة.

وظل السعي حثيثاً من أجل إيجاد مؤسسات كفيلة بالمساهمة فى ذلك، وتقريرها على صعيد كل بلد، وقد دعت لجنة حقوق الإنسان سنة 1990م إلى دراسة موضوع المؤسسات، وتكوين فريق عمل خاص لإعداد مشروع بصدده. حتى توج هذا الجهد عام 1991م بوضع المبادئ المتعلقة بالمؤسسات الوطنية، أو ما عرف بمبادئ "باريس" التى اقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة فى 20 ديسمبر 1933م.

بذلك أصبحت المؤسسات الوطنية آليات أساسية إلى جانب رؤساء الدول، أو رؤساء الحكومات تعمل فى نطاق البحث عن السبل الناجحة، والفعالة، والمساهمة فى المجال، ومتابعة أعمال التعهدات والتزامات الدول الأعضاء فى اتفاقيات القانون الدولي لحقوق الإنسان ومن بينها، وأهمها، الحقوق السياسية. [52]

وتعتبر المساواة معيار أساسي من معايير المواطنة، وهو المعيار الذي يتمتع الأفراد بموجبه بذات الحقوق، وعليهم ذات الالتزامات. واستناداً إلى فأننا إذ تأملنا مبدأ المساواة فسوف نجده من المبادئ المتكشفة، بمعني أن يظهر لهذا المبدأ فى كل مرحلة تاريخية جانب جديد، وأن المساواة تتسع فى كل مرحلة تاريخية لتستوعب فئة جديدة "كالعبيد" فى مرحلة تاريخية سابقة، وإعدادها فى مرحلة تاريخية تالية، إضافة إلى الأقليات التى كانت مستبعدة.

ويحدث فى بعض الأحيان ما يمكن أن يسمي بتضارب أو تنازع المواطنات، حينما تتخلق أطر عادية أو معنوية يمكن أن تشكل إطاراً لتحديد الحقوق والالتزامات التى ينبغي أن تستند إليها معايير تفاعل البشر. [53]

وتواجه المواطنة فى الوقت الراهن بعض الأزمة الأمر الذي يبرز الحاجة إلى صياغات بديلة أو جديدة لهذا المفهوم القديم، من ذلك أنه[54]:

(1) مع بروز النظام الأحادي القطبية، وحيث أصبحت العولمة بكل

تجلياتها وأثارها السياسية، والاقتصادية، والثقافية هي العملية التاريخية التى تملأ الدنيا وتشغل الناس، وراء المحاولات النظرية والعملية لإعادة النظر فى مفهوم المواطنة لوجود:

- حركات هجرة واسعة المدي اختيارية أو قسرية.
- انتقال للعمالة من قطر لأخر، بل من قارة إلى أخري.
- وسواء كانت شرعية أو غير شرعية.
- تفتت المجتمعات، وانقسام الدول، وانفصال الأقليات.
- المطالبة المتزايدة بالاعتراف بالحقوق التعاونية.
- المعارك الضاربة للدفاع عن الهوية.

كل هذه العمليات المعقدة كانت وراء اهتزاز المفهوم التقليدي للمواطنة، وبروز الحاجة إلى صياغات جديدة لهذا المفهوم القديم.

(2) زيادة مساحة التهميش الاجتماعي والسياسي والثقافي، الأمر الذي يعني أن نسبة عالية من السكان يعيشون حالة "أزمة المواطنة"، وفشل الدولة فى إشباع الحاجات الأساسية لمواطنيها التى يعد أحد متغيرات الأزمة، كما يعتبر احتكار القلة للقدرات السياسية والاقتصادية للمجتمع أحد المتغيرات الرئيسية المؤثرة على المواطنة أيضاً. (55)

(3) عجز المنظومات الفكرية والسياسية القائمة عن إبداع حلول

للأزمة، سواء كانت ليبرالية أو قومية، أو اشتراكية أو دينية. وينبع هذا العجز من أن هذه المنظمات مشبعة بعناصر إيديولوجية معادية للديمقراطية، والحقوق المدنية على وجه الخصوص، ويمتد ذلك إلى الكثير من مجتمعات العالم الثالث.[56]

(4) النظر إلى "المواطنة" كمرادف أساسي للجنسية، يحملها على التاثر كثيراً بالخصوصيات الثقافية الاجتماعية. مما يجعل القواعد القديمة والجائرة لبعض المجتمعات كقوانين الجنسية، تصعب أي تقارب ممكن بين النوعية من الحقوق التى يتحملها كلا المفهومين: حقوق المواطنة، وحقوق الإنسان. باعتبار الأخيرة فوق أية اعتبارات قومية أو أثنية أو دينية أو فكرية أيديولوجية. ذلك ما يشكل أحد ملامح الأزمة والتقطبية الواضحة فى درجة المواطنة.

(5) بعض الإرتدادت النوعية إلى أنواع أخري من الانتماء أكثر حنيناً وتحزياً، مما يهدد بإخراج المواطنة من مدلولها الإنساني الأرحب، والأقرب إلى العالمية.

وفى الواقع العربي على وجه التحديد يمكن استقراء بعض تداعيات توطين المفهوم على نحو يحمل بعض الافتراضية فيما يلي:

1. تشتت الانتماءات وتوزيع فرائضها فى مجتمعاتنا العربية منها ما يتجه

صوب العرق والجنس الأنثي، وما يتصل بالأيديولوجية القومية، وما يستقر عند المنابع الدينية ويستوطن دروب الطائفية ومسالكها. مبتعدين عن مفهوم المواطنة، واتخاذ الوطن انتماءً محورياً.

2. فشل التجارب الخاصة بإبداع الفكر والطروحات والمشاريع المنتجة للهوية الوطنية، بالشكل الذي يجعل المواطنة والمواطن والوطنية أساساً وهدفاً يبرر وظيفة الدولة حيث أن الأسباب الموضوعية وراء هذا التغيب لمفهوم المواطنة يندرج ضمن أطر مشتركة تتقاسمها الدولة والمواطن. إذ ينبغي الإشارة هنا إلى أن عدم الإحساس بالمسئولية الفردية أو الجماعية تجاه الآخرين تعتبر من دواعي غياب المواطنة، وينطبق نفس المسار على الدولة تجاه تعاملها مع المواطن الذي طالما ظلت العلاقة بينهما تحكمها قضية الحاكم والمحكوم. فالمواطن اعتبر محدود الصلاحيات والواجبات، ووظيفة إطاعة وتنفيذ الأوامر والأحكام بعيداً عن تأكيد الذات الوطنية. [57]

3. التخوف من الوقوف بحقوق المواطنة عند الحد الأدني لها، أو طرح "المواطنة العربية" لأغراض التجزئة وليس من أجل التكامل. والموازاة المستفزة للدعوتية فى تزامن واضح: دعوة

المواطنة، ودعوة العودة إلى القبلية والطائفية والمذهبية مقابل الدولة.[58]

4. لا يمكن القول بتعارض المواطنة وما تحمله من حقوق مع الإسلام، فالمواطنة الصالحة تحقق مواطنة مؤسسة الحكم، بمضامين العدالة والمساواة، واحترام التعددية وتقنينها فى إطار وطني موحد، وفى مؤسسات الحكم المدني عبر أداءات مختلفة منها الشراكة مع السلطات: التنفيذية والتشريعية فى تحسين الأداء الحكومي والبرلماني، مع القيام بدور المراقب لمجريات الساحة السياسية للحفاظ على مبادئ المواطنة الصالحة التى ترقي بالمصلحة العامة.[59]

ذلك ما يؤكد دور الأديان فى بناء مفهوم المواطنة، والحاجة إلى وضع تصورات للآليات التى يمكن من خلالها تطبيق هذا المفهوم، وإيجاد مدخل تطوري للوصول إلى بناء "المواطنة العربية".

5. العودة إلى روح القبلية والانكفاء، والتطرف الديني، والطائفي، مما يهدد المواطنة، ويدفع بها إلى مثالب لا تتحملها قطاعات التنمية، ولا الانفتاح على عصرية المفاهيم المتضمنة لحقوق الإنسان، ولا تفتح الباب على مصراعيه أمام شراكة المجتمع المدني ومؤسساتها مع حلقات الحكم الديموقراطي، المتطلع إلى وجوده فى المنطقة العربية.

(5) العدالة ومؤشرات الإقصاء الاجتماعي Performance Indicators :

في قياس أداء "الولايات المتحدة" حول ما يشير إلى الاستبعاد الاجتماعي وعمقه، نستخدم مجموعتين من المؤشرات أولها: رصد الفقر في علاقته بالاستبعاد الاجتماعي كما تضمنه الإصدار الخاص بمنظمة/ معهد السياسة الجديد (NPI) عام 1998م. وثانيهما: الدليل العالمي الخاص بمعهد العالم الثالث (THI) عام 1999م، ومنظمة / معهد السياسة الجديد (NPI) قام بتطوير (46) مؤشر أداء لقياس الاستبعاد الاجتماعي: فقد أظهرت الدراسة - على أي مستوي - أنه من المبالغة أن نزعم أن الانتباه إلى شواهد الاستبعاد لصيق الصلة أو يؤرخ له ببدايات القرن العشرين في المجتمع البريطاني. فما يزيد عن (10) مليون نسمة يمثلون (2.5 ٪) كنموذج لعام 1979م يعيشون في أسر يقل دخلها عن المتوسط، وأكثر من (2.5 ٪) مليون طفل يعيشون في أسر لا يمارس عائلها عملاً أو يعمل فيها أحد.

وبصفة العموم فإن المؤشرات لا تغطي إلا مساحة ضيقة من المشكلات التي تواجه الناس من الأعمار، فهناك (200.000) في عمر الثمانين عاماً، ينقصهم التأهيلات الأساسية، إضافة إلى (5) مليون متقاعد يتملكهم الخوف من الخروج بمفردهم ليلاً.

وتحدد مؤشرات الأداء في مجموعة من (6) فئات:

1 - الدخل Income.

2 - الطفولة Childhood.

3 - الشباب Youth.

4 - الكبار Adults.

5 - العجائز Older people.

6 - المجتمعات المحلية Communities.

وكل من هذه الفئات تنقسم إلى فئات فرعية أخري، فعلي سبيل المثال: "الدخل" ينقسم إلى (6) فئات فرعية أخري، تغطي الفجوة بين متوسط الدخل ومنخفض الدخل، والأفراد الواقعين أدني من (50٪) والشد انخفاضاً فى الدخل. فثمة متصل ممتد لكل فئة من هذه الفئات تتحدد على أساسها مواقع الأفراد والجماعات من كل فئة على متصل يتضمن الأساسي والفرعي فى توزيعاتها. وقد شهدت السنوات الأخيرة محاولات للوقوف على بعض التحسن فى مستويات الدخول بعد هذا التدهور المضطرد، مما تحملته هذه الفئات لتقليص المسافات الثابتة على متصل قياسها وتدرجاته الموضوعة.

وقد أعتبر الدليل العالمي مرجعية أساسية لدول العالم، وقام بوضعه معهد العالم الثالث فى "مونتيفادو" (Monteviedo) و"أورجواي"

(Uruguay) وجري تجميعها ونشرها قبل سنوات من عام 1979م. وقد داوم على ذلك فى جمع المعلومات الكثيرة المتاحة عن شواهد كثيرة فى أماكن أخري فى العالم، واستفاد مما قدمته البحوث المتضمنة والمطبقة فى أنحاء العالم، وهو مؤهل لأن يقدم وجهة نظر عن ذلك تنطبق على الغرب من منظور أوروبي، ويحاول إنعاش هذه الرؤية وصقلها بأسلوب قد يأخذ طابع التحدي فى مناهضة الاستبعاد الاجتماعي. ومثل هذا الجهد فى التوجيه على مستوي عالمي يملك أن يقدم حقائق مجتمعية تتعلق بمحو الأمية/ معدلات الوفيات/ التجارة/ العمالة/ التعليم/ الصحة والتقدم.. وكل ما يتعلق بهذه المؤشرات فى (235) دولة. إلا أنه يضع فى أولوية قضاياه: حياة الناس فى "أفريقيا" و"آسيا" و"الشرق الأوسط" و "أمريكا اللاتينية" و "الكاريبي".

والدليل العالمي معني بإبراز الجوانب الاجتماعية فى تقريره السنوي Annual Report حيث يحرص على تنمية الاتصال بينه وبين الحكومات، ورصد الأداءات عن طريق وسطائه الموفدين إلى دول العالم فى محاولة لتحقيق التقدم الاجتماعي لشعوبها، وقد أخذ القائمون على ذلك على أنفسهم عهداً بإنجاز رسالة الأمم المتحدة (UN) وتحقيق مستهدفيها: بيئياً وصحياً وتعليمياً.

ويمكن للتأكيد الذي ساقه [60] (Joh Pateman – 2002) فى رصده للمؤشرات الأخري أن يظل قائماً وهو: أن مؤشرات الأداء السابقة مصدرها معهد السياسة الجديدة (NPI) والدليل العالمي ما لم ينص على خلاف ذلك بين الدول.

وجدير بالذكر أن مؤشرات أخري لقياس الاستبعاد الاجتماعي قد جري تنميتها والتفكير فى إضافتها إلى ما سبق من ذلك.

2 – ما أسهم به "باركر" (Parker – 1998) الذي نمي مستوي الحد الأدني للدخول عند البريطانيون.

3 – محاولات "ساور" (Sawer – 1998) فى تسجيله للتشتت فى مستويات الفقر.

4 – جهود "هيلر وبوللوك" (Hiller & Bullock – 1999) حول مؤشرات الخط الرأسي للتنمية المستدامة.

5 – اقتراح "بسيليم" (Basleme – 1998) بخصوص المؤشرات المحلية، وكيف يمكن اعتبارها أدوات قوية الدلالة فى بناء مشاركة المواطنين وإحداث التغييرات فى السياسة.

6 – رصد "باردسلي وفلاتلي" (Bardsley & Flatley – 1998) للفقر والاستبعاد الاجتماعي فى "لندن" الأمر الذي عزز من واقعية المؤشرات وتأكيد بنائها.

7 - إضافة "ماك جليفري" (Mac Gillvery - 1998) التى جسدها فى دليل لمؤشرات التنمية المستدامة على المستوي المحلي محددة الدقة وتوافق عمليات التنمية خطوة بخطوة.

وعلى أية حال فإن المكتبات العامة فى العام (1998م) نفسه قدمت مقاييس حديثة "لليبرالية الجديدة"، كما ضمن "ماتاروسو" (Matarosso - 1998) بعض مؤشرات لقياس أداء التنمية المحلية من واقع استشرافاته الاجتماعية لمشاريع "ليبرالية" محتملة. وقد تبنت المنشورات الاقتصادية الصادرة حديثاً بشكل أكثر جدية اتجاه المؤسسات العامة (الرسمية) للاستفادة من مؤشرات أداء بديلة، تعد أكثر مسايرة للتغيير الحادث، من ذلك (Mac Gillvery and Zadek - 1995) أثر عدد من القضايا الواقعة كشفت عنها المساجلات العلمية، وسلطت عليها الضوء ومناقشات موضوعية، حيث أفرزت (16) مؤشراً للأداء، وضعها خبراء من دول العالم غطت على نطاق واسع البعد الاجتماعي لجوانب اقتصادية وبيئية، وهي جديدة من أمثلتها ما حمل اسم "مفردات النجاح - 1997". استخدمت فى كثير من التنظيمات والمشروعات كوجهات أداء. وتحت عنوان: "الأكثر ليس دائماً أفضل (More is not always better - 1997) خرجت مجموعة مؤشرات شارحة كيف أن الرفاهة الاقتصادية تتحقق استدامتها بشواهد إجمالي الناتج المحلي، وفى حالة عدم قدرته على المقارنة بالمستوي الدولي، فإن النمو

الاقتصادي والمساواة فى الحياة لا يمكن اعتبارهما وجهاً واحداً.

هذه المؤشرات قدمت عوناً صادقاً لأنه أمكن استخدامها لقياس تأثير السياسة والممارسة على الاستبعاد الاجتماعي وتأثرها به، كما أوضحت كل أبعاد القضية المتعلقة به. والصورة المعبرة عن هذه المؤشرات تظهر بلا أدني شك ان مدخل الولايات، والتركيز على جانب واحد أو منطقة واحدة للسياسة ينعكس بكل الوضوح على السياسة والممارسة فى مناطق أخري. وعلى سبيل المثال مدخل "الاندماج الطوعي" لليبرالية الجديدة فى "المملكة المتحدة" و"غرب أوروبا" يعكس نفس التأثير أو التوجه على كل المناطق الأخري، ولا يمكن القول بعدم ارتباطها بمؤشرات من أمثال: الدخل/ الفقر/ الطفولة/ الشباب/ الكبار/ العجائز/ والمجتمعات المحلية.

ومؤشرات الأداء فى أربعة أقسام تجمع كلها تحديداً على أهمية: التعليم/ محو الأمية/ المكتبات العامة. وهذه المؤشرات فى تذييل واحد تقود إلى مصادر واسعة وموضوعات نشطة من ذلك: الفقر/ الطفولة/ الشباب/ الكبار/ العجائز حيث يتعين تضمينهم وإدماجهم فى مجتمعاتهم لما يمكن أن يتهدده فيما لو تغاضي عمداً أو سهواً عن ذلك من احتقان اجتماعي يحمل مسمي "الاستبعاد أو الإقصاء Exclusion".

مراجع الفصل الأول

(1) Elizabeth A. Segal and others: "An Interoduction to the profession of social work" - second Edition - Thomson, Brooks, cole, 2007.

(2) محمد البلادي: "عن العدالة الاجتماعية فى العالم العربي" – المدينة، 2011م، ص (1).

(3) Tony Tripodi: "A social justice Approach to survey design and analysis" - oxford university press, 2014, p. (17).

- Ryan, J, A: "The concept of social justice" - the catholic charities review, 2003.
- Rev, William, J. Feree.S: "Introuction to social justic" - center for Economic and social junstic, 1997, p. (26).
- Andrew Cooper and Geoforum: "social justice in coastal erosion management" - Geoforum, Jaunary, 2008, p. (2).
- Novak. M: "Defining social justic" - office of science and technology, 200.
- National catholic welfare confrence: "organized social justic the poulist press, 2003.
- Coffey. A: "Reconceptualizing social policy" – open university, press: Maidenhead, 2004, p. (168).

(4) Elizabeth A. Segal: "An introduction to the profession of social work" - op. cit, p. (103).

(5) Ibid , p. (108).

(6) O'neil onora: "Justice, Gender and international Boudaries" in the quality of life, eds, martha nussbaum and Amarty sen, New York, Oxford university press, 1993, p. (173).

- Karen Warren and Others: "social justice in outdoor Experiential eduction: Astate of knowledge review" - journal of experiential of eduction, Sage, 2014, p. (91).

(7) Glenn. C. Loury: "Crime in equality and social justice" - 2010

- william stuntz: "unequal justice" - Harvard Law Review, June, 2008, p.p (1969 - 2040).

(8) William C. Heffernan and John Kleinig: "From social justice to criminal justice" - Assocation for practical and professional ethics, fermont, 2000, p.p (370 - 381).

(9) Elizabeth A. Segal and others: "An introduction to the profession of social work" - op. cit, p. (86).

(10) David Miller: "recent theories of social justice" - combrdige university press, vol 21, no. 3, Jul, 1991, p. (166).

(11) Goodman. D. "motivating people from privileged groups to support social justice" - teachers college record, 2000, p.p (1060 - 1080).

(12) Ruggiero, G: "The History of european liberalist" - London, Humphrey Milford, 2001, p. (150).

(13) أريكسون باتريشيا (مترجم): العدالة الاجتماعية فى أمريكا فى وقت مبكر من القرن 20" - موسوعة المجتمع، 2004م،ص ص (5 - 6).

(14) Robin Peace: "Social Exclusion: A concept in need of Definition" - social policy jornal, Newzealand, issue 16, July 2001.

(15) Ibid, p.p (2 - 3).

(16) Ruby c. M. Chau and sam w.k. Yu: "Social Exclusion of Chinese people in Britian - Sage, London, 2010, p.p (103: 105).

(17) Hilary Silver: "Social Exclusion: comparative analysis of Europe and Middle East youth" - middle eaast youth initatives", working paper, September 2007, p. (15).

(18) Hills L. Grand and Piachaud: "Uunderstanding social Exclusion" - Oxford university press. 2002, p. (11).

(19) John Pierson: "Tackling social Exclusion - Routledge, community care, New York, 2002. p. (xiiv).

(20) Economic and social commission for western Asia: "Literature Review on social Exclusion in the (ESCW) A region" - no (07 - 0346), united Nations, New York, 2007, p.p (3: 4).

(21) Hilary Silver: "Social Exclusion and social Soldarity" - international laboure review. No. (133) United Nations,

1994, p. (78).

(22) انتوني جيدنز (مترجم): "الطريق الثالث"، تجديد الديمقراطية الاجتماعية" - المجلس الأعلي للثقافة، الكويت، 1999م.

- John Hills, Julain le Grand, David Piachud: "Understanding social Exclusion" - Oxford university press, imc, New York, 2002, p.p (226: 343).

(23) Robin Peace: "Social Exclusion: A concept in need of Definition" - op. cit, p. (28).

(24) Economic and social commission for Western Asia": Literature Review on social Exclusion in the (ESCW) A Region - op. cit, p.p (9: 11).

(25) Michael Sheppard: "social work and social Exculsion the idea of practice" - Ashgat publishing, Limited, 2006, p.p (10: 11).

(26) Jenny Phillimore and Goodson: "Problem of oropportunity? Aslum seekers, Refugees, "Employment and social Exclusion in deprived Urban Areas" - Urban studies, vol (43), no. (10), 1763, Routledge, London, 2006, p. (1991).

(27) روبير شنيوب (مترجم): "تاريخ الحضارات العام" القرن التاسع عشر"، فريد داغر، ط2، منشورات عويدات، بيروت، 1987، ص (563).

(28) هانس مهن (مترجم): "القومية" - مكتبة نهضة مصر، بدون، ص ص (490 – 497).

(29) بويد شيفر (مترجم): "القومية"، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1966م، ص ص (66 – 67).

(30) الفاروق زكي يونس: "سياسة الرعاية الاجتماعية والعولمة":دور المجتمع المدني ومؤسساته فى "العولمة والخدمة الاجتماعية" - المؤتمر السنوي الحادي عشر، جامعة القاهرة، كلية الخدمة الاجتماعية، الفيوم، مايو 2000م، ص (89).

(31) بويد سيفر: "القومية" - مرجع سابق، ص (4).

(32) المرجع السابق، ص ص (92 – 103).

(33) المرجع السابق، ص (71).

(34) هانس كهن: "القومية" - مرجع سابق، ص (4).

(35) السيد يسين: "العولمة والطريق الثالث" - مركز ميريت للنشر والمعلومات، القاهرة، 1999م، ص (153).

- انظر تفصيلاً حول: "الطريق الثالث والاستبعاد الاجتماعي فى أجندة السياسة".

- David Byme: "social exclusion" - second edition, open university, Megraw, N ew York, 2005, p.p (151 - 154).

(36) محمد محمود الجوهري: "العولمة والهوية - رؤية انثروبولوجية" - ورقة رئيسية فى: ":العولمة والخدمة الاجتماعية" - المؤتمر السنوي الحادي عشر، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة القاهرة، كلية الخدمة الاجتماعية، الفيوم، 2000م.

(37) هانس، بيتر مارتن، هارولد شومان (مترجم): "العولمة" – عالم المعرفة، الكويت، عدد أكتوبر، 1998م، ص (33).

(38) السيد يسين: "العولمة والطريق الثالث" – مرجع سابق، ص (13).

(39) جلال أمين: "العولمة" – دار المعارف، القاهرة، 1998م، ص (20).

(40) تفسير بن كثير: جمع محمد نسيب الرفاعي، الجزء الرابع، مكتبة الرياض، الرياض، 1048هـ.

(41) جان نيدرفين (مترجم): "العولمة والتهجين" فى "محدثات العولمة"، مايك فيذرستون وآخرون، المركز الأعلي للثقافة، المشروع القومي للترجمة، القاهرة، 2000م، ص (62).

(42) السيد يسين: "العولمة والطريق الثالث" – مرجع سابق، ص (46).

(43) على الدين هلال وآخرون: "مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي – العرب والعالم" – مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1988م، ص. ص: (376: 377).

(44) استر ثرو (مترجم): "المتناطحون" – سلسلة دراسات مترجمة، رقم (1)، ط2، مركز الأمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبو ظبي، 1996، ص (227).

(45) Ruby c. M. Chau and sam w.k. Yu: "Social Exclusion of Chiness people in Britian -" Craitical social policy, Sage publications.com, 2001, p: p (104: 108).

(46) Michael Sheppard: "social work and social Exculsion the idea of practice", op. cit, p. (20).

(47) حسن الإيباري، حسين يوسف: "تاريخ مصر الاجتماعي والاقتصادي فى

عصر الرومان" - مطبعة دار العلم، القاهرة، 2004م، ص. ص (64 - 78).

(48) Chantal Mauffe (ed): "Dimension of Radical Democracy" - Verson, London, 1992, p. (4).

(49) Keny Arabene: "The universal citizenship: An Indigenous citizenship frame work for the twenty - first centry" - Journal article, Australain Abroginial Studies, vol. 2006, p. (2).

(50) فيرجينيا هيلد (مترجم): "أخلاق العناية" - عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أكتوبر 2008م، ص: ص (187 - 179).

(51) Ftz T. Patric: "welfare theory: An introduction, palagrave" - New York, 2001, p.p (7 - 8).

(52) المكتب الإقليمي للدول العربية Icdar: تقنيات المعلومات والاتصالات للتنمية فى المنطقة العربية، تقرير فى 15/ 8/ 2008م. http /ictdar.com.

(53) على ليلة: "المجتمع المدني العربي - قضايا المواطنة وحقوق الإنسان" - مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2007م، ص: ص (81 - 83).

(54) السيد يس: "المواطنة والعولمة - التقرير الإستراتيجي العربي، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، جريدة الأهرام، القاهرة، 2007م.

(55) على ليلة: "المجتمع المدني العربي" - قضايا المواطنة وحقوق الإنسان" - مرجع سابق، ص (106).

(56) يسري مصطفي: "ملاحظات حول أزمة المواطنة" - فى "قضايا معاصرة

- المواطنة ونشأة المجتمع المدني" - مركز الجزويت الثقافي، المركز المصري للدراسات وبحوث المتوسط للتنمية، الإسكندرية، 2003م، ص (108).

(57) ياسر خالد بركات: "مبدأ المواطنة واستحقاق الدستور الدائم" - مركز المستقبل للدراسات والبحوث، فبراير 2009م

.http: / /www.mcsr.net

(58) المواطنة فى الوطن العربي - خلاصة النقاشات والتعليقات - ندوة منتدي الفكر العربي حول مشروع المواطنة العربي، 2007م، تحديث (مارس 2009م) .www.arabthoughtfourm.net

(59) Charlene tan: "Islam and citizenship education in Singapore" - Singapore university, 2007.

- وأنظر فى ذلك:

· أحمد حسين أحمد: المواطنة الصالحة - أسس ورؤي" - مؤتمر التوافق السنوي الثالث" - هيئات المجتمع المدني والتنمية الوطنية، الكويت، أبريل 2006م.

· عاصم الدسوقي: "التحديات التاريخية لمفهوم المواطنة فى مصر منذ محمد علي باشا" - ملخص ورقة - فى قضايا معاصرة: "المواطنة ونشأة مفهوم المجتمع المدني" - مرجع سابق، ص: ص (34 - 36).

· يسري مصطفي: "ملاحظات حول أزمة المواطنة" - مرجع سابق، ص (108).

· سمير مرقص: "المواطنة، إطلالة على مسارها العام وإشكالياتها فى مصر" - فى "قضايا معاصرة - المواطنة ونشأة المجتمع المدني"، مرجع سابق، ص (91).

· على ليلة: "المجتمع المدني العربي"، مرجع سابق، ص: ص (192 - 193).

· عبد الوهاب حميد رشيد: "حضارة وادي الرافدين": العقيدة الدينية - الحياة

الاجتماعية – الأفكار الفلسفية" – دار المدي للثقافة والنشر، دمشق، 2003م.

· عبد الوهاب حميد رشيد: "دولة القانون" مقالة

http /www.almoharer.net

· وأنظر في ذلك:

· محمود نور فرحات: "تاريخ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان" – دار المستقبل العربي، القاهرة، 2000م.

· منظمة الصحة العالمية: "الصحة وأهداف التنمية الألفية" – الأمم المتحدة، نيويورك، 22 أغسطس 2006م.

· على الدين هلال: "الجدل حول مبدأ المواطنة" – الحزب الوطني الديمقراطي، الموقع الالكتروني، القاهرة، مارس 2007م.

· المجلس القومي لحقوق الإنسان: "مؤتمر المواطنة"، القاهرة، 25 نوفمبر، 2007م.

- Bulmer M and Ress: "Citzenship to day" - UCL - Press, London, 1996.
- Evans T. and Harris: "Citizenship social exclusion and confidentiality" - British Journal of social work (34), London, 2004, p.p (69 - 91).

(60) John Pateman: "The state communities and public libraries: their role in taking social Exclusion" in: "social exclusion: An international perspective", part(2), 2002, p.p (116 - 117).

الفصل الثاني

"العدالة الاجتماعية ومهمة إنقاذ الربيع العربي"

أولاً: المواطنة العربية.. دعاوي افتراضية.

ثانياً: العدالة الاجتماعية الجانبية.. "المغرب" وإنقاذ ما يمكن.

ثالثاً: الأوضاع العربية والعدالة الاجتماعية:

(1) العمالة العربية.

(2) إدماج احتياجات المرأى فى التنمية (البحرين نموذجاً).

(3) الإقصاء الاجتماعي والعدالة فى الوطن العربي (العراق نموذجاً).

(4) الشراكة العربية - الأورومتوسطة وحقوق الإعاقة (المغرب نموذجاً).

(5) الرعاية البديلة.. وتآكل السياسات الاجتماعية العربية.

رابعاً: العدالة الاجتماعية ومهمة إنقاذ الربيع العربي.

خامساً: الإمكانية المستقبلية للعدالة الاجتماعية فيما بعد الربيع العربي.

ما يزال البعض ينسب أسباب تخلف العالم العربي الشديد إلى نقص الموارد فيه، والأكثر إثارة للدهشة من هذا أن المرأ يسمع ذلك فى "مصر" كما يسمعه فى دول الخليج بلغة الثراء.

ولا يستطيع المراقب أن يفهم كيف يري ذلك الثراء فى حياة الناس اليومية، ثم يجد ذلك الحديث الأيديولوجي الثابت والمكرر حول نقص الموارد.

والمؤكد أن العالم العربي يُصنف من بين مناطق العالم الثرية أو غير الفقيرة على الأقل، كما أن هناك دولاً تفتقد الموارد إلى حد كبير، وبعضها يفتقدها تماماً ولكنها أنجزت وتجاوزت، ولعل المثال "الصيني" و"الياباني" "والكوري" و"الماليزي" هو الأكثر حضوراً فى هذا السياق مما يجعل الحديث عن أسطورة نقص الموارد ضرباً من الاسترخاء.[1]

وإذ تنسحب هذه الرؤية إلى النسيج الاجتماعي لتتحمل السياسة الاجتماعية فى الواقع العربي وزر أبواق الإدعاء بأن القصور (الوهمي) للموارد يدفع إلى تدني مستويات الرعاية الاجتماعية، ويبرر تأخر العدالة الاجتماعية فى واقع مجتمعاته، فإن ذلك لن يكون على مستوي الحاضر،

ولكن باستمرار تبعته من الماضي ليصبح كالإرث المعلق على إرادة التنمية الواهية، ويحمل على التساهل أو تراخي قبضة الأداء الحكومي فى هذا المجال، مع تنامي الفساد فى كل أنساق الأداء الخدمي. ذلك مما يدفع إلى مراجعة الإقصاء الاجتماعي، وتأخر وصول العدالة الاجتماعية إلى شبه جزيرة العرب فى مسئولية عن الاحتقان العربي شديد الوضوح فى كل السياسات الاجتماعية الراكدة.

ذلك ما تتأكد شواهده فى عدم القدرة على اقتحام مناطق معينة داخل المجتمع مما يزيد من عزلتها، وتقليل الحراك الاجتماعي لفئاته، وتحديد الفرص، وكذا خفض سقف المستقبل لكل فئة من فئات المجتمع، حيث الأدوار محددة سلفاً لهذه الفئات ولا يمكن فى تقدير (الخاطر - 2010م) تجاوزها[2]. ذلك إذا ما أخذنا بمفهوم الفقر البشري فى مجالات التنمية البشرية بكونه الحرمان من الفرص والخيارات التى تعتبر أساساً للتنمية البشرية، وتطوير المجتمعات واتجاهها نحو الديمقراطية، أو بعدها عنها وبالتالي عن أشكال الحكم التسلطية والعقيمة.

ولا يظن (البلادي - 2011م) أنه قد يذيع سراً إن زعم أن ما حدث فى "تونس" و"مصر" ويحدث الآن فى بعض بلاد العرب من ثورات إنما يأتي كنتيجة طبيعية لإيمان معظم الشرائح المطحونة أن عدم تحقيق

العدالة الاجتماعية هي مسئولية الأنظمة السياسية فى تلك البلدان، التى لم تهيئ للعدالة المناخ الذي يناسبها للنمو.. وهذا حق.. فلا يمكن لعاقل تصور عدالة فى ظل غياب شبه كامل لحرية الفكر، حرية التعبير، حرية الاعتقاد وحرية العمل المشترك.. وينسحب ذلك إلى تصور نشوء عدالة فى مجتمعات تنمو فيها ثقافة الطبقية والتمييز بمعدلات أكبر وأسرع من نمو السكان أنفسهم، ناهيك عن أنظمة تنتهك كرامة الفرد حينما تجبره على الخنوع للفقر والقهر والتمييز، وإغماض عينية عن كل مشاهد الفساد فى تلك الدول، والتى تمارسها أمامه الطبقات النافذة صباح مساء. لذا لم يكن من المستغرب فى ظل تعاظم هذا الشعور بالغبن أن تحدث كل هذه الثورات المتتالية مع أول متنفس وجدته تلك الشعوب، حتى وأن كان متنفساً إفتراضياً (كالإنترنت) والقنوات الفضائية[3]. وتتفق مع هذا (Amany, Jamal – 2015) فى ورقة العمل حول الديمقراطية فى الشرق الأوسط، تمثل حالة رصد أخري، حملت عنوان العدالة الاجتماعية وسياسة التنمية فى العالم العربي، واهتمت فى عرض تفصيلي بهذا السياق. [4]

أولاً: المواطنة العربية.. دعاوي افتراضية

تعتبر المساواة معياراً أساسياً من معايير المواطنة، وهو المعيار الذي يتمتع الأفراد بموجبه بذات الحقوق، وعليهم ذات الالتزامات. واستناداً إلى هذا فإننا إذ تأملنا مبدأ المساواة فسوف نجده من المبادئ المتكشفة، بمعني أن يظهر لهذا المبدأ فى كل مرحلة تاريخية جانب جديد، وأن المساواة تتسع فى كل مرحلة تاريخية لتستوعب فئة جديدة "كالعبيد" فى مرحلة تاريخية سابقة، وإعدادها فى مرحلة تاريخية تالية، إضافة إلى الأقليات التى كانت مستبعدة.

ويحدث فى بعض الأحيان ما يمكن أن يسمي بتضارب أو تنازع المواطنات، حينما تتخلق أطر عادية أو معنوية يمكن أن تشكل إطاراً لتحديد الحقوق والالتزامات التى ينبغي التى تستند إليها معايير تفاعل البشر. [5]

وتواجه المواطنة فى الوقت الراهن بعض الأزمة الأمر الذي يبرز الحاجة إلى صياغات بديلة أو جديدة لهذا المفهوم القديم، من ذلك أنه[6]:

(1) مع بروز النظام الأحادي القطبية، وحيث أصبحت العولمة بكل تجالياتها وأثارها السياسية، والاقتصادية، والثقافية هي العملية التاريخية

التى تملأ الدنيا وتشغل الناس، وراء المحاولات النظرية والعملية لإعادة النظر فى مفهوم المواطنة لوجود:

- حركات هجرة واسعة المدي اختيارية أو قسرية.
- انتقال للعمالة من قطر لأخر، بل من قارة إلى أخري.
- وسواء كانت شرعية أو غير شرعية.
- تفتت المجتمعات، وانقسام الدول، وانفصال الأقليات.
- المطالبة المتزايدة بالاعتراف بالحقوق التعاونية.
- المعارك الضارية للدفاع عن الهوية.

كل هذه العمليات المعقدة كانت وراء اهتزاز المفهوم التقليدي للمواطنة، وبروز الحاجة إلى صياغات جديدة لهذا المفهوم القديم.

(2) زيادة مساحة التهميش الاجتماعي والسياسي والثقافي، الأمر الذي يعني أن نسبة عالية من السكان يعيشون حالة "أزمة المواطنة"، وفشل الدولة فى إشباع الحاجات الأساسية لمواطنيها الذي يعد أحد متغيرات الأزمة، كما يعتبر احتكار القلة للقدرات السياسية والاقتصادية للمجتمع أحد المتغيرات الرئيسية المؤثرة على المواطنة أيضاً. (7)+

(3) عجز المنظومات الفكرية والسياسية القائمة عن إبداع حلول للأزمة، سواء كانت ليبرالية أو قومية، أو اشتراكية أو دينية. وينبع هذا العجز من أن هذه

المنظمات مشبعة بعناصر إيديلوجية معادية للديمقراطية، والحقوق المدنية على وجه الخصوص، ويمتد ذلك إلى الكثير من مجتمعات العالم الثالث. [8]

(4) النظر إلى "المواطنة" كمرادف أساسي للجنسية، يحملها على التأثر كثيراً بالخصوصيات الثقافية الاجتماعية. مما يجعل القواعد القديمة والجائرة لبعض المجتمعات كقوانين الجنسية، تصعب أي تقارب ممكن بين النوعية من الحقوق التى يتحملها كلا المفهومين: حقوق المواطنة، وحقوق الإنسان. باعتبار الأخيرة فوق أية اعتبارات قومية أو أثنية أو دينية أو فكرية إيديولوجية. ذلك ما يشكل أحد ملامح الأزمة والتقطبية الواضحة فى درجة المواطنة.

(5) بعض الارتدادات النوعية إلى أنواع أخري من الانتماء أكثر حنيناً وتحزياً، مما يهدد بإخراج المواطنة من مدلولها الإنساني الأرحب، والأقرب إلى العالمية.

وفى الواقع العربي على وجه التحديد يمكن استقراء بعض تداعيات توطين المفهوم على نحو يميل إلى بعض الافتراضية فيما يلي:

(1) تشتت الانتماءات وتوزع فرائضها فى مجتمعاتنا العربية منها ما يتجه صوب العرق والجنس الأثني، وما يتصل بالأيدولوجية القومية، وما يستقر عند المنابع الدينية ويستوطن دروب الطائفية ومسالكها. مبتعدين عن مفهوم المواطنة، واتخاذ الوطن انتماء محورياً.

(2) فشل التجارب الخاصة بإبداع الفكر والطروحات والمشاريع المنتجة للهوية الوطنية، بالشكل الذي يجعل المواطنة والمواطن والوطنية أساساً وهدفاً يبرر وظيفة الدولة. حيث أن الأسباب الموضوعية وراء هذا التغيب لمفهوم المواطنة يندرج ضمن أطر مشتركة تتقاسمها الدولة والمواطن. إذ ينبغي الإشارة هنا إلى أن عدم الإحساس بالمسئولية الفردية أو الجماعية تجاه الآخرين تعتبر من دواعي غياب المواطنة، وينطبق نفس المسار على الدولة تجاه تعاملها مع المواطن الذي طالما ظلت العلاقة بينهما تحكمها قضية الحاكم والمحكوم. فالمواطن اعتبر محدود الصلاحيات والواجبات، ووظيفة إطاعة وتنفيذ الأوامر والأحكام بعيداً عن تأكيد الذات الوطنية. [9]

(3) التخوف من الوقوف بحقوق المواطنة عند الحد الأدني لها، أو طرح "المواطنة العربية" لأغراض التجزئة وليس من أجل التكامل. والموازاة المستفرة للدعوتية فى تزامن واضح: دعوة الموطنة، ودعوة العودة إلى القبلية والطائفية والمذهبية مقابل الدولة. [10]

(4) لا يمكن القول بتعارض المواطنة وما تحمله من حقوق مع الإسلام، فالمواطنة الصالحة تحقق مواطنة مؤسسة الحكم، بمضامين العدالة والمساواة، واحترام التعددية وتقنينها فى إطار وطني موحد، وفى

مؤسسات الحكم المدني عبر أداءات مختلفة منها الشراكة مع السلطات: التنفيذية والتشريعية فى تحسين الأداء الحكومي والبرلماني، مع القيام بدور المراقب لمجريات الساحة السياسية للحفاظ على مبادئ المواطنة الصالحة التى ترقي بالمصلحة العامة.[11]

ذلك مما يؤكد دور الأديان فى بناء مفهوم المواطنة، والحاجة إلى وضع تصورات للآليات التى يمكن من خلالها تطبيق هذا المفهوم، وإيجاد دخل تطوري للوصول إلى بناء "المواطنة العربية".

(5) العودة إلى روح القبلية والإنكفاء، والتطرف الديني، والطائفي، مما يهدد المواطنة، ويدفع بها إلى مثالب لا تتحملها قطاعات التنمية، ولا الانفتاح على عصرية المفاهيم المتضمنة لحقوق الإنسان، ولا تفتح الباب على مصراعيه أمام شراكة المجتمع المدني، ومؤسساتها مع حلقات الحكم الديموقراطي، المتطلع إلى وجوده فى المنطقة العربية.

المواطنة فى مصر.. التاريخ والإشكالية:

منذ بداية تكون فكرة الوطن فى مصر فى القرن التاسع عشر وهي تواجه تحديات كثيرة يجملها (عاصم الدسوقي - 2003م) برؤية تاريخية متعمقة فيما يلي[12]:

3 - الفكر الإسلامي السائد الذي يعزل قطاع معين من المواطنين، وسيادة

مصطلح "أهل الذمة"، الذي كان وراء عدم تجنيد الأقباط فى الجيش حتى عام 1855م، حين تم إلغاء الجزية وإصدار قانون "القرعة العسكرية" 1880م بتكليف كل مصري بالخدمة العسكرية، دون تمييز ديني أو اجتماعي.

4 - الخطاب الكنسي فى مصر لا يتلائم مع مفهوم المواطنة، والطائفية حيث تتحول الطائفية الدينية إلى أقلية سياسية، حتى أنه أثيرت فى عام 1923م مسألة تمثيل الأقليات فى البرلمان، ثم جاء الدستور لينص على أن اختلاف الأديان والعقائد والمذاهب لا يؤثر على أي شخص من الأشخاص المصريين فى المسائل الخاصة فى التمتع بالحقوق المدنية والسياسية.

5 - انتشار الجمعيات الأهلية الدينية (الطائفية) يقسم المواطنين إلى قسمين، حتى ولو كانت لا تميز بين القسمين فى الخدمات من ذلك: (الجمعية الخيرية الإسلامية/ جمعية التوفيق القبطية)، ومنشآت كل منها فى مختلف المجالات (أوقاف أهلية إسلامية)، (أوقاف أهلية قبطية). مع تجاوز النقابات المهنية دورها الأساسي فى ترقية المهنة، وأحوال أعضائها، حيث يخضع بعضها إلى توجهات طائفية تضر بمفهوم المهنة.

6 - تعدد النظام القضائي: قضاة شرعي إسلامي/ مجالس مالية/ قضاء مدني مستمد من أصول فرنسية/ قضاء مختلط حتى عام 1955م، حتى توحيد المحاكم وإلغاء الوقف الأهلي وإداراته بمعرفة الدولة.

7 – تعثر فكرة العلمانية ومحاربتها من قوي اليمين المتشدد لأنها فوق المذهبية، ولأنها تؤكد المواطنة الحقيقية، وبالتالي إمكانية استخدام مصطلح "اللاطائفية" بديلاً.

8 – تعثر الأسلوب الديمقراطي فى الحكم من حيث شكلية المؤسسات الدستورية، وانكماش مساحتها من الحرية للعمل النقابي، ومنظمات العمل العام الذي يدعم المواطنة.

9 – القوي الخارجية ودورها فى تفتيت الوطن الواحد إلى عدة أوطان "أنثروبولوجية"، ومغزي إصدار قانون بشأن حماية الوحدة الوطنية: (رقم 34 لسنة 1972م) وقانون حماية أمن الوطن والمواطن (رقم 2 لسنة 1977م).

10 – العولمة والسياسات الاقتصادية الجديدة الضالعة فى التهميش الاقتصادي والاجتماعي، وضعف الإرادة السياسية الجماعية يسبب تشكل آليات معقدة للتهميش السياسي والطوعي أو الاختياري، وانعدام الرغبة فى المقاومة.[13]

ويعرض (سمير جرجس – 2003م) للمراحل التاريخية للمواطنة فى مصر من خلال شكل يلخص ملامح كل مرحلة على النحو التالي[14]:

مسيرة المواطنة فى المائتي عام الأخيرة فى مصر				
بزوغ المواطنة (محمد علي)	تبلور المواطنة (ثورة 1991م)	المواطنة المبتسرة (1952 - 1970م)	المواطنة المغيبة (1970 - 1981)	محاولة استعادة المواطنة (1981..م)
- جيش وطني. - تكامل وطني. - تذويب الانتماءات الضيقة.	- مضمون جماهيري للمواطنة. - المساواة. - الاجتماع الشعبي. - اندماج.	- مشروع اجتماعي. - كفاية وعدل. - طبقات صاعدة. - إهمال الجانب السياسي والمدني.	- الديني محل المدني. - الطائفية. - النصوصية والعملية.	- انفراجة مدنية. - التأكيد على قيم المواطنة والمساواة نظرياً وتعثرها عملياً.

ثم يحيلنا لمراجعة تفاصيل هذه المراحل إلى كتابه "الحماية والعقاب - الغرب والمسائلة الدينية فى الشرق الأوسط - 2002م". إلا أننا فى عرضنا نكتفي بهذا الاستقراء.

ونخلص من هذا:

"أنه حينما يتأمل المرأ الساحة العربية حاضراً يدرك أن مارد التحول الديمقراطي قد انطلق من محبسه فى عالمنا العربي، وأنه بانطلاقه يمهد السبيل من أجل الإصلاح السياسي والإصلاح الحزبي على السواء. قد

يكون هذا بفعل الضغط الخارجي على الأنظمة العربية التى لا تمتلك قوة جماهيرية تواجه بها هذا الضغط الخارجي، وقد تكون استجابة الأرض العربية لشعارات الديمقراطية الصادرة من الخارج لأنها قد عانت فى الداخل تاريخاَ طويلاً من ممارسات الأنظمة السياسية العربية المستبدة، وأنها على شوق لأن تعيش عواطف وممارسات الديمقراطية".

بفعل هذين العاملين انطلقت عجلة التحول الديمقراطي على أرضنا العربية، قد يكون دوران العجلة بطئ إلا أن الجماهير ذاقت الآن طعم أن تكون حرة، وأن تنتقد وتسائل، وأن تتقلص لديها مشاعر الخشية والخوف، وأيضا لأن الأنظمة السياسية أصبحت رموزها مذعورة على استعداد أن تقدم تنازلات عديدة ليس أخلاصاً ولا وفاء لأوطانها، ولكن رغبة مشتاقة إلى مجرد البقاء. [15]

حقوق الرعاية الاجتماعية.. الوصايا المجتمعية فوق سن الرشد:

يرتبط مفهوم الحق عامة بالقانون، بما فى ذلك حقوق الرعاية الاجتماعية. ولقد عرف العالم أهمية القوانين فى تسيير دفة الحياة الاقتصادية والاجتماعية حتى نهاية العالم القديم، حيث اشتهر قانون (حمورابي) فى بلاد الرافدين: (1770 ق.م) لينظم العلاقة بين الأسياد والعبيد، وقد اتصف هذا القانون بشمولية تنظيمية للمجتمع، واعتمد بعض المبادئ القانونية المتواجدة فى القوانين المعاصرة حالياً مثل:

مبدأ القوة القاهرة، ومبدأ عدم جواز التعسف فى استخدام الحق الفردي مما شكل مرحلة قانونية إيجابية فى زمنه. حتى طغت شهرته على قوانين ثلاثة أخري تم اكتشافها تسبق قانون (حمراني) هي:

إصلاحات (أوركاجينا/ أورونيمجيا) عام 2400 ق.م - قانون (أور - نمو) عام 2113ق.م - قانون (لبت - عشتار) 1934 ق.م. [16]

وتجيء دولة القانون فى عصرنا الحالي لتقترن بمبادئ تجسد الحقوق والحريات الإنسانية فى الدولة على أساس المواطنة، وتشكل الأسس الثلاثة التالية قاعدتها:

• الأساس الأول: حقوق الإنسان، وتعني بتحقيق المساواة فى الحقوق والواجبات بين أفراد المجتمع، وضمان الحقوق الاجتماعية للمواطنين بما فيها حق العمل، حق التعليم، والصحة والرعاية الاجتماعية.. إلى غير ذلك.

والممارسة الإيجابية لهذه الحقوق على نحو يقود إلى مشاركة المواطنين بصورة فعالة فى صنع قراراتهم الجماعية.

• الأساس الثاني: التعددية السياسية، وتعني ممارسة الناخبين حقهم فى اختيار ممثليهم فى سياق تعددية المرشحين، من خلال انتخابات حرة لإدارة شئون حكمهم لفترة زمنية محددة.

• **الأساس الثالث:** التداول السلمى للسلطة مع ملاحظة أن التطبيق هو الضمان لذلك. [17]

وقد تحمل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عدداً غير قليل من المواد القانونية يمكن القول بأنها أكثر من غيرها صلة بالرعاية الاجتماعية والحقوق الإنسانية للفرد أو للمواطن Citizen منها المواد: 22، 23، 25، 26، 28، 29.. إلى غير ذلك. تركز على حقوق المواطنين فى مجتمعاتهم وواجباتهم تجاهها فى ذات الوقت. [18]

ثانياً: العدالة الاجتماعية الجانبية.. "المغرب" وإنقاذ ما يمكن

والمفارقة الكبري للربيع العربي كما يراها (جون آر. براولي - 2012م) فى مؤلفه "ما بعد الربيع العربي" أن الغالبية العظمي من المتظاهرين لم تكن تعرف شيئاً عن الأيديولوجيات السياسية، فلم يكن ما أخرج هؤلاء إلى الشوارع هو رغبة متقدة فى انتخابات حرة ونزيهة، وإنما ظروف اقتصادية طاحنة كانوا يعيشون فيها. وكان هؤلاء يلقون باللوم عن تلك المتاعب على أنظمة الحكم الفاسدة فى بلدانهم، وعلى إسرائيل، وبالطبع، على الغرب أيضاً، كما اعتادوا أن يفعلوا دوماً منذ وقت طويل. وحتى الليبراليون - وهذه نقطة لا يمكن أن نوفيها حقها من التأكيد - كانوا يخدعون أنفسهم عندما التمسوا لدي الغرب حلاً لمشاكلهم الداخلية. فالديمقراطيات الغربية التى يفترض أنها مستقرة، والتى اعتبروها قدوة ونموذجاً، استغرقت قروناً للخروج من خندق الدين الدموى المؤلم، الذي قام على تربة غنية بالحروب، والتطهير العرقي، والإبادة الجماعية، والتجارب الوحشية فى المثالية السياسية. لقد نشأت ثروة الغرب وقوته عن قرون من الاستغلال

للبلدان الفقيرة.فكما بينت الأزمة العالمية عام 2008م، فإن الغرب اعتمد على مذهب استهلاكي أعمي، وجهته أوهام مالية هشة، وقدر هائل الضخامة من المشتقات المالية والديون، التى صنعتها وحافظت عليها واستغلتها علاقات ارتباطية وثيقة بين شركات كبري متعددة الجنسيات، متواطئة مع نخبة سياسية عالمية، تفلت على نحو متزايد من المحاسبة أمام جماهير الشعب. بعد قرون، كانت الديمقراطيات الغربية تتداعي أخيراً إذن، فى الوقت نفسه الذي كان الشباب الليبراليون فى الشرق الأوسط يخرجون إلى الشوارع على أمل تكرار النموذج الغربي كله فى غضون أربع وعشرون ساعة. وتلك هي المفارقة الكبري للربيع العربي. [19]

ونذهب فى شئ من الاستشراف لمستقبل الشرق الأوسط، ليجعل النموذج "الأردني" و"المغربي" على وجه التحديد ملمحاً ممكن الحدوث والتكرار، وربما قيادة التغيير فى المنطقة العربية ذاتها فيضيف فى موضع أخر من المؤلف:

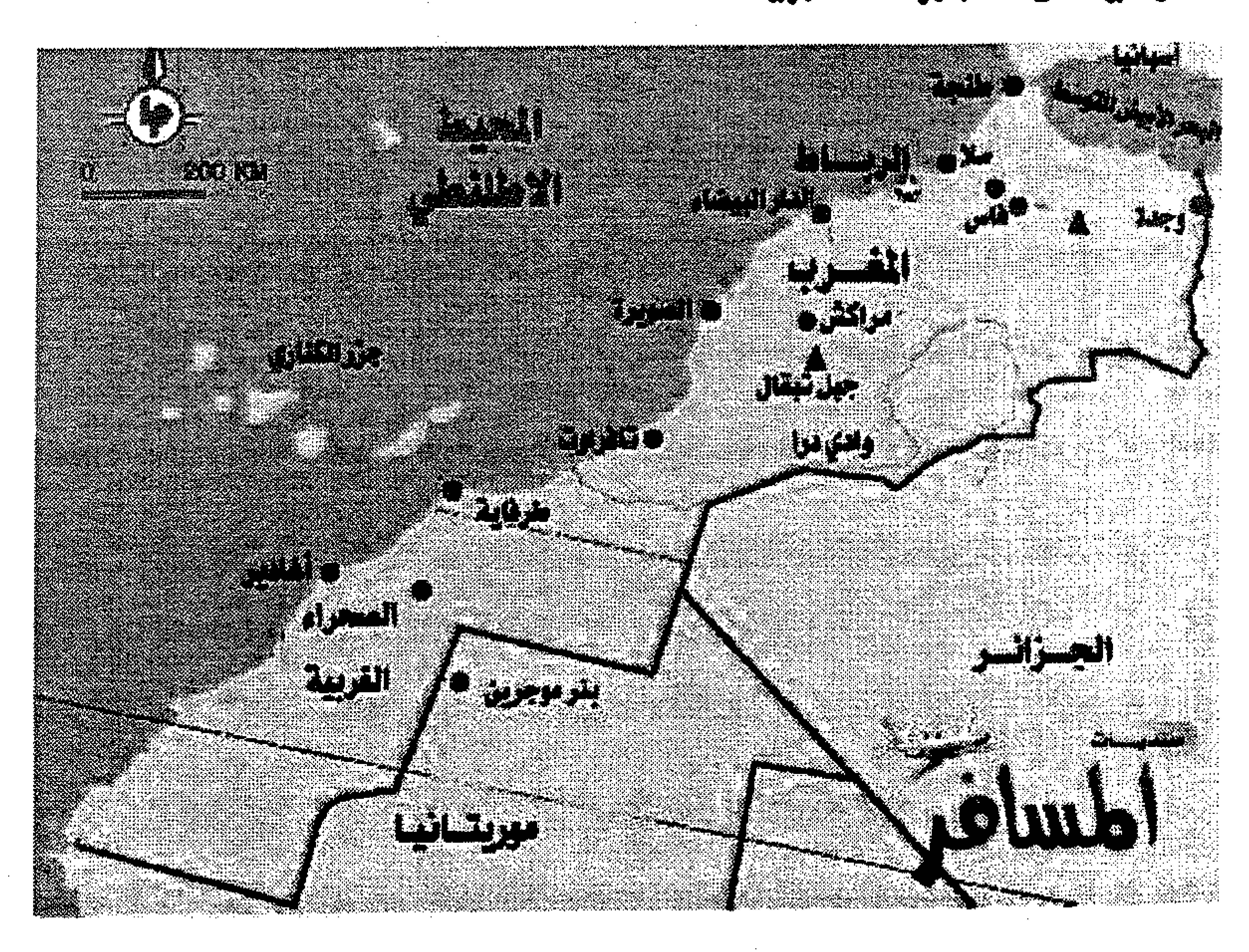
"يمكننا أن نبتهل إلى الله أن تكون نظرية "الذروة النفطية" صحيحة، وأن ينفذ مخزون النفط لدي المملكة العربية السعودية، فى المستقبل غير البعيد، لتعود بذلك إلى الحال التى كانت عليها قبل اكتشاف النفط، وأن يفقد آيات الله فى إيران الغني بالنفط أيضاً كل نفوذ لهم خارج أراضيهم.

وفى غضون ذلك، لنأمل فى عدم اندلاع المزيد من الثورات العنيفة التى لا مستقبل لها. سوف تبدو الحكومات الملكية، التى تعتنق النموذج الدستوي ببطء ولكن بثبات (كما فى الأردن والمغرب)، أفضل خيار متاح فى الوقت الراهن. وإذا كان هذا الخيار جيداً فى بريطانيا، فلم لا يكون كذلك فى العالم العربي؟ هاتان الدولتان (الأردن والمغرب) ليستا من الدول الوحشية أو العسكرية على نحو استثنائي، فالإسلاميون هناك مازالوا تحت الرقابة، والزعماء فى الدولتين مستبدون، ولكنهم ليسوا قمعيين على نحو مسعور، ويتمتعون بتأييد واسع النطاق، على الأقل بالقدر نفسه الذي يتمتع به القادة العاديون فى الغرب. وعلاوة على ذلك، فلازال هناك قدر معين من الليبرالية فى الدولتين، وهو قدر أكبر من الموجود فى غيرهما. ومقارنة ببريطانيا وأمريكا، فإن اقتصادهما يزدهر، بمعني أن الطبقة الوسطي فيهما تنمو ولا تتآكل وليست فى سبيلها إلى الزوال. قد لا تكون هذه هي الديمقراطية كما نعرفها وكما نحبها، ولكنها أفضل نوع من الديمقراطية يمكن للعرب أن يتمنوه فى الوقت الراهن. 'ن الديمقراطية المثالية لا وجود لها على أرض الواقع فى أي مكان، ولن يكون لها وجود مطلقاً.

ولكن ما الذي يدفع به إلى وضع "المغرب" كنموذج يتجه إليه مستقبل المنطقة فى العاجل أو الآجل من الزمن القريب؟

ما يهمنا فى هذا الترشيح هو التساؤل عن موقف العدالة الاجتماعية، ومكانها الموصوف فى هذا التوقيت فى أي من هذين النموذجين تحديداً، ولنقف عند "النموذج المغربي" فيما أطلق عليه "العدالة الجانبية" كمحاولة للإنقاذ من سيل الثورات العربية الجارف ربما تكون قد نجحت ولو إلى حين.

الخصوصية فى التجربة المغربية :



• المغرب دولة تقع فى أقصي غربي شمال (أفريقيا)، عاصمتها (الرباط) وأكبر مدنها (الدار البيضاء).

· معظم المغاربة مسلمون على المذهب المالكي.

· كان عدد اليهود فى (المغرب) (256.000) نسمة عام (1948م) لينخفض حالياً إلأى 5.500 نسمة (2 ٪).

· معظم الأجانب المقيمين فى المغرب هم "فرنسيين" و"أسبان" وقبل استقلال (المغرب) كانت البلاد تضم قرابة النصف مليون مستوطن أوروبي من (فرنسا) و(أسبانيا).

· تأوي (فرنسا) أكبر نسبة مغاربة خارج وطنهم الأم، ليصل عددهم إلى أكثر من (2 مليون) فى تلك البلاد، يليها (أسبانيا) حوالي (700.000) نسمة، وكذلك توجد تجمعات مغربية كبيرة فى كل من (هولندا) و(بلجيكا) و(إيطاليا) و(كندا).

· تعتبر اللغتان "العربية" و"الأمازيقية" هما اللغتان الرسميتان فى المغرب، وكانت اللغة الفرنسية سابقا هي اللغة الرسمية فى (المغرب) وهي الآن بمثابة اللغة الثانية غير الرسمية حيث تستعمل فى التجارة والأعمال وتلقن فى المدارس والجامعات، ويتكلم حوالي (2) مليون مغربي من سكان الشمال اللغة (الأسبانية) كلغة ثانية.

· (المغرب) بلد متعدد فى مكوناته القومية والسكانية واللغوية والثقافية، فقد احتضن عبر تاريخه كثيراً من العناصر البشرية القادمة سواء من المشرق

مثل (الفينقيين) واليهود الشرقيين و"العرب" أو من الجنوب كالأفارقة القادمين من جنوب الصحراء الكبري، أو من الشمال:كالرومات والوندال واليهود الأوروبيين، وكان لهذه المكونات البشرية جمعاء أثر على التركيب العرقي والاجتماعي الذي صار يضم تعدداً قومياً، أما من الناحية الدينية فيبقي " الإسلام" هو الدين الرسمي مع وجود أقلية يهودية ومسيحية.

· للمملكة المغربية أواصر وثيقة وطويلة الأمد مع "الولايات المتحدة"، إذ تعتبر المملكة أول دولة بالعالم اعترفت باستقلال (المغرب) عن (فرنسا) و(أسبانيا).

ويرجع تاريخ (المغرب) على العصور السحيقة، وتعاقبت عليه حضارات "الأشوليون" و"الموستيرية" و"العاتيرية"،و "الإيبروموريزية"، والأموية حتى ضم (المغرب) وشمال أفريقيا إلى الخلافة الأموية فى "دمشق".

وبعد سقوط الأمويين استقل بالمغرب "الأدارسة" وتنازعوا النفوذ فى شماله مع خلفاء (بني أمية) فى (الأندلس).

وقد تعرض (المغرب) فى القرن التاسع عشر لضغوط الدول الاستعمارية، فاتخذت صبغة عسكرية أحياناً، وإجراءات دبلوماسية واقتصادية أحياناً أخري، استهدفت انتزاع ترابية، والتقليل من مكانة المخزن وسلطته وغزو سوقه الداخلية، ومع ذلك فقد حفزت تلك الضغوط جهاز المخزن الذى

اقتنع بضرورة الشروع فى محاولات إصلاحية لتحديث البنيات العسكرية والاقتصادية والإدارية العتيقة، تفادياً للسقوط تحت الهيمنة الأجنبية.

فقد تجسدت الضغوط العسكرية الأوربية على (المغرب) فى مواجهتين عسكريتين، أولهما: مع الفرنسيين فى (إسلي) عام (1944م)، والثانية مع (الأسبان) فى (تطوان) سنة 1859م، وبموازة ذلك واجه (المغرب) ضغوطاً اقتصادية قوية انتهت بتوقيعه على معاهدات تجارية كانت بنودها لصالح الاقتصاد الأجنبي، خاصة المعاهد التجارية مع بريطانيا سنة (1856م).

وكانت لهزيمة (المغرب) أمام الجيش الفرنسي فى (إسلي) عواقب وخيمة، وبعد الاحتلال الفرنسي "للجزائر" عام (1830م) تغيرت الأحوال، فبدأت الأخطار تهدد كيان المغرب، إذ أصبحت حدوده الشرقية مشتركة مع (فرنسا) المتفوقة عليه عسكرياً وصناعياً، وكان الحزب الاستعماري الفرنسي فى "الجزائر" يرغب فى ضم (المغرب) لأهمية الصوف المغربي لتجار (مرسيليا) من جهة، ولأهمية الخط التجاري بين (تلمسان) و(فاس) من جهة أخري.

وقد فُرض على (المغرب) نوع من الحماية، جعلت أراضيه تحت سيطرة (فرنسا) و(أسبانيا) بحسب ما تقرر فى مؤتمر "الجزيرة الخضراء" فى أبريل (1906م). وهي تتيح للدول المشاركة فى تسيير (المغرب) مع احتفاظه برموزه الوطنية وبعض السيادة، وبعثت (فرنسا) بجيشها إلى (الدار البيضاء)

عام 1907م، وانتهي الأمر بالسلطان إلى قبول معاهدة الحماية فى مارس (1912). فأصبح بذلك (لأسبانيا) مناطق نفوذ فى شمال (المغرب) أو جنوبه (إنني وطرقاية)، أما باقي مناطق (المغرب) فقد كانت تحت سيطرة (فرنسا).

وفى 18 نوفمبر عام 1927م تربع الملك (محمد الخامس) على العرش وهو فى الثامنة عشرة من عمره، وفى عهده خاض (المغرب) المعركة الحاسمة من أجل الاستقلال عن الحماية، وفى 11 يناير عام 1944م تم تقديم وثيقة المطالبة بإنهاء حماية (المغرب) واسترجاع وحدته الترابية وسيادته الوطنية الكاملة.

وزار (محمد الخامس) مدينة (طنجة) فى 9 أبريل عام 1947م حيث ألقي بها خطاب (طنجة) الذي أدي إلى تصعيد المقاومة لإنهاء الحماية، ثم نفي عام 1953م إلى (مدغشقر) لتندلع (بالمغرب) ما يعرف الملك والشعب، ليعود من منفاه فى عام 1955م.

وفى مارس 1956م اعترفت الحكومة الفرنسية باستقلال (المغرب)، واسترجع (المغرب) أراضيه فى الشمال فى أسبانيا فى أبريل (1956م) وفى اليوم، من نفس الشهر أنضم (المغرب) إلى الأمم المتحدة، وفى عام 1958م استرجع (المغرب) أقليم (طرفاية) من الاحتلال الأسباني، وتم إلغاء القانون الذي بمقتضاه تم تدويل منطقة (طنجة)، وفى 26 فبراير 1961م توفي الملك (محمد الخامس).

وكملك للمغرب تربع (الحسن الثاني) على العرش فى 3 مارس (1961م)، وفى عام (1962م) تمت المصادقة على أول دستور بالاستفتاء يجعل من (المغرب) ملكية دستورية، وفى 17 فبراير (1989م) تم التوقيع فى (مراكش) على المعاهدة التأسيسية لاتحاد (المغرب) العربي. وقد ترأس (الحسن الثاني) لجنة "القدس" منذ انعقاد المؤتمر العاشر لوزراء خارجية دول منظمة المؤتمر الإسلامي فى (فاس) عام (1979م) إلى وفاته عام (1999م) ليتم اختيار (محمد السادس) رئيساً لها.

وقد عمل (الحسن الثاني) على توحيد (المغرب) ودعم استقلال أراضيه، وبذل الكثير من الجهد من أجل تشجيع المبادرات الإسلامية والعربية والأفريقية، وفى يوم وفاته فى 23 يوليو 1999م، تلقي الملك (محمد السادس) البيعة فى قائمة العرس بالقمر الملكي فى (الرباط).

ويلاحظ أن (المغرب) عضوٌ فى الأمم المتحدة (1956م) وجامعة الدول العربية (1958م)، والنخبة الدولية الأولمبية (1959)، ومنظمة المؤتمر الإسلامي (1969م)، والمنظمة الدولية الفرانكفورية (1981م) والاتحاد المغاربي (1989م)، ومجموعة الحوار المتوسطي (1995م) ومجموعة السبع وسبعون (2003م) ومنطقة حلف شمال الأطلسي كحايف (2004م) ثم الاتحاد من أجل المتوسط (2008م)، وعضوية

مجلس المدن غير الدائمة من يناير (2012م) حتى ديسمبر (2013م) - إلا أن (المغرب) هي الدولة الأفريقية الوحيدة التى ليست عضواً فى الاتحاد الأفريقي الذي حل محل منظمة الوحدة الأفريقية التى انسحبت (المغرب) منها عام 1984م لرفضها الاعتراف بسيادته على الصحراء الغربية.

و(المغرب) بعامة دولة ذات نظام ملكي برلماني دستوري ببرلمان يتم انتخابه، كما أن الانتخابات البرلمانية لعام (2011م) فى بداية الربيع العربي تم رصدها من مراقبين دوليين لثاني مرة فى المغرب، ليتحقق فوز حزبي "العدالة والتنمية" و"الاستقلال" وكلاهما حزب محافظ، كما حققت المعارضة متمثلة فى حزب "الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية" وهو حزب اشتراكي، زيادة متواضعة فى عدد النواب، كذلك فعل حزب "التجمع الوطني للأحرار" وهو حزب يساري، وفى 25 نوفمبر شغل (عبد الإله بنكيران) من حزب "العدالة والتنمية" منصب رئيس حكومة المملكة المغربية.

وبمراجعة التاريخ الطبقي فى المملكة المغربية ندفع بالقول أنه:

خلال القرنين (13) و(14) واكبت هذه المرحلة تطور الفلسفة فى الشرق العربي فى القرن (13) فى ارتباطها بالمغرب والأندلس وشمال أفريقيا، وعمل الموحدين على تركيز الإسلام كقاعدة أيديولوجية لدولة الإقطاع وازدادت الأمية والتعصب، وقامت الثورات الأمازيغية ضد سياسات

الإقطاع التى تم قهرها بتنظيم حروب انتصرت فيها الحكومات الإقطاعية، وتم استغلال الفلاحين من أجل مزيد من الربح لصالح "الأروستقراطية الإقطاعية"، ولتركيز الحكومة المركزية بدأ النظام العسكري الإقطاعي يهبهم منحا وإقطاعيات لأعوانه، وهي عبارة عن الحق فى الجزء من دخل الأرض الممنوح للفلاحين مقابل بوظيفة رسمية، وإلى جانب كبار وصغار الشيوخ الموحدين، وموظفي الدولة فإن الإقطاع كان يعطي لشيوخ قبائل العرب الهلالية مما ساهم على تحول الاستقراطية القبلية على الإقطاع.

ومع تنامي الإقطاع نتج الاتجاه إلى الحكم الذاتي لشيوخ القبائل بين النبلاء الإقطاعيين مما ساهم فى ضعف الدولة المركزية، وفى عام 1212م فى الهزيمة العسكرية أمام "لاس نفاس جي تولوز" تدهورت الحكومة المركزية بالإضافة إلى فقدانها للأساس الاقتصادي الموحد وبدأت الأمارات فى الأنشقاق عن الحكومة المركزية ونشبت حروب داخلية، وساعد ضعف العلاقات بين الأمارات فى توحيد مناطق البلاد الشاسعة سياسياً ونشأت ثلاث مناطق أساسية:

- أفريقيا ومركزها (تونس).
- المغرب الأوسط ومركزه (تلمسان).
- المغرب الأقصي ومركزه (فاس).
- المغرب الأقصي ومركزه (فاس).

وتعتبر تونس من أكثر هذه المناطق تقدما من الناحية الاقتصادية نتيجة ما عانته جراء طغيان الطبقات العليا الإقطاعية بالمغرب الأقصي، ونفس الشي بالنسبة (لتلمسان)، ولم يستطع الموحدون توحيد بلاد (المغرب) - (ليبيا) و (تونس) و(الجزائ)و (مراكش) ونشأت الأقطار الثلاث الأساسية بعد سقوط الدولة الموحدية، وفي النصف الثاني من القرن (13) والنصف الأول من القرن (14) قامت ثلاث دول جديدة مستقل فى شمال أفريقيا وهي:

- الحفيظة فى "تونس".
- الزياتية فى "الجزائر".
- المرينية فى "المغرب".

ففي العشرينات من القرن (13) قامت فى جنوب (المغرب) أحداث القبائل الأمارزيغية وهم (بنومرين) ضد الموحدين بعد نصف قرن من المقاومة ضد الإقطاع، واستولي شيوخ قبائل زانتة الأمازيغ على الحكم بفاس وتأسست دولة المرينيين التى استمرت من 1269 إلى 1556م، والتى عرفت الاستقرار السياسي والاقتصادي وظهرت أشكال الملكية الإقطاعية للأراضي مع أشكال الاستغلال الإقطاعي التى تطورت فيما بعد إلى ثلاثة أشكال أساسية وهي:

- أراضي بيت المال.
- أراضي الملك/ الملكية الخاصة القابلة للوراثة.
- أراضي الأوقاف.

وفى ما بين القرن (14) والقرن (15) انتشر الإقطاع كملكية وراثية، وواجهت الحكومات المركزية مقاومة أثناء محاولتها الرجوع بالإقطاع الوراثي إلى بيت المال من طرق الملاكين الإقطاعيي، وبقي التملك كملكية زراعية إقطاعية حتى قيام الثورة الفرنسية منتشراً بشمال أفريقيا، ورغم ذلك توجد أراضي شاسعة لم تخضع للملكة وبقيت ملكيتها جماعية تستغلها القبائل، وتم الاعتراف بالجهد الشديد لاستغلال الفلاحين عن طريق "المحاصة" لكن بإشكالها القاسية كالمرابعة والمخامسة وكان الريع الضخم يدفع لمالك الأرض والضريبة إلى بيت المال، ومع اعتبار مناطق أفريقيا أكثر تطوراً فى مجال الاقتصاد الزراعي فإن المحاصة هي السائدة فى استغلال الفلاحين ضد الإقطاع عرفت استمرارية عبر تاريخ الحكومات المركزية رغم القمع الذي يتعرضون له من طرفها، وفى القرن (14) عرف (المغرب) تطوراً سياسياً ملحوظاً، والذي واكبه التطور الصناعي بالمدن كالنسيج والتعدين والدباغة واستخراج الزيوت وطحن الدقيق، والخزف، واستخراج الخامات.

وقد توفرت الشروط الموضوعية لبناء دولة (المغرب) من طرق الأمازيغ فى نهاية العصر الوسيط مع نهاية القرن (14) وبداية القرن (15)، والذي لعب فيه الجنوب المغربي/ سوس دوراً هاماً خاصة خلال الدولتين العظيمتين المرينية والسعدية، وتعتبر تارودانت/ حاضرة سوس

المركز السياسي والاقتصادي والثقافي لانطلاق الثورات من أجل البناء الحضاري لدولة الأمازيغ منذ الدولة "المرابطية"، حيث تبوأت مكانة هامة من بين العواصم التاريخية للدول العظمي للأمازيغ فى عصر المرابطين والموحدين والمرينيين والسعديين، باعتبارهما من المراكز الأساسية للطرق التجارية من الشمال إلى الجنوب فى اتجاه الصحراء و(السودات) التى تم جلب الذهب من خاصة فى الجهد السعدي، والذي يعتبر المورد الأساسي فى بناء الاقتصاد إلى جانب الزراعة والصناعة، وهكذا تأسست الشروط الموضوعية للواقع الموضوعي للحركة الاجتماعية بالمغرب والتى أفرزت الطبقات الاجتماعية المتناقضة وانتجت الأمازيغية لغة وثقافة وهوية، وقد برزت فيما بعد الطبقات المشكلة إلى حدود بداية القرن (20) ومكانة الأمازيغية والعربية فى الحركة الاجتماعية بالمغرب.

ومع دخول الاستعمار، بداية القرن العشرين، فتح (المغرب) على مصراعيه لنمط الإنتاج الرأسمالي، هذا النمط الذي تسارعت وتيرة تطوره ونموه، ساعد على فرز تكتل طبقي مشكل أساساً من كبار التجار والملاطين العقارين، هذا التكتل الطبقي شكل القاعدة الطبقية التى ارتكز عليها النظام المخزني، بعد الاستقلال الشكلي للسيطرة بقوة الحديد والنار على الشعب الكادح وعلى رأسه العمال والفلاحون الفقراء وعموم الكادحين. [20]

ويري (الخياش. محمد - 2006م) أن: المجتمع المغربي كواحد من البلدان التى كانت خاضعة للاستعمار، لا يتميز بصفاء طبقي واضح، ولا يمكن أن نجد بنية اجتماعية تحدد فى طبقات ثلاثة أو أكثر. ذلك عكس ما ذهب إليه (أديب. عبد السلام - 2005م عن أن الصراع الطبقي "بالمغرب" يعمل بين ثلاث طبقات: طبقة عليا تتكون من "بورجوازية" عليا مشتغلة بالصناعة والتجارة والعقار والفلاحة، وفئة ثانية سماها بيروقراطية "تكنوقرايطة" تضم علماء، أساتذة جامعات، وأصحاب مهن متميزة كالأطباء والمهندسين.. تتحصل على مستوي معين من الدخل، ويمكن وصف مكونات هذه الطبقة بـ "البورجوازية" الصغيرة أو المتوسطة، أما الطبقة الثالثة فهي الطبقة النقيض التى لا تملك أية ثروة ولا تملك سوء قوت عملها.

والسبب فى رفض (الخياش) لهذا يرجعه إلى تدخل الاستعمار الذي أحدث تغيرات وتشويهات فى البنية الاجتماعية، حيث أحدث نظاماً (بورجوازياً) على أنقاض الإقطاع الذي كان قائماً، أو على حساب الأنماط ما قبل الرأسمالية. فتعايشت مختلف الأنماط رغم نشوء نوع من الرأسمال المرتبط بالرأسمال العالمي، والذي لم يستطيع أن يقطع مع جذوره الـ "ما قبل رأسمالية" ونتج عن ذلك نشوء تشكيلة اقتصادية واجتماعية تتعايش فيها عدة أنماط. فالمجتمع المغربي بهذا لا يتكون من ثلاث طبقات من تكتلات طبقية: الكتلة العليا مثلا تضم طبقات مختلفة منها حتى بقايا الإقطاع، إلا أن

هناك إشكالية أخري تكمن فى صعوبة التحديد الطبقي ذاته، إذ نجد نفس الشخص أو العائلة تستثمر فى التجارة والزراعة والنشاط الصناعي..

والتحديد الطبقي أو الانتماء الطبقي يمكن إرجاعه إلى ثلاثة عناصر محددة: الموقع الاقتصادي/ الاجتماعي فى عملية الإنتاج، الممارسة السياسية، والهوية الأيديولوجية.

فالانتماء الطبقي لا يتحدد بناء على وظيفة معينة، بل انطلاقا من العناصر الثلاثة سالفة الذكر. وإذا أخذنا وزيراً أو أستاذ جامعة أو أي واحد من الفئات، لا يتحدد انتماءه الطبقي من خلال وظيفته، بل استناداً إلى موقعه فى عملية الإنتاج. فالمهندس أو الضابط السامى فى الجيش لا يشكل عنصراً من البراجوازية العليا إلا حين يشتغل فى التجارة أو الصناعة أو العقار.. وليس لأنه ضابط أو مهندس.. إذن فالوظيفة لا تمت بصلة إلى الانتماء الطبقي، وإن كان لها دور فى تحديد مستوي الدخل. وإذا كانت الامتيازات التى منحت لبعض هذه الفئات من مراكمة الثروة فإنها تصنف ضمن الشرائح العليا للبراجوازية من خلال الثروة التى راكمتها عبر مختلف الوسائل (الريع، الامتيازات، التشجيعات الضريبية،..) وليس من خلال موقعها فى الوظيفة العمومية أو مختلف أسلاك الدولة. معناه أن كل المهندسين أو أساتذة الجامعات أو ضباط الجيش.. ليسوا كلهم أعمدة البرجوازية العليا.

فالشرائح العليا الماسكة بالاقتصاد والسياسة فى (المغرب) لا تشكل طبقة واحدة، بل كتلة طبقية تتكون من فئات تشتغل فى التجارة والفلاحة والعقار والسياحة والأوليغارشية المالية ووكلاء الشركات العابرة للقارات.. وضمن هذه الكتلة الطبقية، طبقة تستحوذ على القرار السياسي والسلطة السياسية هي الطبقة الحاكمة، والطبقة الحاكمة جزء من الكتلة الطبقية السائدة، وموقعها ضمن الكتلة الطبقية هو الذي يجعلها تستحوذ على السلطة السياسية.

وحالياً يتم إعادة النظر فى وضع "الطبقة المتوسطة" فى (المغرب) حيث يناقش الخبراء المعايير التى يستندون إليها فى تعريفها وحجمها حسب نسبتها من بين السكان ونوع الحياة التى توفرها. والأرقام المثيرة للتساؤل فى دراسة صدرت مؤخراً للمفوضية السامية للتخطيط أججت أكثر هذا النقاش الساخن.

فدراسة المفوضية السامية للتخطيط التى صدرت يوم 6 مايو، تظهر أن الطبقة المتوسطة فى (المغرب) تشكل (53٪) من السكان بالمقارنة مع (34٪) بالنسبة للطبقة الدنيا و(13٪) للطبقة العليا. وينتمي حوالي (59٪) من سكان المدن للطبقة المتوسطة بالمقارنة مع (45٪) فى المناطق القروية.

وتتوفر (28٪) من الأسر من الطبقة المتوسطة على دخل يفوق

المتوسط الوطني وهو (5308 درهم) فى الشهر، فيما تنتمي (42 ٪) لفئة وسيطة يتراوح دخلها بين المتوسط والمعدل الوطني، و(30 ٪) فى الفئة الدنيا والتى يقل دخلها عن المتوسط الوطني وهو (3500 درهم) حسب توضيح "أحمد الحليمي" المفوض السامي للتخطيط.

وأثارت هذه الإحصائيات نقاشاً حاداً. حيث يقول الكثيرون أنه فى الفترة الحالية التى تتميز بالنخر المتواصل للقدرة الشرائية والآثار السلبية للأزمة الاقتصادية العالمية على سوق العمل، فإن القول بأن (53 ٪) من المغاربة ينتمون للطبقة المتوسطة يعتبر مبالغة. فيما يعتقد آخرون أن تعريف الطبقة المتوسطة خاطئ ويجب تغييره لتوضيح الصورة عن الوضع.

وأوضح "جميل ملاخي" – متخصص فى الاقتصاد – ارتفاع كلفة العيش بنسبة كبيرة العشر سنوات الأخيرة لدرجة أنه تم سحق الطبقة المتوسطة، حيث بدأ الكثيرون منها يختفون. قبل بضع سنوات كان بإمكان من يتقاضي (3000 درهم) أن يوفر لأسرته مستوي لائقا من العيش، اليوم الأمر لم يعد كما كان فى السابق.

وأضاف "ملاخي" أن الأسر التى يتراوح دخلها بين (3500 و5000 درهم) فى الشهر لا يمكن استعمالها كصفة مميزة للطبقة المتوسطة، ويتفق العديد من الناس مع هذا الطرح.

وتقول (سهيلة كوتري) على سبيل المثال، كانوا ضمن الطبقة المتوسطة في الثمانينات. حيث كان دخل أستاذ الابتدائي كافياً لتغطية مصاريف الأسرة والعيش حياة مريحة. لكن على مر السنين، تغيرات الأوضاع ولا يمكنك القول اليوم بأن الأساتذة ينتمون للطبقة المتوسطة.

وأوضح (لحليمي) أن تعريف الطبقة المتوسطة المستعمل بالنسبة للمغرب يرتبط أساساً بالتصنيف الاجتماعي لرب الأسرة إلى جانب المعايير الموضوعية للدخل ومستوي العيش.

التقييم الذاتي له حدوده. فالنتائج المتحصل عليها من خلال هذه المقاربة تتأثر بوضوح بالعوامل الثقافية. حيث أن الثقافة السائدة تتمحور حول فكرة الوسط السعيد مما يعني أن الأغنياء والفقراء على حد سواء يرغبون في وصفهم بالطبقة المتوسطة حسب (لحليمي).

لذلك فإن من بين (205) التي تشكل الفئة الأكبر غني من السكان، (75 ٪) منها يعتبرون أنفسهم من الطبقة المتوسطة، في حين أن الرقم يمثل (37 ٪) من نسبة الـ (20 ٪) الأكثر فقراً من السكان.

وتري المتخصصة في علم الاجتماع (سميرة برامي) أنها تتفق مع ذلك. وتقول إن المغاربة بسبب تربيتهم يملؤهم روح الإذعان. ولهذا، تجد أن حتى الناس الأكثر فقراً يعتبرون من أنفسهم من الطبقة المتوسطة.

وبالمثل فإن طريقة الحياة تختلف من مدينة إلى أخري تدخل فى الاعتبار منها الأنشطة الترفيهية والمقارنات والتعليم وغيرها.

وأشار مكتب الوزير الأول إلى أن الحكومة تعمل حالياً على طرق تقديم الدعم للطبقة المتوسطة من خلال التحكم فى التكاليف (السكن، الصحة، السلع الأساسية) وتشجيع التشغيل لزيادة عدد المأجورين، دخل الأسرة، ودعم المقاولات الصغري والمتوسطة، وتحسين وسائل النقل العمومية وسياسات التنمية الفردية.

هذه الكتلة الطبقية السائدة هي صنيعة الغرب الإمبريالي، من خلال التدخل المباشر فى فترة الاستعمار المباشر، أو من خلال تدخل المؤسسات المالية الدولية والشركات العابرة للقارات.. وبصفتها تلك لا تستطيع أن تري نفسها إلا من خلال علاقاتها بصانعها، الإمبريالية. واستمرار علاقتها التبعية تلك شرط أساسي لاستمرار سيطرتها الطبقية. ولذلك فالسياسات التى تنتهجها على جميع الأصعدة، الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، تندرج ضمن إستراتيجية الإمبريالية العالمية وسياساتها "النيولبرالية" المتوحشة. لا تتميز الطبقة الحاكمة فى البلدان التابعة بأي استقلال فى سياساتها على الإطلاق، نتيجة علاقة التبعية البنيوية التى تربطها بالإمبريالية.

ودور الوسيط هو الوظيفة الأساسية التى على أساسها أحدثت تلك التغييرات المشوهة للبنية الاجتماعية من طرف الاستعمار، وهو الدور

نفسه الذي أنتجته الاتفاقيات التى أنتجت استقلالاً معوقاً، وهو الدور الذي أحدثت من أجله تلك الطبقات نفسها.

دور الوسيط لم تجبر عليه الطبقة الحاكمة، إنما هو شرط وجودها واستمرارها، هي حلقة أساسية للسيطرة الإمبريالية: اقتصادياً وسياسياً.

هذا الوسيط هو نوع من رأسمال محلي بني على أنقاض الأنماط ما قبل الرأسمالية، منذ بداية التدخل الاستعماري وليس مع بداية عقد الثمانينات. بيد أن بداية نشوء هذا الرأسمال المحلي لم تكن أيضا وليدة سياسة التقويم الهيكلي ولا ما سمي بقانون "المغربة".

وتلك السياسات أدت إلى تضرر شرائح واسعة من المجتمع المغربي بما فى ذلك شرائح من البرجوازية. وقد تمت "بلترة" الشرائح الدنيا من البراجوازية الصغيرة والمتوسطة. أكثر من ذلك أن شرائح من البراجوازية العليا نفسها أصبحت غير قادرة على المنافسة من جراء نمو الاحتكارات الكبري، محلياً وخارجياً.. مما حدا بها إلى إغلاق مؤسساتها الإنتاجية على غرار ما يحدث فى باقي دول العالم. وانعدام التوازن الاجتماعي الذي يعتبر سمة مميزة للمجتمعات التابعة، يتجلي بالأساس فى اتساع الهوة بين الطبقات العليا للمجتمع وبين القاعدة الشعبية الواسعة. تعني ذلك أن المساحة التى تحتلها الطبقة الوسطي فى السلم الاجتماعي ضيقة للغاية.

وقد أفادت إحصاءات رسمية كما ذكرت شبكة الإعلام العربية Moheet.com فى خبرها الرسمي صباح يوم 22 مايو عام 2010م: أن الطبقة الوسطي فى (المغرب) تشكل 3 ٪ من مجموع السكان مقابل (34 ٪) للطبقة الفقيرة، و(13 ٪) من الطبقة الميسورة.

وجاء في دراسة نشرتها "المديرية السامية للتخطيط" المغربية: أن الطبقة الوسطي المغربية تضم (16.3) مليون نسمة، (63 ٪) منهم يقيمون بالأوساط الحضرية وفقاً لما أوردته وكالة الأنباء الصينية (شينخوا).

وخلصت الدراسة إلى أن الفئات الاجتماعية المهنية ذات المستوي التكويني والتأهيلي المتوسط هي التى تساهم بشكل أكبر فى توسيع الطبقات الوسطي. لكن الفوارق حول مستويات دخلها، وطرق معيشتها على حد سواء تساهم فى عدم تجانس هذه الطبقة من حيث مكوناتها الاجتماعية والمهنية.

وإذا جاز لنا أن ندفع بانتقالية المرحلة التى تمر بها "المملكة المغربية"، فالعدالة الانتقالية قد تهدف إلى التعامل مع إرث الانتهاكات بطريقة واسعة وشاملة، وتتضمن: العدالة الجنائية، عدالة إصلاح الضرر، والعدالة الاجتماعية. وتتميز بخصائص عن مفهوم "حقوق الإنسان" يراها (اللادي – 2012 – 16) فى:

· التركيز على الشمولية فى التعامل مع إرث الانتهاكات، فأهداف وأدوات العدالة الانتقالية تتجاوز المحاسبة المعروفة على انتهاكات "حقوق الإنسان".

· الأولوية التى يحظي بها التوازن والاندماج، فالعدالة الانتقالية لا تسعي إلى عدالة بأثر رجعي بأي ثمن، ولا تركز على المحافظة على السلام على حساب حق الضحايا.

· التركيز على منهج يرتكز على الضحايا للتعامل مع ماضي عنيف، سواء من حيث مساره أو نتائجه.

ويلخص (هانى محلي – 2012م – 8) فى تقديمه الموضوعي لدراسة (عبد اللادي) المرجعية التاريخية لخروج "هيئة الإنصاف والمصالحة" إلى دائرة الضوء عام 1991 بالمغرب ما يعكس خبرته من واقع ممارسته المؤسسية فى مجال "حقوق الإنسان" بالأمم المتحدة، وكذا بالمركز الدولي للعدالة الانتقالية فى "نيويورك":

"كان الإحساس بالخوف ومؤامرة "الصمت" بشأن الاختفاء القسري وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة فى (المغرب) ملموسين بشدة حتى عام 1991م سواء داخل البلاد أو خارجها. وقد تسبب الضغط على العائلات – بحيث كانت تخشي الانتقام أو ما هو أسوأ منه وهو إلا

يري أفرادها أقرباءهم مرة أخري على الإطلاق فى إسكان حملات الدفاع عن المفقودين وضحايا الاختفاء القسري، كذلك لم يفلح نشر الوسائل والمعلومات التى سربها الحراس السابقون على الملأ، وانحصر عمل منظمات (حقوق الإنسان) فى إطار للمؤسسة الملكية أو الصحراء الغربية محظوراً. كذلك تعرض الإعلام الغربي للضغوط وخضع فى معظم الأحيان لقبول قواعد الممارسة التى فرضتها الدولة. كان ذلك هو واقع المغرب عام 1980م. ولكن فى عام 1990م بدأت بعض هذه الممارسات فى الزوال مع مشروع العائلات التى تملكها اليأس فى التوجه نحو الرأي العام، وسمح بزيارة وفد منظمة (العفو الدولية) للمغرب، وساعد فى الضغط على (المغرب) سعياً للحصول آنذاك على عضوية "الاتحاد الأوربي".

وقد حمل خطاب العاهل المغربي (محمد السادس) بمناسبة تنصيب (هيئة الإنصاف والمصالحة) فى 7 يناير 2004م إشارة إلى إقدام المغرب بحكمة وشجاعة على ابتكار نموذجه الخاص الذي جعله "يحقق مكاسب مهمة، فى نطاق استمرارية نظامه الملكي الدستوري الديمقراطي الضامن لحرمة الدولة والمؤسسات، وحريات الإنسان وكرامته..".

وقد أطلق على هذه النوعية من التشكيلات الرسمية "لجنة الحقيقة"، وقد اعتمد معظم تشكيل "لجان الحقيقة" على حسن تقدير الهيئة القائمة

بالتعيين بالتشاور أو بدون ذلك مع المجتمع المدني من قبل السلطة التنفيذية وهي غالباً (اللادي – 2012م، 2 – 16).

- هيئات مؤقتة معترف بها رسمياً ومفوضة من قبل الدولة.
- غير قضائية تتمتع بالاستقلال القانوني.
- تنشأ فى إطار عملية تحول أو انتقال مجتمعي مرحلي من حكم تسلطي إلى ديمقراطي.
- تصب اهتماماتها على الماضي وتحقق فى أنماط التعديات والانتهاكات التى ارتكبت فى خلاله.
- تركز على انتهاكات حقوق الإنسان، وتقدم تقريرها مشتملاً على استنتاجاتها وتوصياتها.

وهي توفر للضحايا منبراً عاماً للإفصاح عما بصدورهم (لجان الاستماع)، مما يجعلهم يشعرون بالإنصاف مع صرف التعويضات التى توصي بها "لجان الحقيقة" كترضية عن الانتهاكات الماضية والأضرار التى لحقت بهم. وقد زاوجت فى منهجية العمل بين التحري الميدانين والبحث الوثائقي.

وصفوة القول، كما تقرر دراسة (اللادي – 160) عن هذه الحالة: فإن الهيئة لم تطرح على نفسها مهمة الكشف عن الحقيقة كاملة، ولم تبحث سوي عن أنصاف الحقائق، كونها استبعدت المسئوليات الفردية

عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى كونها لم تمكن نفسها من كافة الوسائل للبحث عن الحقيقة حتى فى المجال المحدد داخل أرضيتها التأسيسية، لذلك فإن أسلوب البحث عن الحقيقة كان ناقصاً، حيث ارتكز بالأساس على توجيه الملفات إلى المسئولين وانتظار أجوبتهم، والاقتصار عموماً على هذه الأجوبة".. وقد شاركه فى هذا أو تشارك فيه مع "عبد الإله بن عبد السلام" فى قراءة أولية للتقرير الختامي لهيئة "الأنصاف والمصالحة". فى يوليو 2006م. وبهذا يصبح نموذج (المغرب) المتعلق بعدالة انتقالية بما فيها العدالة الاجتماعية ذاتها موضوع يأخذ دوره التاريخي فى التقييم ويتبوأ مقعده على المحك.

ثالثاً: الأوضاع الاجتماعية العربية والعدالة الاجتماعية

(1) العمالة العربية:

تلقي الأوضاع الاقتصادية المتردية الجارية فى العالم العربي فيما عدا دول "مجلس التعاون الخليجي" الغنية، بثقلها على أحوال العمالة وانتشار البطالة العربية. كما يضيف عامل عدم التوازن بين الموارد وتوزيعاتها المختلفة بين الأقطار، وعدم الاستقرار السياسي الحقيقي والاستقرار الأمني نتيجة الحروب والصراعات التى شهدتها المنطقة - ومازالت - حالة من الاستنزاف والتراجع انعكست فى ضيق فرص العمل واتساع حجم البطالة (تصل البطالة فى فلسطين حوالي ثلث القوة العاملة - عدد العاملين فى العراق 3.2 مليون - عودة 700 ألف عامل مصري من الخليج - عودة 80 ألف يمني من الخليج)، إضافة إلى تزايد الأعداد من "العراقيين" و"السودانيين" الذين أجبروا على ترك وظائفهم فى الخليج، والتطورات الاقتصادية والاجتماعية فى منطقة (الاسكوا) 2005م مما ينعكس سلباً على فرص العمل المتاحة للعمالة المحلية أو الوافدة، كما فى "ليبيا" التى استغنت عن معظم العمالة العربية.

وقد أوضحت اللجنة الاقتصادية لغرب آسيا (تقرير 2005م) أنه نتيجة للضغوط السكانية المتزايدة ولالتحاق المرأة بسوق العمل، تشهد المنطقة واحداً من أعلي معدلات الملتحقين الجدد بسوق العمل، وينتظر أن تبقي معدلات البطالة مرتفعة بما فى ذلك "مصر" رغم أن اقتصادها الأكثر تنوعاً فى المنطقة.

ساعد على تفاقم أحوال العمالة وزيادة البطالة فى الوطن العربي غير النفطي تفاقم أزمة الديون الخارجية، الناتجة عن الإفراط فى الاستدانة الخارجية خاصة قصيرة الأجل وذات التكلفة المرتفعة، مما أدي إلى ارتفاع معدل خدمة الدين ووصوله إلى مستوي حرج، يهدد انتظام وصول الواردات الضرورية، وإزاء هذا الحرج لجأت الدول العربية المدينة إلى نادي "باريس" ونادي "لندن" لإعادة جدولة ديونها، وما ارتبط بذلك من ضرورة تنفيذ برامج للتثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي، وما انبثق عنه من سياسات نقدية ومالية وتوجهات اجتماعية زادت من البطالة.

ومن هذه السياسات تخلي الدول العربية عن الالتزام بتعيين الخريجين وتجميد التوظيف الحكومي، وخفض معدل الإنفاق العام الموجه للخدمات الاجتماعية الضرورية كالتعليم والصحة والإسكان الشعبي مما أدي إلى خفض مواز فى طلب الحكومات على العمالة المشتغلة بالخدمات، كما أن تقليص دور الدولة فى النشاط الاقتصادي أدي إلى

خفض الاستثمار الحكومي فى خلق طاقات إنتاجية جديدة تستوعب الأيدي العاطلة. ويقدر التقرير الاقتصادي العربي الموحد معدل البطالة فى الاقتصاديات العربية (النفطية وغير النفطية) بحوالي (10 ٪) من قوة العمل العربية (1993) (72) مليون عامل مما يعني أن عدد العاطلين يصل إلى حوالي (7.2) مليون عاطل، أما منظمة العمل العربية فقد قررت معدل البطالة العربية بقرابة (15.5 ٪) من قوة العمل العربية، وهو ما يعني وجود ما يزيد عن (10) مليون عامل عربي متعطل.

ومما يشير إلى حالة العجز عن توفير فرص عمل موازية هو اتجاه العمالة إلى الهجرة حيثما تتوافر مثل هذه الفرص، وينوه (على لطفي) رئيس وزراء مصر الأسبق إلى هذا التوقع فى دراسته "الوضع المستقبلي للاقتصاد المصري" أنه على رغم توافر الموارد الكامنة سواء كانت طبيعية وهو ما أسماه (Amarta – Sun) أو الجهود التى بذلت فى الإصلاح الاقتصادي وتنمية الموارد إلا أن الزيادة السكانية فى مصر التى يتوقع لها تصل إلى (90) مليون نسمة عام (2020م) مما ستتفاقم معها مشكلة البطالة ويتعين مواجهتها من خلال تعزيز نفاذها للأسواق الخارجية، وتحديث الإطار التعليمي والتدريبي. ويقدر (سمير رضوان) الخبير الاقتصادي فى دراسته لمنظمة العمل الدولية، أن قدرة الاستيعاب فى سوق العمل العربي ستبلغ حوالي (58 ٪) من المتدفقات على سوق العمل.

وتشير التقارير حول جهود الحكومات العربية إلى إشكالية الفجوة بين مخرجات التعليم واحتياجات سوق العمل. وتشير إحصائيات اليونيسيف التى تضمنها تقرير التنمية البشرية – مع التحفظ العام حول الإحصائيات – عام 2002م:

الدولة	نسبة البطالة	الدولة	نسبة البطالة
الأردن	14.5 ٪	الإمارات	2.3 ٪
البحرين	6.2 ٪	السعودية	9.8 ٪
السودان	غير متوفرة	الصومال	غير متوفرة
العراق	غير متوفرة	الكويت	8 ٪
المغرب	11.6 ٪	اليمن	11.5 ٪
تونس	14.9 ٪	جزر القمر	غير متوفرة
سوريا	11.3 ٪	فلسطين	31.3 ٪
لبنان	غير متوفرة	مصر	9.2 ٪ تقدرها أخري بما يزيد عن ذلك

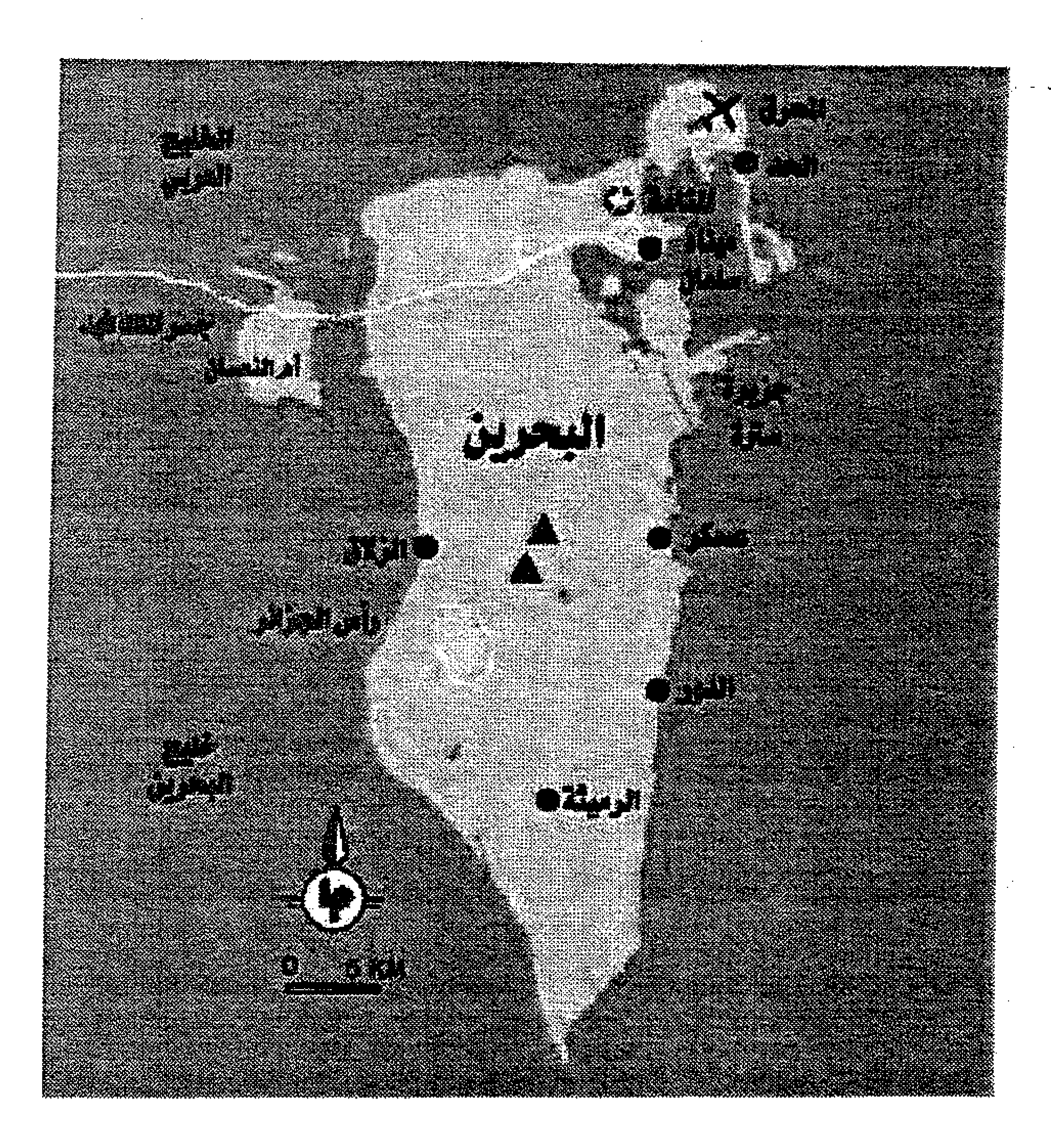
ويذكر تقرير التنمية "للاسكوا" عام (2002) أن دراسات البنك الدولي تتوقع أن لا تزيد فرص التنمية فى العقد القادم على مستوي الاقتصاد

الكلي فى المنطقة العربية بين (1 ٪) و(2 ٪) لانخفاض معدل الأداء فى الشمال الأفريقي العربي، وهو أقل معدل أداء فى "أفريقيا" فيما عدا جنوب "العراق"، وقد انتقلت ظاهرة البطالة إلى معظم دول العالم العربي، والتى لا يقف السلبي فيها على فقدان الدخل كما يوضح الاقتصادي الهندي (أمرتا صن) الحائز على جائزة "نوبل"، فى كتابه القيم: "التنمية والحرية" - سلسلة "عالم المعرفة الكويتية"، بإبرازه أن البطالة ليست مجرد ناقص فى الدخل يمكن تعويضه الحكومات بشكل أو بأخر مقابل تكلفة مالية باهظة هي فى ذاتها مبدأ خطير جداً، وإنما البطالة مصدر إضعاف بعيد المدي للحرية والمبادرة والمهارات الفردية.. والمعروف أن لها أثار بعيدة المدي من بينها أنها تسهم فى "الاستبعاد الاجتماعي" لبعض الجماعات، وتسبب الشعور بفقدان الاعتماد على الذات والثقة بالنفس. [21]

(2) إدماج احتياجات المرأة فى التنمية "البحرين" نموذجاً:

إن شرط النهوض لأي مجتمع من المجتمعات يتطلب قدراً مهماً من الاتساق القيمي، وهو شرط ربما أننا لم ندركه بعد. كما لم تدركه بعض النخب التى تحمله من الناحية الثقافية والسياسية أكثر منها من الناحية الاقتصادية، فمازالت مجتمعاتنا منقسمة على نفسها فى أمور كثيرة، وهو انقسام يعكس قدراً مهماً من عدم الاتساق القيمي، كما أنه انقسام يعبر عن حالة عسر الانعتاق من إرث منظومة الماضي بكل نظمه وأنساقه الفكرية، بل وبكل رموزه البشرية

ومنظوماته، كما أن الحالة تعبر أيضاً عن عسر ولوجها فى منظومة الحداثة بكل تكويناتها الثقافية والاجتماعية والسياسية، فهي لم تعد تقليدية مطلقة أو حداثية خالصة كما ليست ما بعد التقليدية أم بعد الحداثية.



لقد جاهدت حكومات "الخليج"، منذ مطلع الألفية الجديدة وحتى الآن، فى أن يكون للنساء مكانة فى المجتمع ودوراً فى صناعة القرار، وهي مكانة

قد دعمتها هذه الدول بنصوص قانونية وبمذكرات تفسيرية، كما أن توقيع دول المنطقة على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والاتفاقيات الداعية للقضاء على كافة أشكال التميز ضد المرأة، قد انعكس فى بعض هذه الدول على الوضع الحقوقي للنساء فيها، فقد نص الدستور "البحريني" المعدل لعام 2002م ولأول مرة بشكل واضح على أن للمواطنين رجالاً ونساءاً حق المشاركة فى الشئون العامة والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق الانتخاب والترشيح، كما جاء فى الدستور أن الناس سواسية فى الكرامة والإنسانية، ويتساوي المواطنون أمام القانون فى الحقوق والواجبات العامة، ولا تمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو العقيدة. ومع ذلك بقي دخولها فى الفضاء العام دخولاً محدوداً من حيث القوة والتأثير، ويبقي حضوراً قابلاً للتغير والتبدل فى المواقع التأثيرية التى تحتاجها.

وقد حاولت دراسة (باقر. س. النجار) البحث فى موقع المرأة البحرينية لفئاتها وقطاعاتها المختلفة فى الأنشطة والمشروعات التى تقوم بها الأجهزة والهيئات الحكومية، ليس فحسب من حيث حجم ونوع الخدمات المقدمة للمرأة، وإنما من حيث موقعها فى حركة التوظيف والترقي وموقعها فى المراكز القيادية، وفى مراكز إصدار القرار أو صياغة السياسات فى هذه المؤسسات. انتهت إلى عدد من النتائج أهمها:

1 - أن "البحرين" و"الكويت" يمثلان أكبر مشاركة نسائية فى سوق العمل (24 ٪) ثم "السعودية" (15.82 ٪) ثم الإمارات (12.87 ٪).

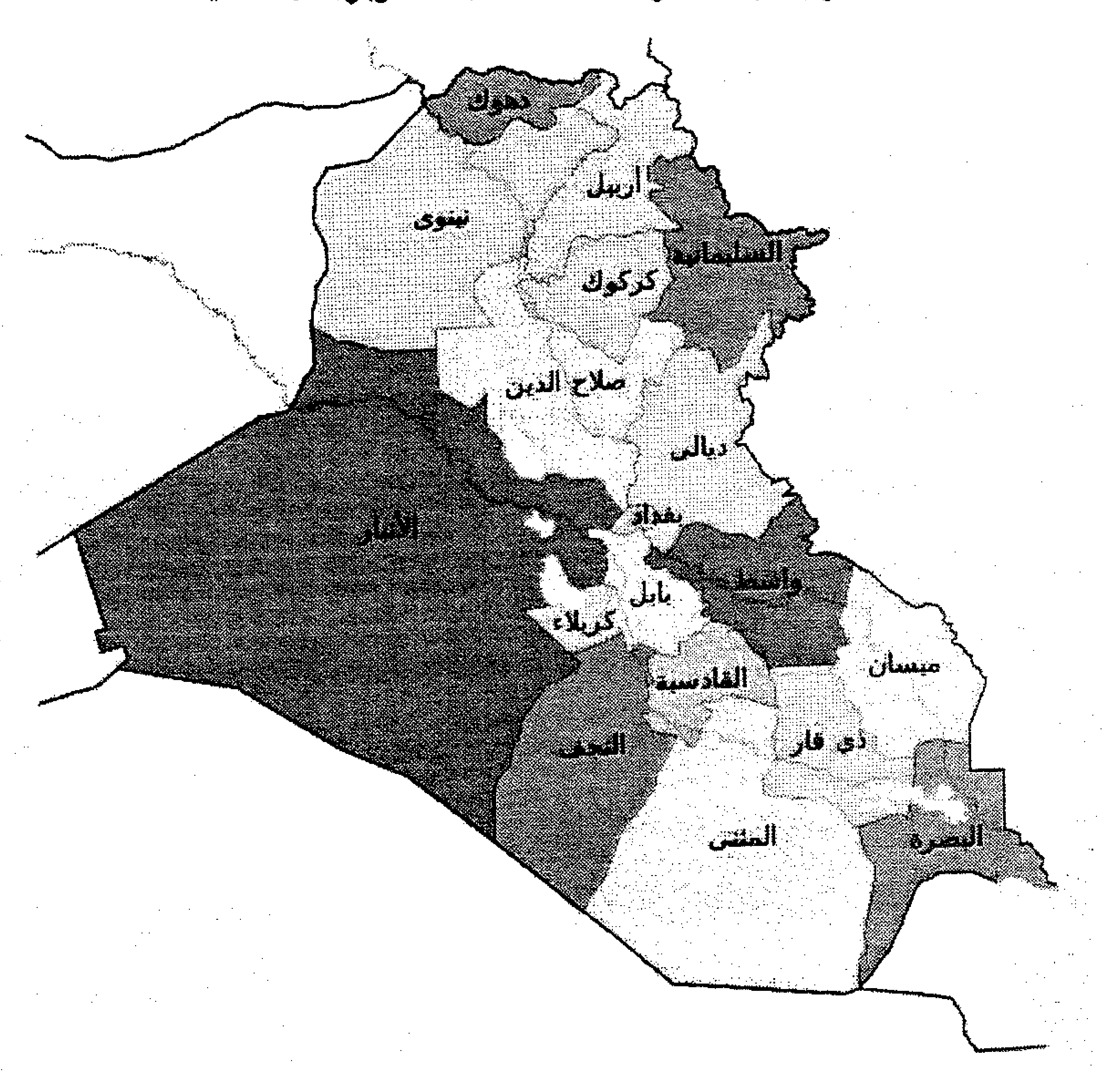
2 - تؤكد نتائج المسح الذي أجري على عدد من المؤسسات والهيئات فى البحرين النتيجة نفسها، حيث كشفت نتائج المسح الخاصة بوضع المرأة فى هيكل العمالة بالأجهزة والهيئات الحكومية الممسوحة عن ارتفاع نسبة المرأة فى هيكل العمالة فى الجهاز المركزي للمعلومات، وفى صندوق العمل "تمكين" إلى حوالي (53 ٪) عام 2009م وفى مجلس التنمية الاقتصادية لحوالي (49 ٪)، وبالمقابل تدنت فى حالة المؤسسة العامة للشباب والرياضة لحوالي (42 ٪) وحوالي (35 ٪) فى معهد البحرين للتدريب.

3 - وبرغم ارتفاع نسبة مشاركة المرأة فى هيكل العمالة فى الأجهزة والمؤسسات الحكومية التى شملها المسح، إلا أن إجابات المؤسسات المبحوثة لا توضح طبيعة الأعمال المسندة لهذه النسوة فى هذه المؤسسات، ولا توضح المواقع والمراكز الوظيفية التى تحتلها فيها إلا فى بعض الحالات القليلة جداً منها. [22]

(3) الإقصاء الاجتماعي فى الواقع العربي - "العراق" نموذجاً:

المشكلات الحقيقية التى يعاني منها المجتمع "العراقي" ليست مشكلات معزولة عن بعضها، أو عن الساقات العامة التى وفرت لها الأراضي الخصبة، لذلك لا يمكن معالجتها بوصفها مشكلات قائمة بذاتها، فأزمة السكن مرتبطة بالمستوي

الاقتصادي، وهذا مرتبط بالإنحدار الطبقي ومستوي التعليم، وذلك مرتبط بظاهرة الهجرة من الريف إلى المدينة، وهي مرتبطة بتردي القطاع الزراعي المرتبط بشحة المياه وتعطل المشاريع الزراعية، والبطالة مرتبطة بانحسار فرص العمل، وهي مرتبطة بإنعدام التخطيط وضعف الاستثمارات، وتردي القطاعات الإنتاجية العامة والخاصة، والعنف مرتبط بالمسئوليات المعاشية والتربوية والثقافية.



وهكذا كل ظاهرة وليدة أخري ومنتجة لظواهر أخري، فإذا وجدنا حلاً للأمية الأبجدية تطفو على السطح مظاهر الأمية الثقافية، وإذا وجدنا حلاً للبطالة نصطدم بأزمة السكن، وإذا وفرنا حلولاً نسبية لتلك الأزمة فسنجد أنفسنا بمواجهة مجموعة من أزمات ضعف الخدمات البلدية والصحية والتربوية وغيرها.

ولا نتحدث عن أزمات بات الحديث عنها مملاً وغير ذي جدوي كأزمة الكهرباء وشحة مياه الشرب، والاختراقات الأمنية، التى تزعزع استقرار المواطن بين آونة وأخري وغلاء المعيشة، ناهيك عن طفح "المجاري" وأكوام القمامة التى تسور المدن، وانتشار مدن الطفيح فى ضواحي المدن والسكن العشوائي الفاقد لأبسط ممكنات العيش والتخطيط الحضري، وفوق هذا وذاك تفسي مظاهر القسوة مع الأطفال والنساء، وشيوع ثقافة العنف والتطرف وإندحار مظاهر الحداثة، والتمدن أمام موجات المد الأصولي السلفي، وانتشار الخرافة والعودة للأعراف العشائرية بدل القضاء، وغير ذلك من مظاهر التخلف والبداوة وابتلاع الدولة من الطوائف والأحزاب. وكل ذلك بمجمله يعطي صورة قائمة لبلد استنزفته حروب الطغاة وأنهكته عوامل التجويع والقمع، وقطعت أوصاله وسائل الاستبداد. ولعل المشكلة الأهم التى لم تولها الجهات المعنية اهتمامها أن تلك الأزمات أنتجت وكرست مظاهر (الاستبعاد

الاجتماعي) وهو مفهوم تعمل الدول المتقدمة والنامية على حد سواء على وضع البرامج الكفيلة بمعالجة آثاره السلبية على المجتمع والجماعات المستهدفة. فالأمية والبطالة وسوء الأوضاع الاقتصادية والفقر عوامل مساعدة على تفشي ظاهرة الاستبعاد التى تكرس مشاعر العزلة والعدائية عند الأفراد والجماعات، فبمجرد شعور الفرد أنه أقل من غيره ينتج بحسب المفاهيم النفسية مركب نقص يزعزع الطبيعة الإنسانية المسالمة للشخصية، فكيف إذا تحول ذلك المركب الفردي إلى مركب جماعي؟ بالتأكيد سينتج جماعات منظوية على هوياتها الضيقة وتمتلك مشعر عدائية بإزاء الجماعات الأخري. فسكان المدن العشوائية (الحواسم) على سبيل المثال يتكرس فى داخلهم الشعور بالاستبعاد الاجتماعي مقارنة بمالكي الدور السكنية الأخري، وسكان المناطق المجاورة للتجمعات العشوائية يتولد عندهم بالمقابل شعور بالاستعلاء على أولئك السكان غير الشرعيين الذين تجاوزوا على أراضي الدولة، وأطفال أولئك ينظرون بدونية إلى أطفال هؤلاء، وأطفال هؤلاء ينظرون باستعلاء إلى أطفال أولئك، وهكذا نجد أنفسنا بانتظار أجيال جديدة من المستبعدين اجتماعياً، ومن ثم ولادة مجتمعات صغيرة منعزلة عن حركة المجتمع نوعاً ما، هي بالنتيجة أرض خصبة لتفشي العقد النفسية المولدة لعوامل العدوانية والتطرف والجريمة، علماً أن مكونات عراقية بأكملها عانت من عقد الاستبعاد الاجتماعي مقابل

طبقات كانت تمارس أنواعاً من الاستعلاء، وسرعان ما ظهرت نتائج ذلك عقب سقوط نظام الاستبداد والفاشية. [23]

(4) الشراكة العربية/ الأورومتوسطية وحقوق الإعاقة "المغرب" نموذجاً:

تهدف اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص وذوي الإعاقة إلى ضمان حقوق المعاقين، وتحسين نوعية حياتهم، وقد تضمن نص "الاتحاد الأوروبي" أن عملية تصديق الاتفاقية متعلق بمشروع التوجيه لمناهضة التمييز، ذلك لتأمين حماية قانونية للأشخاص ذوي الإعاقة.

(أ) اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة فى المنطقة الأوربية المتوسطية:

صدقت على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة دول من غير الاتحاد الأوروبي والأوربي المتوسطي الشريك: "الجزائر"، "البوسنة"، "الهرسك"، "المغرب"، تونس"، "تركيا"، "مصر"، "سوريا"، "الأردن"، "كرواتيا"، "الجبل الأسود". وحتى الآن لم يتم التصديق عليها من جانب الدول التالية: "إسرائيل"، "السلطة الوطنية الفلسطينية"، "لبنان"، "ألبانيا"، "موريتانيا"، "موناكو"، أو البلد المراقب "ليبيا". كما أن بعض الدول الأعضاء فى الاتحاد الأوروبي لم تصدق على الاتفاقية.

تضمنت بنود الاتفاقية الحماية للمعوقين من التمييز فى جميع مجالات

الحياة: العمالة، الوصول إلى النقل والمباني العامة والإسكان. وتؤكد الاتفاقية توافر الخدمات والحماية الاجتماعية المناسبة سواء فى المدن أو فى الريف.

والميزات الهامة فى الاتفاقية هي الحصول على التعليم، الحق فى حرية اختيار مكان الإقامة، الحق فى الحياة الأسرية والمشاركة فى الحياة السياسية.

وهناك فصول منفصلة فى الاتفاقية تتعامل مع النساء والأطفال المعوقين، الذين يمثلون مجموعتين ذات أهمية خاصة لتحسين التماسك الاجتماعي فى التعاون بين "الاتحاد الأوربي" و"منطقة البحر الأبيض المتوسط". بالإضافة إلى النص الفعلي للاتفاقية هناك أيضاً بروتوكول "طوكيو" تتعهد الدول التى وقعت وصدقت على الاتفاقية بمتابعة تنفيذها. كما تتعهد الدول المشاركة، من خلال التصديق على الاتفاقية بتقديم تقرير إلى الأمم المتحدة فيما إذا كان وضع المعوقين يفي بمتطلبات الاتفاقية. على أن التصديق على الاتفاقية هو الخطوة الأولي فى طريق طويل ينوي تغيير موقف المجتمع من الأشخاص المعوقين وبيئتهم المعيشية، سواء موقف الدول الأعضاء فى الاتحاد الأوربي أو الدول المتوسطية الشريكة.

ولا يتوافق الوضع الاجتماعي والاقتصادي اليوم لمختلف فئات السكان فى دول البحر الأبيض المتوسط الجنوبية، بما فيهم المعوقون، مع متطلبات الاتفاقية.

حيث أن الهدف الكامن من وراء عملية "برشلونة" عام 1995م هو إحداث تقارب فى الاتجاهات الاجتماعية والاقتصادية على جانب البحر الأبيض المتوسط.

(ب) الشراكة ليست هدفاً فى ذاتها:

يتعين أن نعرف أن للتعاون الإقليمي بين الدول المتوسطية الشريكة دوراً هاماً فى تحسين الحياة اليومية للأشخاص المعوقين، ويحتاج التنقل والوصول إلى المعلومات والخدمات للمعوقين وتنفيذ مشاريع مشتركة، إلى النهوض بفاعلية أكبر مما هي عليه اليوم. كذا التماسك الإقليمي المحلي، وهو ما يعبر عنه فى التنمية المستدامة للمناطق الريفية، وتوافر الخدمات للمعوقين - وليس فقط فى المناطق الحشرية - وتحسن القدرة التنافسية للدول المتوسطية الشريكة.

وينبغي أن تتسم العلاقات بين الدول المتوسطية الشريكة، والعلاقات فى إطار الشراكة الأوربية المتوسطية بالتفاهم المتبادل، بما فى ذلك التسامح بين مختلف فئات السكان ومكافحة التمييز. إذ يبدو الضعف الاجتماعي فى المناطق الريفية فى منطقة البحر الأبيض المتوسط واضحاً، حيث يتخذ شكل الفقر والبطالة، عدم كفاية البنية التحتية، وتدهور التربة والنزوح المستمر من الأرض، حيث يتعين على الدول بذل كل الجهود الممكنة لعكس هذا الاتجاه المدمر.

(ج) منظمات المجتمع المدني التى تمثل الأشخاص ذوي الإعاقة، ودورها الاجتماعي:

تلعب منظمات المجتمع المدني التى تمثل الأشخاص ذوي الإعاقة دوراً هاماً فى تنشيط المدافعة، حيث أنه عادة ما تكون هناك منظمات مظلة فى الدول الأعضاء فى الاتحاد الأوربي تجمع بين مختلف الهيئات العاملة للأشخاص المعوقين، ويساعد وجود المظلة فئات المعوقين فى فهم بعضهم البعض بشكل أفضل، وفى التحدث بصوت واحد عند صياغة سياسة. ولذا ينبغي للدول المتوسطية الشريكة دعم إنشاء وتعزيز منظمات مظلة من هذا النوع. ولقد تم تعيين منظمات المظلة لذوي أنواع مختلفة من الأعاقة فى الدول المتوسطية الشريكة التالية: "المغرب"، "الأردن"، "تونس"، "مصر". وأطلقت المنظمة الدولية للمعوقين مسابقة للمنظمات غير الربحية، بغية إشراك المعوقين فى أنشطتها وقد أدمجت "تونس"، "الأردن" فى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي). وتم فى "الأردن" تعيين جمعية "الحسين" لتأهيل المعاقين جسدياً كشريك لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهي منظمة للأشخاص الذين يعانون من إعاقات جسدية، وبإنشاء مرافق تكنولوجيا المعلومات، المجهزة ببرامج "الكمبيوتر" الخاص، بما فى ذلك تطبيقات الرسومات المستندة إلى تكنولوجيا المعلومات، تقديم الدورات، هدفت إلى إعطاء الناس ذوي الإعاقات الجسدية الفرصة للمشاركة فى مجال تكنولوجيا المعلومات.

كما نشرت مظلة المنظمة الدولية للمعوقين على موقعها على "الإنترنت" أن المنظمة تطور المنطقة السادسة، أي البلدان العربية. ووفقاً للمنظمة قد أعربت عشر دول عن رغبتها فى الانضمام، وقد تم الانتهاء من الأعمال التحضيرية.

(د) الجمع بين العمل الخيري، ومبدأ الحقوق لتحسين نوعية حياة المعوقين:

تعني الخلفية الثقافية لمنطقة "البحر الأبيض المتوسط" أن يتأثر بشدة موقف المجتمع من ذوي الاحتياجات الخاصة ودوره فى المجتمع بالدين. وينبغي الاستعاضة بتفسيرات مختلفة لأسباب الإعاقة الخلقية والمكتسبة بين مختلف البلدان المتوسطية الشريكة. ويعاني ذوي الإعاقة الخلقية والمرئية أشد تمييز. ولذا فمن المهم جداً تقديم معلومات عن مختلف أشكال الإعاقة والتأكيد على قدرات ومهارات المعوقين. ويتأثر فى "المغرب" على سبيل المثال، مع تعريف أوسع نطاق، حوالي (25٪) من الأسر بالإعاقة.

إن الوصول إلى الخدمات أمر صعب، خاصة فى حالة وجود إعاقة مرئية.

وربما يكون أهمية دور الدين والأسرة فى "المغرب" هو السبب وراء التركيز على نطاق واسع على المساعدات الخيرية فى المجتمع، من مبدأ

أنه ينبغي دعم الناس الذين يحتاجون للمساعدة، لضمان قدرة الناس على التعامل مع أنواع مختلفة من الإعاقة أو الأمراض المزمنة. وبصرف النظر عن تحسين نوعية الحياة للأشخاص المعوقين عن طريق الأعمال الخيرية، ينبغي أيضاً بذل جهود لضمان التحسين المستمر فى الخدمات والبيئة المعيشية. حيث يمكن لجمعيات "المعوقين" ولغيرها من الجمعيات الاجتماعية ومنظمات المجتمع المدني، مع دعم مناسب من المجتمع، أن تكمل بنجاح الأعمال الخيرية مع وجود نموذج قائم على الحقوق.

ويجب أن يشارك الناس ذوي الإعاقة فى عمليات صنع القرار، التى تؤثر على تطور النظام الاجتماعي.

فى "المغرب" على سبيل المثال هناك ميل لتبديل نموذج الأعمال الخيرية بنهج يستند إلى حد كبير على حقوق الإنسان. وتشكل مشاريع المنظمة الدولية للمعوقين "مرحبا" فى المغرب، نموذجاً جديداً من البلدان المتوسطية الشريكة، وتمثل حالة تستفيد منها الدولة أو السلطة المحلية هذا النموذج. والمنظمة الدولية للمعوقين هي منظمة غير حكومية نشطت فى "المغرب" منذ عام 1993م.

وأظهر مسح لحالة المعوقين، بما فى ذلك الأطفال المعوقين وأسرهم، الذي نفذ بدعم مالي من وزارة الشئون الاجتماعية فى عام 2004م، أن

(70 ٪) من المعوقين لا يحصلون على التعليم، (30 ٪) فقط من الأطفال المعوقين يلقي التعليم. وأظهرت الدراسة أن المشكلة الرئيسية هي عدم وجود خدمات اجتماعية ومتخصصين، فضلاً عن حقيقة أن الاستبعاد عن التعليم فى (50 ٪) من الحالات يعني موقف المجتمع السلبي من الأطفال المعوقين. وفى الختام، قدمت التوصيات التالية:

- يجب على المجتمع ككل أن يغير سلوكه تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة.

- تم فى كل من المغرب وتونس وضع إستراتيجية شاملة للحكومة للفترة ما بين عامي 2006م و2011م. وتهدف الإستراتيجية إلى توسيع نطاق الخدمات المتاحة للمعوقين، عن طريق الربط الشبكي بين المراكز المحلية. حيث يوجد حالياً فى "المغرب" (10) جمعيات تخدم المعوقين.

- كانت النقطة المركزية فى إستراتيجية التدريب لمقدمي الخدمات (مثل تطوير شبكة من أخصائي العلاج الطبيعي بالتعاون مع وزارة الصحة).

- على جميع جماعات المصالح المحلية المشاركة فى عمل الشبكة الخاصة بالأشخاص المعوقين.

- بالإضافة إلى وضع تدابير لإعادة التأهيل الطبي، ينبغي بذل المزيد من الجهود لتعزيز النشر المحلي للمعارف ذات الصلة.

ويمكن أن تدعم البلدان المتوسطية الشريكة إشراك الأشخاص

المعوقين فى سوق العمل، بموجب اتفاق 1993م للدول العربية لتعزيز فرص العمل والتأهيل للمعوقين. وهو اتفاق يسلط الضوء على الحاجة لخلق بيئة عمل خالية من الحواجز، تجعل من الممكن للأشخاص ذوي الإعاقة استخدام وسائل النقل العام بشكل مناسب. ومن المقترح أيضاً عرض حصة العمالة للمعوقين، وهو تدبير طبق فى بعض الدول الأعضاء فى الاتحاد الأوربي، من أجل تحسين وضع العمالة للمعوقين. وعندما يريد المعوقون الإسهام فى المجتمع، فإن هذا يتطلب وجود بيئة مناسبة، على أساس الحقوق وإمكانية الاندماج الكامل فى المجتمع.

ومن المهم أيضا دعم عمل جمعيات المعوقين. وينبغي للدولة أن توفر رعاية منتظمة للناس، بما فى ذلك المعوقين، الذين هم الحلقة الأضعف فى المجتمع.

وتشارك المرأة عموماً بنشاط فى تنفيذ تدابير لتحسين نوعية حياة المعوقين، سواء فى القطاع الخاص ضمن الأسرة أو فى سياق التدابير الاجتماعية. ويستحق دور المرأة فى هذا العمل التقدير. وفى الوقت نفسه، لا ينبغي أن يقع تنفيذ التدابير الاجتماعية على عاتق الأسرة. فى البلدان المتوسطة الشريكة عادة ما تأخذ النساء، أي أمهات الأطفال، الجزء الأكبر من عبء الرعاية فى الأسر، التى يعيش فيها الأطفال المعوقون بحكم العادة الناجمة عن المعتقدات الدينية والميزات الثقافية.

وقد تم وصف الحالة العامة للنساء والأطفال فضلاً عن الأقليات فى البلدان المتوسطية الشريكة فى تقرير التنمية البشرية العربية الصادر عام 2002م، الذي يقضي بأنه قد بلغ عدد النساء الأميات عام (2000) حوالي (53 ٪)، والتوقعات لعام 2015م هي نسبة (37 ٪) أميات.

وتشمل مشاريع المنظمة الدولية للمعوقين، التى أجريت فى "تونس" من أجل تطوير الضمان الاجتماعي والتضامن، كلاً من شبكات المتخصصين والمستخدمين النهائيين، أي الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم، وهي مثال جيد على برنامج الرعاية الاجتماعية فى منطقة البحر الأبيض المتوسط. وقد تم فى الفترة ما بين عامي 1998م و2002م، تنفيذ مشروع للوقاية من الإعاقة عند الأطفال لتحسين نوعية الخدمات المقدمة للأطفال المعوقين، من خلال تدريب المتخصصين فى مجال إعادة التأهيل، وتوفير المراكز المتخصصية بالمعدات اللازمة. وقد تم فى الفترة ما بين عامي 1998م و2003م فى إطار مشروع منفصل. تعيين عيادتين للتأهيل مع مركز لإعادة التأهيل، وورشة عمل المساعدة التقنية وورشتين من ورش الإصلاح التقنية المتنقلة. وقد هدف مشروع تعزيز حق تقرير المصير للأشخاص المعوقين فى دولة "المغرب"، الذي نفذ فى "المغرب" و"الجزائر" و"تونس" على حد سواء فى الفترة ما بين 2004م و2006م، إلى تشجيع المبادرات المحلية لتعزيز التكامل الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة. ومنحهم المزيد من الثقة بالنفس والكرامة. وكانت وزرة الشئون الاجتماعية التونسية والجمعيات المختلفة للمعاقين قد شاركت فى هذا المشروع.

وخير مثال على مشروع "الاتحاد الأوربي" فى هذا المجال فى البلدان الشريكة المتوسطية التى ستهدف تغيير السلوك تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، هو برنامج "يوروميد" للشباب، وهو واحد من ركائز العمل الشبابي التى تقوم بها المفوضية الأوربية فى بلدان العالم الثالث. كما أنه واحد من البرامج الإقليمية فى الفصل الثالث من عملية "برشلونة"، التى تهدف إلى تطوير التدريب غير الرسمي والحوار بين الثقافات فى البلدان "اليوروميد" الشريكة الـ(20). ويزداد ببطء عن الدول المشاركة، وسوف يصل إلى (37) دولة.

إن برنامج الشباب الأورومتوسطي هو مبادرة محددة فى الشراكة الأورومتوسطية. ويمكن استخدام الموارد المتاحة فى إطار هذه المبادرة لتحسين التفاهم المتبادل بين الشباب فى الدول المتوسطية الشريكة، ولتعزيز الديمقراطية فى المجتمع المدني، وزيادة الشجاعة المدنية فى الشباب والشابات بشكل خاص، والتأكد من أن يكون لمنظمات الشباب رأيا مسموعاً ودوراً فى تحفيز تبادل المعلومات والخبرات بين المنظمات الشبابية. كما يمكن تحقيق تغيير فى السلوك تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة والمصابين بأمراض مزمنة عن طريق اتخاذ تدابير من هذا النوع. وقد أنشئ هذا البرنامج فى عام 1999م ويمكن اعتباره امتداداً لبرنامج الشباب التابع للمفوضية الأوربية فى هذه المنطقة الحيوية.

(هـ) تصميم للجميع - خلق بيئة خالية من العوائق فى منطقة البحر الأبيض المتوسط:

مازالت مواصفات البناء والنقل فى البلدان المتوسطية الشريكة غير موجهة لتلبية احتياجات المعوقين. وينبغي أن لا ننسي وجود - إلى جانب الأشخاص ذوي الإعاقة - فئات اجتماعية أخري تستفيد من بيئة خالية من العوائق وسهلة الاستعمال، مثل الأسر التى لديها أطفال والمسنين والأشخاص التى قيدت حركتهم بشكل مؤقت، نتيجة وقوع حادث.

تصميم للجميع يعني تصميم المنتجات والبيئة المعيشية بطريقة يستطيع الجميع استخدامها مع قيود أقل على قدر الإمكان، من دون الحاجة إلى إيجاد حلول للتكيف أو الإيجاد حلول خاصة. وأنه تصميم فعال بالاشتراك مع الأهداف الاجتماعية الأخري، وهو جزء لا يتجزأ من حل شامل.[24]

(5) الرعاية البديلة.. وتآكل السياسات الاجتماعية العربية:

يبدو جلياً أن قضية الأطفال فاقدي الرعاية الوالدية لم يحظ بعد بالاهتمام الكافي فى معظم الدول، وبقي الجهد المبذول فى حدود العمل على استيعاب الفئات المختلفة من الأطفال المحرومين من الرعاية الوالدية والتوسع فى إنشاء مؤسسات رعاية، وتقديم خدمات متنوعة لهم، ووضع التشريعات والقوانين التى تنظم عملية إيداعهم فى المؤسسات أو فى أنماط الرعاية البديلة المتوافرة.. وتؤكد

على ذلك إحدي الدراسات والتى تشير إلى انتشار واسع لاستخدام هذه المؤسسات فى الدول العربية، حيث يصل عدد الأطفال فى المؤسسات فى لبنان إلى (43.096) وفى "المغرب" يصل إلى (25.317) طفل فى الفترة (1999 - 2000)، وهي أعداد هائلة. وعلى الرغم من وجود قوانين وتشريعات والتى تهدف إلى حماية هؤلاء الأطفال إلا أنها لا تحمل ولا تحدد المعايير التى تحكم جودة الرعاية المقدمة، ولا تشير التقارير إلى السياسات أو البرامج التى تستهدف معالجة الأسباب الجذرية لظاهرة الأطفال فاقدي الرعاية، وبالتالي الحد من ظاهرة انفصال الأطفال عن أسرهم. ولعل أهم ما يلفت النظر فى الدراسات والتقارير أن الثقافة المجتمعية السائدة لها أثرها فى طريقة تعامل الدول مع فاقدي الرعاية، فالأطفال كانت جديرة "بالإشفاق" وموضوع لعمل الخير وكسب الثواب فى حالة الأيتام، وأخري توصم اجتماعياً فى حالة الأطفال مجهولي النسب، والطريقة التى نري بها الأطفال تتحكم فى الطريقة التى ستتعامل معهم بها، وتؤثر بدورها فى السياسات والبرامج التى تصممها لهم، وليس هذا فحسب بل أن هذه الرؤية يحملها القائمون على رعاية الأطفال وتنعكس على طريق تعاملهم للأطفال بل وتنتقل للأطفال أنفسهم، وتصبح جزءاً من رؤيتهم لأنفسهم.

أين تكمن المشكلة؟ تبدأ من الزاوية التى ننظر بها للأطفال عموماً، والأطفال فاقدي الرعاية الوالدية بشكل خاص، وما هي المفاهيم والمنطلقات التى توجهنا.

يفتقر تعاملنا مع الأطفال إلى منظور الحق ونتعامل معهم من منطلق الحاجة، وبينما يري المنطق الأول الأطفال كذوات مستقلة فاعلة وأصحاب حق، وبالتالي فتوفير هذه الحقوق مسئولية عامة وملزمة للدول ويحق للأطفال أن يكونوا فيها مشاركين فاعلين، ينظر المنطلق الثاني إلى الأطفال على أنهم كائنات عنيفة بحاجة إلى مساعدة، ويركز على تقديم الخدمات، وبالتالي يصبح ما يقدم فى حكم العمل الخيري التطوعي.

النظرة الغائبة أيضاً هي المتعلقة بالفروق الفردية بين الأطفال فيما يستشف من العروض أن الأطفال فى الفئات المختلفة يأملون كشخص واحد أو أشخاص متشابهين لدرجة كبيرة، وتغيب بالتالي احتياجاتهم المختلفة حتى داخل الفئة الواحدة. ولعل أبرز مثال على الاختلاف وبالتالي تباين الاحتياجات وجود البنات والأولاد فى كل فئة من الفئات الأمر الذي يتطلب فهم الاحتياجات المختلفة للذكور والإناث والعمل على تلبيتها. مثل هذه القضايا تتطلب منا إعادة التفكير فى التعامل مع الأطفال مسترشدين بالنهج الحقوقي.

لماذا نحتاج إلى معايير وتوجهات فى التعامل مع الأطفال فاقدي الرعاية الوالدية؟ لأن هؤلاء الأطفال كباقي فئات الأطفال مخولون للحصول على الحماية والرعاية المناسبة بما يحفظ لهم حقوقهم. وتفتقر معظم الدول العربية إلى المتابعة والإشراف الجيد على نوعية الخدمة ونوعية الرعاية المقدمة للأطفال سواء الموجودين فى المؤسسات، أو فى الأسر البديلة

وذلك بسبب عدم توافر معايير تحكم وتحدد نوعية الخدمة والرعاية.

وأخيراً فإن وجود البيانات والدراسات البحثية أمر فى غاية الأهمية لمعرفة وتحليل واقع الأطفال فاقدي الرعاية، وتحديد الاحتياجات بمشاركة الأطفال وأخذ آرائهم بالاعتبار، ووضع الخطط والأولويات بما يضمن تحقيق الأهداف وتوفير رعاية وحماية لهؤلاء الأطفال.

ويمكن بناء على ذلك الخروج ببعض التوصيات التى من شأنها أن ترفع من مستوي هذا النوع من الرعاية فيما يلي:

· مراعاة التشريعات والقوانين الخاصة بالأطفال فاقدي الرعاية والتى تنظم مؤسسات الرعاية، وتجعلها أكثر اتساقاً مع مواد اتفاقية حقوق الطفل بما يضمن حقوق هذه الفئة من الأطفال.

· إعطاء الأولوية لوضع إستراتيجيات وقائية تساعد فى منع انفصال الأطفال عن أسرهم، وبرامج إعادة دمج الأطفال فى أسرهم، ويمكن الاستفادة من النماذج العربية المطبقة فى "العراق" و"السودان"، وأن يصبح إيداع الأطفال فى مؤسسات الرعاية "الخيار الأخير".

· دعم ومساندة الأسرة للقيام بدورها وتقديم برامج التربية الوالدية.

· تطوير سلسلة من البدائل لرعاية الأطفال بمشاركة المجتمع المحلي والجمعيات الأهلية فى تقديم الرعاية وفى المتابعة والرقابة.

· التوعية بثقافة حقوق الطفل، والعمل على تغيير المنطق السائد

فى التعامل مع الأطفال، وزيادة الوعي بحق الأطفال فى الحماية، وتفعيل مشاركة الأطفال والاستماع إلى آرائهم.

· توجيه اهتمام خاص للنوع الاجتماعي فى التعامل مع الأطفال فاقدي الرعاية، حيث أن التمييز الذي تعاني منه الفتيات يضاعف من هشاشة وضعهن.[25]

(6) عطب المرافق العامة فى المجتمع العربي... من يسدد فاتورته؟

ثمة أمر فى غاية الخطوة تشهده ممارسة الاقتصاديات العربية خلال تحولها إلى اقتصاديات السوق، وهو أن الكثير فهم أو تم إفهامه أن إتاحة الفرصة الأكبر للقطاع الخاص فى زيادة عملية التنمية وإدارة الاقتصاد القومي تعني إهمال أو إتلاف القطاع العام والخدمات العامة، خاصة فى قطاعي التعليم والصحة، وكذلك قطاع المواصلات، على الرغم من حصولها على تمويل من الموازنات العامة، وحيازتها للعديد من الأصول المالية الهامة مثل الأراضي والعقارات، وأسعار مدعومة لخدمات المياه والغاز والكهرباء.

وفى الوقت الذي راجعت فيه البلاد الرأسمالية العديد من سياساتها الاقتصادية فى إطار اجتماعي، بما يخفف من الآثار السلبية لهذه السياسات على مجتمعاتها، فإن المواطن العربي تُرك يواجه هذا الواقع السلبي، فى إطار غياب الدور الرقابي للدولة على الأسعار ونوعية الخدمات المتقدمة بالسوق.

وكانت نتيجة تدهور الخدمات بقطاعي التعليم والصحة فى المرافق العامة: انحدار فى مستويات التعليم، وانتشار العديد من الأمراض بين المواطنين، وليس هذا قاصراً على البلدان متوسطة الدخل أو الفقيرة من البلاد العربية، بل تعدي إلى الدول الخليجية أيضاً، ولنا هنا على سبيل المثال لا الحصر، شاهدان:

- **الشاهد الأول:** ويظهر ذلك أن نحو (60 ٪) من خريجي مؤسسة التعليم فى "المملكة العربية السعودية"، لا يحتاجهم سوق العمل، فى ظل غياب العلاقة الوثيقة بين التعليم واحتياجات سوق العمل. فما بالنا بباقي الدول العربية سواء أكانت متوسطة الدخل أو فقيرة، حيث تفتقد المدارس والجامعات وجود أجهزة التقنية الحديثة فى العملية التعليمية، كما يوجد شبه غياب كامل للمعامل فى الدراسة قبل الجامعية ووجود باهت فى الجامعات. وكان من نتيجة ذلك ظهور الدروس الخصوصية، وتحولت المدارس إلى مجرد أماكن تجري فيها الامتحانات، وفقدت دورها التربوي والتعليمي.

- **الشاهد الثاني:** هو أداء قطاع الصحة فى المرافق العامة، حيث يشكو المواطنون من أداء المستشفيات العامة، أو حتى خدمات التأمين الصحي التى تقدم خدماتها الطبية نظير اشتراكات، والشكوي هنا ليست قاصرة على البلدان المتوسطة والفقيرة فقط. بل تمتد إلى بلدان الخليج الغنية أيضاً،

حيث يعاني المقيمون بها من غير أبنائها من إهمال داخل مؤسسات التأمين الصحي أو فى المستشفيات العامة، مما يجعلهم يلجأون فى النهاية إلى المستشفيات والعيادات الخاصة.

ولكن ارتفاع تكلفة العلاج بالمستشفيات والمؤسسات الطبية الخاصة يجعل الكثيرون لا يذهبون لمتابعة حالتهم الصحية إلا عند الضرورة الملحة. وهناك العديد من النتائج الاقتصادية والاجتماعية السلبية الناتجة عن إهمال المرافق العاملة، فى أي اقتصاد بشكل عام، وفى اقتصادنا العربي بشكل خاص ومن ذلك:

(1) تراجع معظم البلدان العربية على سلم التنمية البشرية، فتقرير التنمية البشرية العالمي لعام (2007م) - الذي يصدره البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة:

- يرصد بعض الدول الخليجية فى ترتيب الدول ذات التنمية البشرية المرتفعة، وذلك بسبب ارتفاع متوسط دخل بها، وليس بسبب ارتفاع المؤشرات الأخري المكونة لدليل التنيمة البشرية، بينما باقي الدول العربية تحتل مراتب متأخرة بين الدول ذات التنمية البشرية المتوسطة أو المنخفضة، لتراجع خدمات التعليم والصحة للأفراد، فى ظل انسحاب الدولة بشكل أو بأخر من هذه المجالات، وارتفاع تكلفة تقديمها من قبل القطاع الخاص.

(2) فى حالة استمرار أداء الخدمات العامة بهذا الشكل، فسوف تتعاظم ظاهرة "الاستبعاد الاجتماعي"، وهو واقع تعيشه الدول المتقدمة والنامية على السواء، فى ظل اقتصاديات العولمة، التى ساعدت على تركيز الثروة فى يد شريحة محدودة ومعينة، وزادت من حدة الفقر بين العديد من شرائح المجتمع، وساعدت على تقليص حجم الطبقة المتوسطة.

(3) وتتجلي صور هذه الظاهرة بين فئات المجتمع العربي، من خلال سعي الأغنياء إلى تكوين كيانات سكانية خاصة بهم من خلال التجمعات والمنتجعات، أو من خلال اتجاههم لوجود نوع من التعليم والعلاج قاصر عليهم وعلى أبنائهم، وهو ما يطلق عليه علماء الاجتماع الاستبعاد الإداري، بينما هناك نوع أخر من "الاستبعاد الاجتماعي" يتم بشكل قسري، يقهر عليه الفقراء، وأصحاب الدخول المحدودة، حيث ينسحبون من الحياة العامة بمختلف مجالاتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية، حتى من خلال تجمعاتهم السكانية والتى عادة ما تكون تجمعات عشوائية.

(4) ثمة تكلفة اقتصادية مهدرة داخل المرافق والخدمات العامة، حيث تستمد تمويلها من الموازنات العامة، ولا يحصل الأفراد منها إلا علي خدمات رديئة، وهو ما يجعلنا نقف أمام توصيف "إهدار الإنفاق"، الذي تعارفت عليه أدبيات المالية العامة، والغريب أن بعض هذه المرافق

ومؤسسات الخدمات تحصل على زيادة فى الاعتماد السنوي بالموازنات، دون حدوث تقدم فى خدماتها.

(5) أدت ظاهرة تدني سوء الخدمات المقدمة بالمرافق والخدمات العامة، خاصة فى مجالي التعليم والصحة إلى اتساع نطاق الاقتصاد غير الرسمي، حيث أن الأفراد الأقل تعليماً مما هو مطلوب لسوق العمل، يتجهون لممارسة أعمال لا تتناسب مع مؤهلاتهم الدراسية التى حصلوا عليها.

ويعد تقديم الخدمات والمرافق العامة من مدارس، مؤسسات صحية، سكن ملائم،.. الخ ولجميع المنتفعين وبجودة عالية، بحيث تكون هذه المؤسسات هي المكان الذي يلجأ غليه أغلب السكان ويمكنهم الاعتماد عليه، هو من أهم شروط تجنب حدوث ما يسمي "بالاستبعاد الاجتماعي Social Exclusion" كظاهرة اجتماعية سلبية. وهو ما يشكل أهمية بالغة لرصد ظاهرة الاستبعاد الاجتماعي فى عالمنا العربي على غرار الإدارة التى أنشأتها الحكومة البريطانية عام 1997م لهذا الغرض. وفى عالمنا العربي يتوجب إجراء ذلك تحديداً فى ظل تراجع أداء دور المدافعة Advocacy وتدني مستويات الأداء فى مجالي التعليم والصحة. [26]

رابعاً: العدالة الاجتماعية ومهمة إنقاذ الربيع العربي

يري (العرداوي - 2013م) أن حركات الربيع العربي التى بدأت على شكل انتفاضات شعبية فى هذا البلد أو ذاك، وسرعان ما تحولت إلى حركات إصلاحية ذات بعد ثوري. هي فى الحقيقة ثورات هدفها التغيير الشامل للواقع السياسي والاقتصادي العربي القائم، لكنها ثورات هدفها التغيير الشامل للواقع السياسي والاقتصادي العربي القائم، لكنها ثورات لم تكتمل بعد، وتواجه احتمالية انحرافها ونكوصها عن غاياتها، بل أنها قد تؤسس فى بعض البلدان لواقع سياسي جديد تكون أنظمة الاستبداد السابقة أرحم على الشعب منه، فهي[27]:

- تحتاج إلى تغيير العقل السياسي العربي لدي السلطة والمعارضة من العقل المنفرد النرجسي المنغلق على الذات إلى عقل ناضج وحكيم ومنفتح، يقبل التعدد، ويفسح المجال للتحول الديمقراطي بالظهور لتأسيس حكم مدني رشيد.

- لم تستطع الإجابة على أسئلة محورية تتعلق بعلاقة الدين بالدولة، وطبيعة الدولة، والعلاقة بين الحكام والمحكومين.

- لم تنجح أو تضع المقدمات تيارات الإسلام السياسي بكل ألوانها الفكرية على الحكم فى البلدان التى سقط حكامها، وممارستها لأدوات الحكم السابق بثوب جديد.

- أثارت هذه الحركات الخشية من احتمال تحولها من حركات موجهة لإسقاط الطغاة والفاسدين إلى حركات مستفزة للوجدان الاجتماعي ومثيرة للأحقاد العرقية والدينية والطائفية الممهدة لتفكك الدولة وانقسامها، ومؤشرات هذا الاحتمال بارزة فى مصر وسوريا والعراق واليمن والسعودية ولبنان والبحرين.. حيث يشتد التنوع الاجتماعي بنزعاته الانقسامية المتصارعة المغذاة من عناصر التدخل الإقليمي والدولي، ومن الأخطاء والتراكمات التاريخية.

- أنها حركات لم تسلم من التدخل الخارجي لقوي إقليمية ودولية تحاول حرفها عن مسارها الصحيح لمصلحة هذا المحور الدولي أو ذاك، بشكل قد تضيع معه المصالح الوطنية لحساب المصالح الأجنبية.

أما عن دول الخليج العربي فهي فى رأي (وفاء مصطفي - 2012م) تحاول الابتعاد عما يجري فى محيطها العربي، فلقد طرق الربيع العربي

أبواب الخليج، وأن كانت التداعيات جاءت بنسب متفاوتة، وهذا التباين فى رؤية الربيع العربي يعود إلى نقاط قوة تتسم بها بعض الدول ونقاط ضعف تتسم بها دول أخري. (28)

- البحرين: هي أكبر نقاط الضعف فى الخليج العربي، حيث كانت أكبر الخاسرين من الربيع العربي، بدأت المطالب الشعبية الأولي محقة ومشروعة، ولا خلاف عليها من قبل الحكومة التى قبلت الحوار مع المعارضة لتحقيق الإصلاحات الدستورية. وفى بداية الربيع العربي كانت "البحرين" قاب قوسين أو أدني من تحقيق مطالب التحول إلى ملكية دستورية عصرية، لكن المعارضة اندفعت كثيراً وبعيداً فى مطالبها، وسرعان ما انحرفت المطالب الإصلاحية المشروعة إلى سلوكيات ثورية، وانزلق المجتمع البحريني إلى اصطفاف وتخندق طائفي غير مسبوق يهدد وحدته الوطنية.

- "عمان": هي نقطة الضعف الثانية فى الخليج العربي، لكنها بعكس "البحرين" أدارت المطالب الإصلاحية والاحتجاجات إدارة سليمة. عبر مجموعة من القرارات، منها تغيير نصف أعضاء مجلس الوزراء، والوعد بحل مشكلات البطالة والفساد، وتشكيل لجنة دستورية لإعطاء صلاحيات تشريعية ورقابية أكثر لمجلس الشوري.

- "السعودية": هي حالة خاصة بحكم حجمها ومكانتها ومواردها، وهي تنتظر حسم مجموعة من القضايا العالقة. ولعل أهم ما في الأمر أن السعودية تمكنت من تحقيق نصر سياسي فى المعركة من أجل البحرين التى كانت فى جوهرها معركة من أجل العربية السعودية، لكن على الرغم من ذلك فإن السعودية معرضة لعدوي التغيير بحكم أزماتها الكثيرة.

- "قطر": إذا كانت البحرين هي أكبر نقاط ضعف الحالة الخليجية، فإن قطر هي أكبر نقاط قوتها، وإذا كانت البحرين أكثر الخاسرين، فإن قطر أكبر الرابحين من الربيع العربي، فالحضور القطري فى الشأن العربي ازداد.

- "الكويت": صاحبة أقدم تجربة دستورية وديمقراطية فى الخليج العربي، ولم تكن معنية بالربيع العربي فيما عدا محاولات البعض استغلال ذلك لإسقاط الحكومة.

- "الإمارات": هي نقطة قوة أخري فى الخليج العربي، وتقع ضمن قائمة أكبر الرابحين، لاسيما فى شقه الاقتصادي. والمطلب الإصلاحي الوحيد أخذ شكل رسالة مهذبة وموقعة من قبل (133) شخصية وطنية، توجهت إلى رئيس الدولة تناشده تطوير صلاحيات المجلس الوطني الاتحادي الذي لا يملك سوي صلاحية استشارية متواضعة.

على ذلك:

فالتعرف إلى واقع المنطقة الجديد، واستشراف مستقبلها يبدو أكثر غموضاً، فالخلل أو الخطر الذي يتربص بمصير الربيع العربي هو عدم وجود تصور إستراتيجي بعيد المدي لتلك الانتفاضات الجماهيرية كما تسميها (خليدة خلاص – 2013م) [29] فى طرحها عن: "الربيع العربي بين الثورة والفوضي".

إذ أن أخطر ما فيه هو الاكتفاء بدور إسقاط رموز النظام، من دون أن يتمكن من التأسيس لتصور ونظام بديل، وهذا الوضع سمح بعملية إسقاط للمشاريع الأمريكية على فضاء الساحة العربية، وأدي إلى ربط التحولات الحاصلة فى المنطقة مع "سيناريو" الفوضي الخلاقة.

– وفى حديثه عن العدالة، والعدالة الانتقالية على وجه الخصوص، يري (إريك ستوفر وآخرون – 2008م) أنه[30]:

يمكن للمجتمعات التى تتعافي من فترات حرب أو قمع سياسي أن تتعامل مع الماضي بعدة طرق، إما بالتغاضي عن إرث النزاع وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني واسعة الانتشار بإصدار قوانين عفو عن مرتكبي هذه الانتهاكات، أو مواجهتهم وجهاً لوجه بملاحقة مجرمي الحرب، وإنشاء لجان للتحري عن الحقيقة وبدء برامج التحري

وتطهير القطاع العام من مرتكبي الانتهاكات. كذلك يمكن لها أن تقدم تعويضات للضحايا والاعتذار لهم وإنشاء نصب تذكارية، وتحديد أماكن جثث المفقودين وتحديد هويتهم وإعادة الممتلكات المنهوبة لأصحابها وتحديد أيام للحداد وإحياء الذكري وتعديل كتب التاريخ المدرسية، وإجراء إصلاحات قانونية ومؤسسية اتساقا مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وسن قوانين لتصحيح أشكال الظلم التى غالباً ما تكون وراء النزاعات.

وتشكل هذه الأنظمة أهم مكونات "العدالة الانتقالية" التى يمكن تعريفها "كمجموعة من الممارسات والآليات والاهتمامات التى تنشأ عقب فترة من النزاع أو الصراع الأهلي أو القمع، والتى تهدف بشكل مباشر إلى مواجهة انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني ومعالجتها.

ولكي تصبح العدالة الانتقالية فعالة فى فترة ما بعد الحرب فأنه يتعين:

(1) لا يمكن لهذه التدابير أن تتحقق إلا فى بيئة آمنة، ففي أعقاب الحرب وانتشار العنف السياسي يأتي الأمن قبل أي شئ، فهو القاعدة التى تدعم كل ما عداها.

(2) من المحتم أن تكون السلطات القائمة بالتنفيذ شرعية، وغير متحيزة فى نظر قطاع كبير من السكان، وهذا شرط ضروري فى كل الحالات التى

تلي الحروب ولاسيما فى أعقاب الاقتتال الإثني أو الحالات التى يكون فيها الحكم لسلطة احتلال.

(3) يجب أن تتمتع السلطات الجديدة بالإرادة السياسية، والقدرة على كفالة الوقت الكافي لتدابير العدالة الانتقالية لتتمكن من تحقيق أهدافها.

(4) يجب أن تنفذ هذه الآليات بطريقة تسمح بتجنب الشعور الجماعي بالذنب.

(5) إن فعالية تدابير العدالة الانتقالية تصل إلى ذروتها عندما يكون انتقاؤها قد تم من خلال عملية تشاور حقيقية مع أولئك المتأثرين بالعنف. وينبغي أن تنخرط كل قطاعات المجتمع الممزق وتشارك فى عمليات العدالة الاجتماعية الانتقالية وإعادة البناء الاجتماعي.

(6) أن آليات العدالة الانتقالية ستكون أكثر فعالية إذا ما طبقت إلى جانب برامج مصممة لتعزيز إعادة البناء السياسي والاقتصادي والاجتماعي وحرية التنقل، وسيادة القانون، وإصلاح التعليم.

ومن هنا لا يخفي ذلك الربط بين العدالة الاجتماعية كحالة تطلق على انتفاء الظلم والاستغلال والقهر والحرمان من الثروة أو السلطة أو من كليهما، ويغيب فيها الفقر والتهميش، والإقصاء الاجتماعي، وتنعدم فيها الفروق غير المقبولة اجتماعياً بين الأفراد والجماعات والأقاليم داخل

الدولة - وحقوق الإنسان وإشباع احتياجاته، مما يفرض على الدولة واجبات اقتصادية واجتماعية مهمة، حيث لا تقدر قوي السوق وحدها على الوفاء بمتطلبات المجتمع العادل. (31)

ويضيف (على عبد القادر – 2014م) أنه:

"فى ظل نظام ديمقراطي يتيح الاقتراع على السياسات تحت الافتراضات المحددة، يمكن إثبات أن السياسة المثلي التى ستشكل التوازن السياسي ستكون تلك التى يفضلها الناخب الوسيط. وبافتراض أن طبقة الأغنياء عادة لا تمثل الأغلبية فى المجتمع، يمكن التوصل إلى تحديد الناخب الوسيط سيعتمد على نصيب طبقة الفقراء فى المجتمع: فإذا شكلت طبقة الفقراء (50) فى المئة أو أكثر من السكان، فإن ذلك سيعني أن الناخب الوسيط سينتمي إلى هذه الطبقة، ومن ثم فإن السياسة المثلي ستكون تلك التى تفضلها هذه الطبقة. من جانب أخر، إذا قل نصيب الطبقة الفقيرة عن نصف السكان، فإن الناخب الوسيط سينتمي إلى الطبقة الوسطي التى ستشمل تفضيلاتها السياسية المثلي فى المجتمع.(32)

خامساً : الإمكانية المستقبلية للعدالة الاجتماعية فيما بعد الربيع العربي

وفى محاولة لبلورة رؤية استشرافية عن مستقبل العدالة الاجتماعية، واستدامة بناءاتها المتعددة: اقتصادياً واجتماعياً وغير ذلك فى استقراء موضوعي قائم على تبرير نظري غير متحيز لمعالم النموذج الليبرالي المستدام لما بعد الربيع العربي، نقدم اختزالاً لهذه الرؤية فيما لا يخل بتوجهها الاستشرافي فى دراسة (عمران - 2013م) فيما يلي[33]:

ينبغي اليوم لي نظرية مستدامة للعدالة أن تحاول التوفيق، داخل نظام عام متناسق، بين الاحترام المتساوي لتنوع تصورات الحياة الجيدة فى المجتمع والاهتمام المتساوي بمصالح جميع أفراد المجتمع. فى التصورات التقليدية للعدالة، ما كان يكتسي أهمية بالدرجة الأولي هو تحديد ماهية الحياة الجيدة والناجحة، قبل النظر فى ماهية المجتمع العادل، الذي ينظر إليه، تبعاً لذلك، كمجتمع تكافأ مؤسساته وفقاً للمثل الأعلي للحياة الجيدة، وينبذ أشكال النشاط غير المتوافقة مع هذا المثل الأعلي. الحرية هنا هي حجر الزاوية فى النظرية الليبرالية المستدامة للعدالة

التى تسعي إلى التوفيق بين هذا البعد الليبرالي والبعد المساواتي، بمعني الاهتمام المتساوي بمصلحة الجميع. فعلي النقيض من النيوليبرالية القائمة على أساس الحقوق الطبيعة فى الملكية الخاصة لكل ما هو موجود فى الكون، أو المزعوم أنها طبيعية، تؤكد الليبرالية الاجتماعية أن كل شئ - ومن ذلك نظام الملكية مثلا - إن كان ينبثق حصرياً من المستوي الأنطولوجي الفرداني (Individualist)، أو عن المستوي الإبيستيمولوجي بين - الفرداني Inter – Individualist فهو لا يكتسي شرعية إلا على المستوي الفينومينولوجي المجتمعاتي (Communitarian)، أي إزاء مصلحة الجميع التى من دونها تنعدم أي مصلحة فردية. هذه الطبيعة المساواتية لا تتعارض مع تبرير بعض أشكال اللامساواة، وذلك بسبب المكانة التى ينبغي تخصيصها للمسئولية الشخصية وللجدارة، وهو ما يعني أن أي تصور مستدام للعدالة اليوم ينبغي أن ينظر إليه أولاً من منظور الفرص والإمكانات والحريات الحقيقية والقدرات، بدلاً من مستوي الرفاه أو النتائج، ثم بعد ذلك من منظور طبيعة العلائقية الاجتماعية وطبيعة الإخاء الاجتماعي.

- لذلك، ستظل مقاربة أي نظام اجتماعي واقتصادي على أساس العدالة والاستدامة أمراً فى غاية التعقيد، فمن جهة، ينبغي لها أن تجيب عن الشرط المسبق لتكافؤ الفرص الحقيقي لا الصوري (من قبيل الإجابة عن إشكالية حقوق التوريث وبناء نظام تعليمي عادل ومنصف). ومن

جهة أخري ينبغي أن تقترن بمبدأ الاستحقاق والمسئولية، وأخيراً، أن تلجم المشاعر الأكثر هدماً للرابط الاجتماعي، أي مشاعر الغيرة والحسد الراسخة فى أعماق الطبيعة الإنسانية، ومشاعر الضغينة الناتجة من أوضاع الظلم الاجتماعي والاستغلال الاقتصادي والاستبداد السياسي، وأن ترشدها فى قنوات تفريغ ملائمة، فيما تترتب عنها مجتمعات قوية ومتناسقة ومنسجمة مع نفسها ومع الطبيعة فى آن. وبذلك تتجلي لنا معالم النموذج الليبرالي المستدام على خمسة مستويات رئيسية:

- اتساق الحرية والمساواة: فالنموذج الليبرالى فى شكله الاجتماعي قائم على الاتفاق الطوعي والتعاقد المنصف بين الأفراد، ومن حيث أن السعي إلى خلق القيمة مرتبط ارتباطاً وثيقاً بأنساق توزيعها، فكلما كان النظام متسقاً ومتساوياً، كان أكثر توليداً للقيمة وللثروة. ولذا، نجد أن أكثر الدول مساواتية فى العالم (الدول الإسكندنافية) هي أكثرها غني ورفاهاً فى الوقت نفسه.

- تكافؤ الفرص المنصف: وهو يعني وضع الجميع على مستوي "بوابة الانطلاق" نفسها، ويقوم على نظام التربية والتعليم الذي يسهر على تأمين حصول الجميع على التربية المتناسبة، وعلى حق الوصول إلى أعلي المناصب الاجتماعية، ثم بعد ذلك على نظام المواريث والهبات الذي يقتضي فرض ضرائب وقيود على التركات من أجل منع انتقال الامتيازات

من جيل إلى جيل أو الحد منه، وأخيراً على نظام التمييز الإيجابي الذي يجعل من اللامساواة ومن التمييز آليات لتحقيق تكافؤ الفرص الحقيقي لا الشكلي فحسب.

- الجدارة والاستحقاق: التفاضل الذي يقره النظام الليبرالي، بل ويشجع عليه، هو التفاضل القائم على أساس الجهد وقيمة العمل. ولما كانت قابليات الأفراد متفاوتة فى التحصيل والفهم والإدراك وفى بذل الجهد والاستثمار، كان تمايز الأفراد من الناحية العملية الاكتسابية أمراً حتمياً، ينبغي أن تعكسه آليات العدالة وإجراءاتها كإنصاف، بإجازة وإقرار التفاوت المنصف الذي يسمو فوق المساواتية المحضة.

- تحديد الملكية: تتمثل الحرية الحقيقية فى حرية الملكية أكثر مما هي فى حرية الفعل. ولذلك نجد أن حرية الملكية مقدسة فى النسق الليبرالي، فى حين لن تجد ليبراليا واحداً (فى جميع أطياف اللون الليبرالي، على اعتبار أن الآناركيين أو الفوضويين ليسوا ليبراليين) يقول بقدسية حرية الفعل أو بلا محدوديتها. ومن ثم، يتمثل استقراء الطبيعة العميقة للحرية بالأساس فى مناقشة "حدود الملكية" عوضاً عن "حدود الفعل": هذا هو بالضبط الخيط الرفيع الفاصل بين الليبرالية المتوحشة والليبرالية الاجتماعية، ففى حين لا تعترف الأولي بأي قيود على الملكية الخاصة

(من قبيل القيود على تراكم راس المال وتركزه) على أعتبار أصالتها، ومن ثم عدم جواز تقيدها بأي مبدأ أخر ولأي اعتبار كان، نجد أن الأخيرة تنبني على فكرة تحديد الملكية الخاصة بدرجة أساس عبر نموذج "ديمقراطية وصول الجميع لتملك الملكية".

- المنظور البعيد للعيش المشترك: وذلك على اعتبار أن التوازنات والتسويات المؤقتة الناتجة من صراع القوي الموجودة فى الواقع وتدافعها لا يمكن أن تكون مستقرة، وقد تنفجر فى أي لحظة متى تزعزعت موازين القوي هاته، فضلاً عن أنها لا تستطيع بأي حال أن تشكل أساساً صلباً للبناء وللارتقاء. وقد بينا أعلاه أن العلائقية الاجتماعية القائمة على التآخي هي وحدها قادرة على أن تمنح منظوراً كهذا.

"مراجع الفصل الثاني"

(1) أحمد زويل: "عصر العلم" – ط (9)، دار الشروق، القاهرة، 2009م، ص (192).

(2) عبد العزيز الخاطر: "أحرار لكن فقراء"، الاستبعاد الاجتماعي وخطوطه الحمراء" – مقالة على موقع الحوار المتمدن Alhewar، عدد (1411)، ديسمبر (2005م)، ص (1).

(3) محمد البلادي: "عن العدالة الاجتماعية فى العالم العربي"، المدينة، السعودية، 2011، ص (1).

(4) Amaney A. Jamal: "Social Justice and Development policy in the Arab world" – working paper prepared for the project on middle East Democracy, Institute for public policy and international Affairs, American University of Beirut, April, 2015, p.(13).

(5) على ليلة: "المجتمع المدني العربي – قضايا المواطنة وحقوق الإنسان" – مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 200م، ص (81 – 83).

(6) السيد يسين: "المواطنة والعولمة" – مقالة – التقرير الإستراتيجي العربي، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، الأهرام، القاهرة، 2007م.

(7) على ليلة: "المجتمع المدني العربي – قضايا المواطنة وحقوق الإنسان"، مرجع سابق، ص (106).

(8) يسري مصطفي: "ملاحظات حول أزمة المواطنة" – فى "قضايا معاصرة – المواطنة ونشأة المجتمع المدني"، مركز الجزويت الثقافي، المركز المصري للدراسات وبحوث المتوسط للتنمية، الإسكندرية، 2003م، ص (108).

(9) ياسر خالد بركات: "مبدأ المواطنة واستحقاق الدستور الدائم" - مركز المستقبل للدراسات والبحوث" فبراير 2009، فى
http//www.mesr.net .
(10) "المواطنة فى الوطن العربي" - ندوة منتدي الفكر العربي حول مشروع المواطنة العربي، خلاصة النقاشات والتعليقات، 2007م بتحديث (مارس 2009م)، فى .www,Arabthought fourm. Net
- أحمد حسين أحمد: "الموطنة الصالحة - أسس ورؤي" - مؤتمر التوافق السنوي الثالث: هيئات المجتمع المدني والتنمية الوطنية، الكويت، ابريل 2006م.
(11) Charlene TAN: "Islam snd Citizenship education in Singapore" - Singapora university, 2007, p. (5).
(12) عاصم الدسوقي: "التحديات التاريخية لمفهوم المواطنة فى مصر منذ محمد علي باشا" - ملخص ورقة فى: قضايا معاصرة، "المواطنة ونشأة مفهوم المجتمع المدني" - مركز الجزويت الثقافي، المركز المصري للدراسات وبحوث المتوسط للتنمية، الإسكندرية، 2003م، ص. ص (34 36-).
(13) يسري مصطفي: "ملاحظات حول أزمة المواطنة" -مرجع سابق، ص (108).
(14) سمير مرقص: "المواطنة - إطلالة على مسارها العام وإشكالياتها فى مصر" - فى: "قضايا معاصرة، المواطنة ونشأة المجتمع المدني، 2003م، مرجع سابق، ص (91).
(15) على ليلة: "المجتمع المدني العربي - مرجع سابق، ص. ص (192 - 193) http / /www.Almoharer.net
(16) عبد الوهاب حميد رشيد: "حضارة وادي الرافدين: العقيدة الدينية - الحياة الاجتماعية - الأفكار الفلسفية" - دار المدي للثقافة والنشر، دمشق، 2003م.
(17) عبد الوهاب حميد رشيد: "دولة القانون" - مقال فى .http //www

.Almoharer.net

(18) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، رقم (216.000) فى (10 ديسمبر) 1948م.

(19) جون. آر. برادلي (مترجم): "ما بعد الربيع العربي - كيف اختطف الإسلاميون ثورات الشرق الأوسط" - كلمات عربية للترجمة والنشر، 2012م، ص. ص (180 - 182).

- Martin walker: "Money and the Arab Spring" - united press international, May 2011.

(20) عبد الكريم عبد اللاوي: "تجربة العدالة الانتقالية فى المغرب" - مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، سلسلة أطروحات جامعية (10) القاهرة، 2012م، ص (16).

- محمد خريف: "حقوق الإنسان بالمغرب" - المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، الرباط، 1994م.

- صلاح الوديع: "قلق الانتقالات" - دار الثقافة للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، المغرب، 2010م.

(21) منظمة العمل العربية، مكتب العمل العربي: "أوضاع القوي العاملة العربية داخل وخارج الوطن العربي فى ضوء الأحداث والمستجدات الأولية" - القاهرة، 2004م، ص. ص (4 - 6).

(22) باقر سلمان النجار: "إدماج احتياجات المرأة فى التنمية": حالة الهيئات والمؤسسات الحكومية، جامعة البحرين، البحرين، 2006م، ص. ص (5 - 18).

(23) كريم شعيدل: "أفاق إستراتيجية: الاستبعاد الاجتماعي" - مقالة، جريدة الصباح Alsabah.com، 5 ديسمبر، 2010م، ص (2).

(24) اللجنة الأوروبية الاقتصادية والاجتماعية: "حالة المعوقين فى البلدان الأورومتوسطية" – 16، Rex / 294 سبتمبر، 2010م، ص ص (5 – 10).
(25) لمياء بليل: "واقع الرعاية البديلة فى العالم العربي – دراسة تحليلية" المجلس العربي للطفولة والتنمية، القاهرة، مارس، 2008م، ص ص (24 – 25).
(26) عبد الحفيظ الصاوي: "المرافق العربية...إهمال يدفع فاتورته المواطن" – نماء، على موقع islamonline.net، 9 ديسمبر، 2010م، ص ص (4 – 5).
(27) خالد عليوي العرداوي: "الربيع العربي – ثورات لم تكتمل" – ندوة "تداعيات ما بعد الدكتاتورية فى دول الربيع العربي" – وحدة أبحاث القانون والدراسات الدولية، جامعة كربلاء، العراق، 2013م، ص ص (2 – 3).
(28) وفاء لطفي: "الثورة والربيع العربي" – إطلالة نظرية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2012م، ص ص (9 – 10).
- أحمد يوسف أحمد: "عثرات الربيع العربي – محاولة للفهم" على الرابط التالي:
http//ahmadyousef.com/ArticlesDetails.aspx?ArticleID=613
(29) خليدة كعسيس – خلاصي: "الربيع العربي بين الثورة والفوضي" – جامعة كيزيوزو – العلوم السياسية – الجزائر، 2013م، ص (233).
(30) إريك ستوفر وآخرون: "العدالة المؤجلة – المساءلة وإعادة البناء الاجتماعي فى العراق" – 2008م، ص ص (4 – 5).
- Naomi Roht - Arriaza, "The new landscape of transitional justice" in Naomi Roht - Arriaza and Javier Mariezcurrena (eds)., Transitional Justice in the Twenty - First Century: Beyond Truth versus justice, Cambridge university press, Cambridge, 2006, p.2.

- Eric Stover, Hanny Megally, and Hania Mufti, “Bremers Gordian knot”: Transitional justice and the U.S. occupation of iraq. Human Rights Quarterly, vol. 27, 2005, p.p. 830 - 857.

(31) عليان بوزيان: "القيمة الدستورية لمبدأ العدالة الاجتماعية والحماية القضائية له – دراسة تطبيقية مقارنة على الدساتير العربية الحديثة" – الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد (10)، 2013م، ص (108).

(32) على عبد القادر علي: "العدالة الاجتماعية وسياسات الأنفاق فى دول الثورات العربية" – عمران للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد (9) المجلد(3)، 2014م، ص (19).

(33) عرمان: "أتساق الحرية الاقتصادية والمساواة الاجتماعية فى نظرية العدالة" أو "استقراء معالم النموذج الليبرالي المستدام لما بعد الربيع العربي" – المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أغسطس 2013م، ص ص (48 – 50).

(34) World Bank: “Social funds and reaching poor” - Edi - learning resources series, Washington, Dc, 1998.

(35) Brian Barry: “Social exclusion, social isolation, and disribution of income” - in: John Hills and others: “understanding social exclusion” - Oxford university press, Inc, New York, 2002, p.p (13: 20).

(36) Abigail Mc knight: “Law paid work: drip - feeding the poor” - in: John Hills and others: “understanding social exclusion” - op.cit, p: p (97 - 117).

(37) African Union: "report of the experts meeting, forth ordinary session of labour and social Affairs commission, Cairo, Egypt, 22:27 April, 2006.

(38) Carvalho S. and Ehite: "combning the quantitve and qualitative approaches to poverty measurement and analysis: the practice and the potential" - world bank, technical paoer no. 366, washington, Dc., 1997.

(39) Robin L. Ersing and Diane N. Leoffer: "Teaching student to become effective in policy practice: integrating social captial into social work eduction and practice" - journal of policy practice, volume 7, issue (2 and3), London, May 2008, p: p (266 - 236).

(40) James Henry Breasted: "Development of Relgion and thought in Ancient Egypt" - Forgotten books, 2013.

(41) R. Wconnell and William James Hall: "Citizenship social justice and curriculum" - international coference on sociology on education westhill, January, 1992.

(42) Cabinet Office: "the future role of the third sector in social and Economic regeneration" - Final report, stationery office, London, July, 2007.

(43) Wind Cowie: "Recapitalising the poor: why property is not theft" - Demos, London, 2009.

(44) Nova K.T: "What's is a name? poverty, the underclass and social exclusion" in: "social policy: A Conceptral and the article introduction" - sage, London, 2001.

(45) Welshman. J."Ahistory of the excluded, 1880 - 2000", Hambledon continuum, London, 2006.

(46) Saunders, p: "To wards a better poverty measure" - vol (19), no (2), 1998.

(47) World Bank: "World Devlopment report, 2000 - 2001, Attacking poverty" - washington, world bank, 2000.

الفصل الثالث

العدالة الاجتماعية والمبرر التاريخي للثورة
(25 يناير) نموذجاً

أولاً: اعتلال السياسة الصحية، وترهل العدالة الاجتماعية.

ثانياً: سقوط أقنعة الوطنية والقراءة المعكوسة للعدل الاجتماعي عند الشباب.

ثالثاً: توابع الثورة: إلغاء الرقابة على الرقابة الشعبية.

يؤكد (محمد البلادي - 2011م - 1) أن الحديث عن العدالة والمساواة فى ظل أنظمة تعاني معظمها من تمايز طبقي فاضح، وأوضاع مختلة اجتماعياً واقتصادياً يظل حديثاً دونه الضحك.

وأن ما حدث فى (تونس) و(مصر) مرده عدم شعور شعوبها بالعدالة الاجتماعية، ولو شعرت بذلك، وكان لدي كل منهم مكتسباته الخاصة، لكانوا أول حراس أنظمتهم ضد الثورات.(1)

وفى مفهوم "توافقي" للعدالة الاجتماعية من منظور اقتصادي قدمه منتدي يحمل ذات المعني، نظمه مركز المشروعات الدولية الخاصة مع جهات أخري، بهدف وضعه كخطوة أولي نحو تحقيقها أنتهي إلى أنها:

"عملية تحقيق المساواة فى الحقوق الأهلية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، دون تمييز استناداً إلى الجنس أو اللغة أو الدين أو العقيدة أو الموقع الجغرافي أو المركز الاجتماعي أو لأي سبب كان. وتوفير فرص متكافئة للجميع للارتقاء بقدراتهم على المنافسة إلى أقصي حد ممكن، بهدف زيادة مستويات الرفاهية، وتقليل حدة التفاوت الاجتماعي، وتخفيض معدلات الفقر والحرمان المادي والثقافي والسياسي، وذلك بالمشاركة بين

الدولة والقطاع الخاص والمجتمع الأهلي. ويساعد على ذلك تنمية القدرات والملكات وإطلاق الطاقات لكل أفراد المجتمع، وكذلك مراعاة العدالة فى تحمل الأعباء بين الأجيال الحاضرة والأجيال المقبلة، وتقليل الفروق غير المقبولة بين الأفراد والجماعات والأقاليم داخل الدولة. [2]

وقد شهدت "مصر" فى عقدي "الثمانينات" و"التسعينات" تراجعاً ملحوظاً للحياة السياسية، وانحسر بشكل واضح نفوذ الأحزاب والقوي السياسية - باستثناء التيار الإسلامي - نتيجة عدة عوامل أبرزها الاستبداد السياسي الذي وصل إلى ذروته فى مواجهة القوي اليسارية فى "السبعينات" وأوائل "الثمانينات"، ولأن النقابات العمالية والمهنية هي الأخري كان قد تم تأميمها، وتحولت فى رأي (فريد زهران - 2007م) إلى زوائد للدولة منذ يوليو 1952م فقد بدت الساحة خالية من:

- المنظمات غير الحكومية الحقوقية التى ظهرت فى "الثمانينات" من القرن الماضي، ونشطت داخل النخب واستقطبت بعض الكوادر اليسارية والناصرية" من جيل "السبعينات". وهذه المنظمات عملت فى ظل قوانين معاينة أصلاً للمنظمات غير الحكومية بصفة عامة، ومعادية لهذه المنظمات بصفة خاصة. وعلى الرغم مما أحدثته هذه المنظمات من بعض الحراك في الحياة العامة، وما طرحته من آراء ومواقف بشأن التعديل الدستوري

والإصلاح السياسي.. فإن عملها تحت الحصار الأمني الحكومي، وما أصابها من انقسامات وعزلة عن بعض التيارات الرئيسية فى المجتمع قد أدي إلى عزلها وانحسار أنشطتها داخل مقارها أو داخل الفنادق.

- قوي الإسلام السياسي التى دخلت فى تحالفات خفية - أكثر منها معلنة - مع الدولة أو أجهزتها الأمنية، وذلك فى إطار حشد وإرسال الآلاف إلى "أفغانستان" تحت رعاية المخابرات الأمريكية فى مواجهة "الاتحاد السوفيتي" فى نهاية ما عرف بالحرب الباردة.

- ومع أُفول نجم الأحزاب التى حرمت من العمل فى ميادين كثيرة، ومع ترك الساحة خالية تماماً للتيار الإسلامي مع المنطق الذي لا يري أية أهمية لما يسمي بالعمل الجماهيري له. فقد غابت السياسة تماماً عن الشارع المصري حتى عام 2000م.

ومن أبرز وأهم الحركات الاجتماعية الجديدة فى مصر كانت:

1 - اللجنة الشعبية المصرية لدعم انتفاضة الشعب الفلسطيني.

2 - الحركة المصرية من أجل التغيير (كفاية).

3 - الحملة الشعبية من أجل التغيير (الحرية الآن).

4 - اللجنة القوية للدفاع عن أموال التأمينات.

5 - حركة (6 أبريل).

ومنذ عام 2009م قامت حركات المعارضة فى "مصر" ببدء حملات التوعية فى المحافظات، ليقوم الأهالي بعمل احتجاجات على سوء الأوضاع، وكان أبرزها حركة شباب (6 أبريل) وحركة (كفاية). وبعد حادثة تعذيب المواطن (خالد سعيد) فى "الإسكندرية" على يد رجال الشرطة السريين، حتى الموت، قام الشاب "وائل غنيم" والناشط السياسي "عبد الرحمن منصور" بإنشاء صفحة على face book سماها "كلنا خالد سعيد" حيث دعا المصريين إلى التخلص من النظام، وسوء معاملة الشرطة للشعب.

وكان للثورة التونسية التى أطاحت بالرئيس التونسي "زين الدين بن علي" أثر واضح فى إطلاق شرارة الغضب الشعبي على كل الأنظمة العربية ومنها "مصر". التى كانت على موعد يوم الثلاثاء (25 يناير) من عام (2011م) فى مناسبة الاحتفال "بعيد الشرطة" كيوم محدد من قبل عدة جهات من المعارضة المصرية، والمستقلين، من بينهم حركة (كفاية) وشباب "الأخوان المسلمين" وحركة (شباب 6 أبريل) وكذلك مجموعة الشباب عبر موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك" والتى كان من أشهرها مجموعة (كلنا خالد سعيد)، وذلك احتجاجاً على الأوضاع المعيشية والسياسية والاقتصادية السيئة، وكذلك على ما اعتبر فساداً فى ظل حكم الرئيس "محمد حسني مبارك".

ويمكن أن نذكر عدداً من العوامل التى ساهمت فى حدوث "ثورة الغضب" بميدان التحرير كما سجلته الأحداث ومواقع التواصلي الشبابية على النحو التالي:

(1) مقتل الشاب (خالد سعيد) :

كان المواطن المصري (خالد سعيد) قد قتل فى "الإسكندرية" فى 6 يونيو عام 2010م بعد أن قيل أنه تم تعذيبه حتى الموت على أيدي أثنين من مخبري قسم شرطة "سيدي جابر"، ولم يتم البت فى قضيته بعد أو إثبات الاتهام بالقتل عليهما حيث أن تقرير الصفة التشريحية جاء موافقاً للأول بعدما أمر "النائب العام" المصري بإعادة تشريح الجثة، مما اثار احتجاجات واسعة دون أن يصدر الحكم فى القضية التى أثارت جدلاً كبيراً مثلت بدورها تمهيداً هاماً لاندلاع الثورة.

(2) المواقع الاجتماعية على شبكة الانترنت:

قام المواطن "وائل غنيم" والناشط "عبد الرحمن منصور" بإنشاء صفحة بعنوان "كلنا خالد سعيد" فى الموقع الاجتماعي "فيس بوك" على شبكة "الإنترنت"، مما أثار احتجاجات واسعة مثلت بدورها تمهيداً هاماً لاندلاع الثورة. كما دعا "وائل غنيم" والناشط "عبد الرحمن منصور" من خلال الصفحة على موقع "الفيس بوك" إلى مظاهرات يوم الغضب فى 25

يناير عام 2011م. وكان له دور كبير في التنسيق مع الشبان لتفجير الثورة فى 25 يناير 2011م.

(3) قانون الطوارئ:

انتشار شرطة مكافحة الشعب شبه العسكرية من الأمن المركزي خلال ثورة 25 يناير أظهر أن: نظام الحكم فى مصر هو جمهوري نصف رئاسي تحت قانون الطوارئ (قانون رقم 162 لعام 1958م) المعمول به منذ سنة 1967م، باستثناء فترة انقطاع لمدة (18) شهراً فى أوائل الثمانينات. بموجب هذا القانون توسعت سلطة الشرطة وعلقت الحقوق الدستورية وفرضت الرقابة. وقيد القانون بشدة أي نشاط سياسي غير حكومي مثل: تنظيم المظاهرات، والتنظيمات السياسية غير المرخص بها، وحظر رسمياً أي تبرعات مالية غير مسجلة.

وبموجب هذا القانون فقد حجز حوالي (17.000) شخص، ووصل عدد السجناء السياسيين كأعلي تقدير (30.000). وبموجب "قانون الطوارئ فإن للحكومة الحق أن تحتجز أي شخص لفترة غير محددة لسبب أو بدون سبب واضح، أيضاً بمقتضي هذا القانون لا يمكن للشخص الدفاع عن نفسه وتستطيع الحكومة أن تبقيه فى السجن دون محاكمة. وتعمل الحكومة على بقاء قانون الطوارئ بحجة الأمن القومي وتستمر الحكومة

فى إدعائها بأن بدون قانون الطوارئ فإن جماعات المعارضة "كالأخوان المسلمين" يمكن أن يصلوا إلى السلطة فى "مصر".

لذلك فهي لا تتخلي عن الانتخابات البرلمانية ومصادرة ممتلكات ممولي جماعة الإخوان الرئيسيين، واعتقال رموزهم وتلك الإجراءات تكاد تكون مستحيلة بدون قانون الطوارئ ومنع استقلالية النظام القضائي.

مؤديوا الديمقراطية فى مصر يقولون أن هذا يتعارض مع مبادئ وأسس الديمقراطية، والتى تشمل حق المواطنين فى محاكمة عادلة، وحقهم فى التصويت لصالح أي مرشح أو الطرف الذي يرونه مناسباً لخدمة بلدهم.

وقد أثار انتشار شرطة مكافحة الشغب شبه العسكرية من الأمن المركزي خلال ثورة (25 يناير) وأساليبها القمعية مع المتظاهرين ردود فعل واسعة النطاق بعد سقوط المزيد من الشهداء بأيديهم، وبنادق قناصاتهم وعجلات عرباتهم المصفحة، مما أدي إلى مزيد من تشبث الشباب بمطالبهم فى التغيير، وتأكيد شرعية هذه المطالب فيما يتعلق بضرورة أن يطال القائمين على الأمن الداخلي فى "مصر" كأولوية شعبية، واضحة وملحة.

وتعتبر قسوة الشرطة أحد الأسباب الرئيسية غير المباشرة فى هذه الثورة، حيث أنه فى ظل قانون الطوارئ عاني المواطن المصري الكثير من الظلم والانتهاك لحقوقه الإنسانية، والتى تتمثل فى طريقة القبض والحبس

والقتل وغيره، ومن هذه الأحداث حدث مقتل الشاب "خالد محمد سعيد" الذي توفي على يد الشرطة فى منطقة "سيدي جابر" فى الإسكندرية يوم 6 يونيو 2010م التى قامت بضربه حتى الموت أمام العديد من شهود العيان. وفى يوم 25 يونيو قاد "محمد البرادعي" المدير السابق للوكالة الدولية للطاقة الذرية تجمعاً حاشداً فى "الإسكندرية" منددا بانتهاكات الشرطة ثم زار عائلة "خالد سعيد" لتقديم التعازي.

ثم توفي شاب فى الثلاثين وهو "السيد بلال" أثناء احتجازه فى مباحث أمن الدولة فى "الإسكندرية"، وترددت أنباء عن تعذيبه بشدة، وانتشر على نطاق واسع "فيديو" يظهر أثار التعذيب فى رأسه وبطنه ويديه. وكانت الشرطة قد اعتقلت "السيد بلال" من مسكنه فجر الأربعاء 5 يناير 2011م وأخضعته للتعذيب ثم أعادته إلى أهله فى اليوم التالي جثة هامدة.

وذكر بأن العديد من أفراد الشرطة ضبطوا وهم يستخدمون العنف. وقد نقل عن أحد رجال الشرطة قوله لأحد المتظاهرين بأن بقي له ثلاثة أشهر فقط من الخدمة ثم وبعد ذلك "سأكون على الجانب الأخر من الحاجز".

(4) الفساد وسوء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية:

خلال حكمه ازداد الفساد السياسي فى إدارة "مبارك" لوزارة الداخلية بشكل كبير، بسبب ازدياد النفوذ على النظام المؤسساتي الذي هو ضروري

لتأمين الرئاسة لفترة طويلة. وقد أدي هذا الفساد إلى سجن شخصيات سياسية وناشطين شباب بدون محاكمة، ووجود مراكز احتجاز خفية غير موثقة وغير قانونية، وكذلك رفض الجامعات والمساجد والصحف والموظفين على أساس الميول السياسية. وعلى مستوي الشخصي، كان بإمكان أي فرد أو ضابط أن ينتهك خصوصية أي مواطن فى منطقته بإعتقاله دون شرط بسبب قانون الطوارئ.

منظمة "الشفافية الدولية" وهي منظمة دولية لرصد جميع أنواع الفساد بما فى ذلك الفساد السياسي. فى تقرير لها عن مؤشر الفساد سنة 2010م قيمت مصر ب، 1، 3 استناداً إلى تصورات درجة الفساد من رجال أعمال الدولة، حيث أن (10) تعني نظيفة جداً و(0) تعني شديدة الفساد. وتحتل مصر المرتبة (98) من أصل (178) بلد مدرج فى التقرير.

(5) تزوير انتخابات مجلس الشعب فى عدد من الدوائر:

أجريت انتخابات مجلس الشعب قبل شهرين من اندلاع الاحتجاجات وحصل الحزب الوطني الحاكم على (97 ٪) من مقاعد المجلس، أي أن المجلس خلا من أي معارضة تذكر، مما أصاب المواطنين بالإحباط. وتم وصف تلك الانتخابات بالمزورة نظراً لأنها تناقض الواقع فى الشارع المصري. بالإضافة إلى انتهاك حقوق القضاء المصري فى الإشراف على الانتخابات،

فقد أطاح النظام بأحكام القضاء فى عدم شرعية بعض الدوائر الانتخابية. ومنع الإخوان المسلمون من المشاركة فى هذه الانتخابات بشكل قانوني.

(6) تدني الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية فترة رئاسة "مبارك" وسوء التعامل مع الزيادة السكانية:

حكم الرئيس المصري (محمد حسنى مبارك) منذ سنة 1981م. وقد تعرضت حكومته لانتقادات فى وسائل الإعلام ومنظمات غير حكومية محلية.

نال بدعمه لإسرائيل دعماً من الغرب، وبالتالي استمرار المساعدات السنوية الضخمة من الولايات المتحدة. واشتهرت حكومته بحملاتها على المتشددين الإسلاميين، ونتيجة لذلك فقد ضمنت "الولايات المتحدة" فى ردودها الأولية لانتهاكات "حسنى مبارك". فقد كان من النادر أن تذكر "الصحافة الأمريكية" فى عناوين أخبارها الرئيسية ما يجري من حالات الاحتجاج الاجتماعي والسياسي فى "مصر". وقد كان لحكم (مبارك) الأثر الكبير على التدهور الاقتصادي والاجتماعي على المصريين، هذا بالإضافة إلى التراجع الملحوظ فى مستوي التعليم وارتفاع معدلات البطالة وانتشار الجرائم فى البلاد.

فمصر هي ثاني أكبر دولة فى أفريقيا بعدد السكان بعد (نيجيريا)، وهي أكبر دولة فى منطقة الشرق الأوسط. وحسب تقديرات سنة 2007م وصل عدد سكان مصر 81.733.517 فى يوليه 2008م. حيث أن هناك إحصائية عن زيادة عدد سكان تقول أن مصر تزداد طفلاً كل "23 ثانية" أي تزداد مصر حوالي (1.5)

مليون نسمة فى السنة الواحدة مما يشكل خطراً كبيراً على الموارد المحدودة فى مصر إذا لم توجد حكومة واعية تستخدم هذه الثروة السكانية.

بينما كان عدد سكان مصر عام 1996م (30.083.419) نسمة، ومعظم المصريين يعيشون بالقرب من ضفاف نهر النيل، فى مساحة حوالي (40000) كيلو متر مربع (15000 ميل مربع)، لأن هذه الأرض تعتبر هي الوحيدة القابلة للزراعة فى "مصر". زيادة عدد السكان صاحبه تدهور اقتصادي نتيجة فشل سياسات الدولة فى ازدياد الأيدي العاملة، وأدي ظهور جيل جديد من الشباب كثير منهم من حملة الشهادات الجامعية لكنهم من غير وظائف مجزية إلى تكثير سواد المعارضة، حيث كان الشباب العمود الفقري للثورة، فضلاً عن معرفتهم الوثيقة عموماً بوسائل الاتصال الحديثة واستخدامهم الفعال لها فى تنظيم الثورة وإبقائها حية خلال قطع نظام (حسنى مبارك) للاتصالات فى البلاد منذ بداية الثورة ولعب هذا العامل دوراً كبيراً بل ورئيسياً فى اندلاع الثورة، خاصة مع زيادة نسبة الفقر فى المجتمع المصري حيث ارتفعت إلى (80 ٪) من الشعب منهم أكثر من (40 ٪) معدمين أي تحت خط الفقر.

وعلى هذا انقسم المجتمع المصري إلى طبقتين ليس بينهما وسط إحداهما أقلية تملك كل شئ وهي تمثل (20 ٪) فقط من الشعب وطبقة أغلبية ثانية لا تملك أي شئ وهي تمثل (80 ٪) من الشعب وهذا هو

النظام "الأوليجاركي" الذي يسيطر فيه قلة على الثروة مستولين على حق الشعب الكادح. وهذا ما يطلق عليه الرأسمالية الاحتكارية التى يحاول فيها رجال الأعمال والمستثمرين السيطرة والاحتكار على هيئات ونظم الدولة محاولين إدارة دفة الحكم لمصلحتهم، فهم بذلك يسيطرون على كل هيئات وسلطات الدولة تشريعية كانت أو تنفيذية بل وحتى قضائية.

وفى أواخر (2010م) أصبح حوالي (40 ٪) من سكان مصر يعيشون تحت خط الفقر، أي يعتمدون على دخل قومي يوازي (حوالي 2 دولار) فى اليوم لكل فرد، كما يعتمد جزء كبير من السكان على السلع المدعومة.

(7) تصدير الغاز المصري لإسرائيل:

منذ عام (2004م) أبرمت مصر أربعة عقود تقوم بموجبها بتصدير الغاز الطبيعي لإسرائيل - بسعر أقل بأضعاف من سعر السوق - ويمتد العمل بهذه العقود حتى عام 2030م. ولقد تسببت هذه العقود فى أزمات سياسية كبيرة للحكومة المصرية بسبب معارضة خبراء بترول وسفراء سابقين، حيث أن التصدير يبدأ فى حالة وجود فائض وهو ما لم يتوفر فى مصر. واعتبر هؤلاء تلك العقود إهداراً للمال العام ومجاملة لإسرائيل فضلاً عما يشوبها من فساد وعدم شفافية وهو ما دعا المحكمة الإدارية بمصر إلى أن تصدر أحكامها ببطلان قرار وزير البترول المهندس (سامح فهمي)

لتكليفه مديري شركات عامة ببيع الغاز لشركة "حسين سالم" وهو ضابط سابق بالمخابرات المصرية وأحد أصدقاء (حسنى مبارك) المقربين ويمتلك العديد من الشركات والمنتجعات أهمها (خليج نعمة) بجنوب سيناء، حيث أهدي مبارك قصراً هناك ليكون المنتجع الشتوي للرئيس، التى تقوم بدورها بتصديره إلى شركة الكهرباء الإسرائيلية. وطالبت المحكمة المصرية بإعادة النظر فى أسعار التصدير حيث يصدر الغاز المصري لإسرائيل (2.5 دولار) للمتر بدلاً من 10 دولار للمتر حسب سعره العالمي، وذلك بمقتضي معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية (1979م) بين الرئيس الراحل (أنور السادات) ورئيس وزراء إسرائيل (مناحم بيجن). ولكن الحكومة لم تستجب لهذا القرار، ومضت بتصدير الغاز بالأسعار التى كانت وقت الاتفاقية قبل أكثر من ثلاثة عقود، فكان هذا من أهم أسباب نقمة الشعب عليها.

(8) قيام الثورة الشعبية التونسية:

اندلعت الثورة الشعبية فى تونس 18 ديسمبر 2010م (أي قبل 38 يوما من اندلاع ثورة الغضب المصرية) احتجاجاً على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية السيئة وتضامناً مع (محمد البوعزيزي) الذي أضرم النار فى نفسه، واستطاعت هذه الثورة فى أقل من شهر الإطاحة بالرئيس التونسي زين العابدين بن علي (الذي حكم البلاد لمدة 23 سنة بقبضة

حديدية). هذا النجاح الذي حققته الثورة الشعبية التونسية أظهر أن قوة الشعب العربي تكمن فى تظاهره وخروجه إلى الشارع، وأن الجيش هو قوة مساندة للشعب وليس أداة لدي النظام لقمع الشعب. كما أضاءت تلك الثورة الأمل لدي الشعب العربي بقدرته على تغيير الأنظمة الجاثمة عليه وتحقيق تطلعاته. وتحددت مطالب الثورة فى الآتي:

1 - إلغاء حالة الطوارئ والإفراج الفوري عن المعتقلين والمحكومين السياسيين.

2 - تشكيل لجنة للتحقيق فى جرائم وزارة الداخلية وملاحقة رموز الفساد من أنصار النظام السابق وتقديمهم للمحاكمة العاجلة.

3 - تشكيل حكومة انتقالية من الكفاءات الوطنية المستقلة تدير شئون البلاد لفترة انتقالية وتهيئ لإقامة انتخابات حرة نزيهة، ولا يجوز لأي من أعضائها الترشح لأول انتخابات برلمانية أو رئاسية قادمة.

4 - إطلاق حرية تكوين الأحزاب على أسس مدنية دون قيد أو شرط وبمجرد الإخطار.

5 - إصدار قانون جديد لمباشرة الحقوق السياسية وإجراء الانتخابات تحت مسئولية هيئة مستقلة بعيداً عن وزارة الداخلية وتحت إشراف قضائي كامل.

6 - إطلاق حرية الإعلام وتداول المعلومات وحرية التنظيم النقابي وتكوين منظمات المجتمع المدني.

7 - إلغاء جميع المحاكمات الاستثنائية والمحاكمات العسكرية للمدنيين وإلغاء جميع الأحكام التى صدرت بحق مدنيين من خلالها.

8 – سرعة إجراء انتخابات وإقامة نظام ديمقراطي وتسليم السلطة إلى المدنيين وعودة الجيش إلى الثكنات.

وقد أدت هذه الثورة السلمية "البيضاء" إلى تنحي الرئيس "محمد حسنى مبارك" عن الحكم فى (11) فبراير (شباط) 2011م الجمعة الموافق 8 من ربيع الأول عام (1432) هجرية، حيث أعلن السيد "عمر سليمان" نائب الرئيس فى السادسة مساءً فى بيان قصير ومقتضب للغاية عن تخلي الرئيس عن منصبه، وأنه كلف المجلس الأعلي للقوات المسلحة إدارة شئون البلاد.

وقد قمت بتحليل مضمون "Content Analysis" حوالي (750) صورة التقطت بوسائل إعلامية متباينة وغطت كل مراحل الحدث الثوري، بميدان التحرير بالقاهرة بهدف الوقوف على محتوي الفكر الشعبي، وحركات التغيير فى التظاهر الثوري، وتطوره المرحلي كأقرب المصادر المتاحة إلى الحدث. كل ذلك فى محاولة لقراءة المسئولية التاريخية للاستبعاد الاجتماعي، ومظاهره المادية عن قيام "ثورة 25 يناير"، مما تعكسه التعبيرات التلقائية للشعارات المرفوعة، والتنوع الطيفي فى ثقافة التظاهر واتجاهاته، وانتهيت منها إلى عدد من النتائج أهمها:

(1) أنها غير مُوجَهة، ولا تعبر عن أيديولوجية محورية، ولا يمكن نسبتها إلى حزب سياسي بعينه، أو حركة اجتماعية محددة..، ذلك يلاحظ بوضوح فى:

1. توزيع هذه اللافتات غير المنتظم فى الحشد توزيعاً يؤكد عشوائية الأداء وعفوية تأكيد الذات الجمعية. بمضامين الحركة الفردية.
2. اختلاف جمل التعبير، واستخدامات الألفاظ، وترتيبها. وكذا بنية اللغة ذاتها: من "الدارجه" المتداولة إلى العامية المفرطة، وحتى المحلية الدالة بمفرداتها المميزة، وفى ثقافة التعبير ذاته (حضري/ ريفي/ بدوي) أو (ساحلي/ جنوبي) أو (حرفي/ مهني).. إلى الفصحي برصانتها التى تتعدي هذه الاختلافات، إلى نطاق التوحد القومي.
3. أن عدسات التصوير كانت تتعقبها لترصدها، فى حين أنه يعرف عن الشعارات الموجهة أنها هذا التى تتعقب عدسات التصوير وتعترض مساراتها للظهور غير العفوي.

(2) خالية الإملاءات: حيث لوحظ أن مضامين اللافتات - أيا كان حجمها أو مادتها - تتكرر نادراً صياغتها، لكن معانيها متقاربة. عكس الشعارات الموجهة والإملاءات الموضوعة، تصل اللافتات فيها إلى حد

الاستنساخ فى مادتها، ورسالتها، وحتى مكونها المادي (صورة مكررة أو عبارات مطبوعة على خلفيات مكلفة) وهو ما لم يستدل عليه التظاهرة الثورية "بميدان التحرير".

(3) إختفاء مظاهر "الأنا" والتعبيرات "الفئوية" النوعية التى تتبني الأهداف العامة، المطالب الجماهيرية.. والانضواء تحت المصلحة الوطنية. وهو ما كان شائعاً على الساحة السياسية قبيل الثورة فى الاعتصامات أمام "مجلس الشعب" وبعض "النقابات المهنية" و"دور القضاء".. الخ، ومن أمثلة ذلك: "الشعب يريد إسقاط النظام" وغير ذلك.

(4) عكست غالبية هذه الشعارات الطبيعة المصرية، وأظهرت الملامح السيكولوجية للشخصية التاريخية فى عدد من المشاهدات منها:

1. تحويل المعاناة إلى مادة للتندر، والإحباط إلى التهكم الساخر حتى مرحلة الازدواجية فى الشعور، للتخفيف من الألم وتجاوز الموقف اليائس غالبا، "لو كان النيل صلصة مش حيكفي الكوسة فى مصر" ولو كان ذلك على حساب الذات. من ذلك شعار "إرحل امشي بقي علشان أروح".
2. الاختزال فى التعبير إلى حد الاكتفاء بإيقاع اللفظ واتساع مساحة التعبير فيه، من ذلك أحد الشعارات لم يزد عن كلمة واحدة "غور".

3. التعبير باستخدام مضامين قيمية فى صياغات متداولة مأثورة كالاقتباس الديني أو الشعري وكالحكمة وغيرها، من ذلك "وقفوهم إنهم مسئولون"، "إذا الشعب يوماً أراد الحياة.. فلابد أن يستجيب القدر"، "الإحساس نعمة"، "عملتي أيه يا بومة.. قالت: غيرت الحكومة".

(5) غياب المتغيرات الاقتصادية للوسيلة التظاهرية، واختفائها المادي فى النسيج الانتمائي للحشد المتظاهر، لتصبح متضمنة الدلالة برؤية أوسع وأثمن من قيمتها المادية.. وهو ما أسميه احتواء التشيؤ، وتلاشي إمكانية التثمين فى الإحساس بالمعني من ذلك:

1. "شكلت كثير من الوجوه خلفية للكتابات والرسوم كان أهمها "علم مصر" بألوانه الزاهية التى غطت صفحة الوجه بالكامل أو بعضها، والجبهة فقط فى بعضها الأخر، أو أحد الخدين معاً، حيث لوحظ ذلك لدي الصغار تحديداً. كما كانت الرؤوس باعتبارها أعلي موقع فى صارية الجسم، موقعاً مختاراً لعدد من اللافتات كان أهمها وأجملها الجزء المحلوق من شعر الرأس على جانبه وقد أظهر اسم "مصر".

2. الوسيلة الغالبة كانت قطعاً من الصناديق الورقية (كرتون) بأحجام مختلفة، وبالكتابة "الفلوماتسر"، وبرغم شيوع هذه الوسيلة البسيطة فى الحشد الشبابي الثوري، إلا أنها ذلك يؤكد أنه كانت

الأقرب إلى التعبير الفردي عن المطلب الوطني، والبعد عن الاحتواء من الغير، والبساطة والتواضع الشديد فى أثمان هذه النوعية من الوسائل.. لكن غلو أثمانها العاطفية، ومدلولاتها الجياشة فى النفس المصرية أكبر.

3. الإبداع الشخصي فى "الكادر" الاحتجاجي، وتطويعه للغرض التظاهري العام.. من ذلك صورة أحد الشباب وهو يضع "مقذوفات فارغة" أطلقها الأمن على المتظاهرين، فى أصابع يده الخمسة ليرفعها أمام "عدسات التصوير" دونما تعقيب، وأحد الشباب مكبل اليدين يرفعهما لأعلي تعبيراً عن حقه فى الحرية، وقد يأخذ الإبداع مشهداً جماعياً.. من ذلك مجموعة الشباب فى ثياب بيضاء متشابكي الأيدي بغطاءات رأس بيضاء وعلى صدورهم لافتة واحدة "هذا كفني من أجل مصر" This is my coffine for Egypt".

(6) الاستعارة الفنية والتوظيف الإعلامي للدراما "التلفزيونية" و"السينمائية" من ذلك "يافطة" حملها شباب تضمنت هذه الرسالة:

- حسني مبارك: غبي منه فيه.
- أنس الفقي: "أنا لا أكذب ولكني أتجمل".

• التلفزيون المصري: "العار".

• عمر سليمان: "48 ساعة فى.."

• جمال مبارك: "لن أعيش فى جلباب أبي".

• وزير الداخلية: "وش إجرام".

• الداخلية: "الهروب الكبير".

• المغربي: "لصوص ولكن ظرفاء".

كذلك اللافتة التى حملها الشاب تحمل هذا "التوظيف الدرامي" الساخر والبالغ فى الدلالة فى نفس الوقت:

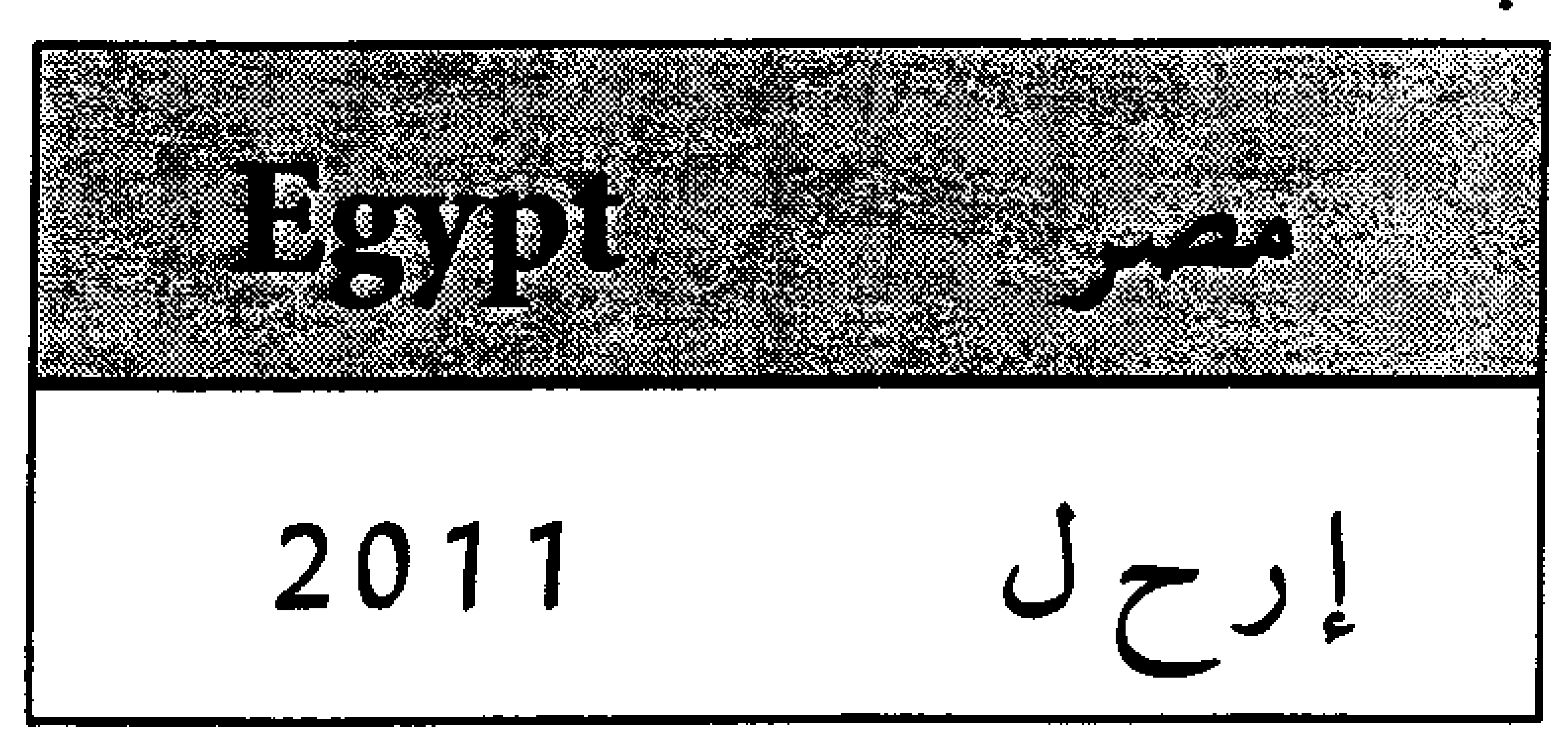
"القرموطي: ابني وحيد فى التحرير.. بس كده
أظن الـ Msg وصلت.

ولافتة: إكس X مش ممكن يموت.. يبقي نسفره" استعارة من فيلم أخطر رجل فى عالم - بطولة "فؤاد المهندس".

(7) الإدانة الشعبية لبعض رموز الفساد إلى حد الوصم بالخيانة، وهي فى عدد محدود من اللافتات، فى مرحلة متطورة من التظاهر، يمكن تفسيرها ببدء وجود تمثيلي لعدد من الحركات الاجتماعية المصرية، وبعض الأحزاب السياسية ذات الاتجاهات اليسارية أو اليمينية أو المتطرفة

ومن ذلك. "لكل ظالم نهاية".. يا عميل الأمريكان" - "كلموه بالعبري يمكن يفهم" - "أخر طلعة جوية للدولة اليهودية" - "يسقط مبارك الخائن" - ومشهد "الدمية" المعلقة كرمز للرئيس السابق وإحراقها فى الميدان "العزاء فى تل أبيب"..

(8) لغة الجسم فى الرسالة الاحتجاجية: حيث عبرت عن ذلك آلاف اللافتات: "إرحل" بكل ألوان المادة الاحتجاجية وأطيافها الشعبية من ذلك، وأطرفها على الإطلاق تلك اللافتة التى تشبه لافتات السيارات بالخلفية البيضاء والكتابة السوداء متضمنة ذات الرسالة بإبداع شخصي حملتها فتاة منقبة.



وأيضا "قرار الشعب رحيل".. - "يجب حل مجلس الشعب" - "الأزهر الشريف مع ثورة الأحرار" - "مطالبنا: إسقاط الرئيس.." وغير ذلك كثير.. ويحمل غالبه بعض التجاوز الخطابي إلى المحمل الشخصي والأسري بزعم مسئوليتهما الشخصية عن ذلك:

- لا لمبارك أب وابن.. لا للعجلة والاستبن".

- يا سوزان قولي لابنك.. مصر هتبقي سجنه وسجنك".

- "يا مبارك غور غور.. ملينا وقفة فى الطابور".

- "مسقط رأسك يا مبارك.. أول ناس داقوا مرارك".

- "يا جمال قول لأبوك.. شعب مصر بيكرهوك".

- اللهم أرفع عنا الغلاء والبلاء.. والوباء وأبو علاء".

- "ما حدش ياخد "مبارك" ويديني بداله رغيف" حملها شاب للأعلي فوق السور الحديدي للميدان.

- "السفاح The Killer"

(9) الأداء المادي بلغة اقتصاد السوق تعبيراً عن الاحتجاج على "تسليع الإنسان المصري" من ذلك اللافتة التى كتب عليها:

"أسعار تصفية"

سعر موحد 10ج، 10ج، 10ج

وتحتها عدد من الرموز السياسية للنظام السابق

فى شكل موديلات متراصة العرض..

كذلك: "إعلان هام"

تصدير كمية كبيرة من (الخردة):

(1) رئيس جمهورية منتهي الصلاحية.

(2) حفنة من الوزراء السوبر كهنة.

(3) حزب خارج نطاق الخدمة.

(10) التعبير عن المحلية فى بعض التجمعات الشبابية أو بعض الطائفية المحدودة ومن ذلك:

- إرحل قبل الصعايدة.. ما يجولك الليلة".

- "هنا المنوفية: مسقط راسك يا مبارك.. أول ناس داقو نارك:.

- "لسة حرة يا بورسعيد.. مهما كان حسني عنيد.

- "باسم الهيئة والقناة.. مبارك يرحل وحننساه".

- لو كانت دماغك ناشفة.. أحنا برضه المنايفة".

(11) بعض اللافتات القليلة حملت خطابات باللغة الإنجليزية، حملها شباب مصريون وأغلبهم من الفتيات والأطفال، غالبها أمام سفارتنا فى الخارج:

- People demand removal at the Regiem.
- Egypt better without Pharaon.
- Welcome Democracy.. Bye Mubark.

- Stop Mubark. Go away.
- Leave us.. that is the end.
- Go to hell.
- Mubark fail.
- Mubark have trip to Saudi Arabia.
- Eser icht .(بالألمانية)
- Leave and let us live.
- 1.500.000Award of executing "Mubark".
- La vach qurit MuuhBarak (بالفرنسية)

(12) تزايد، واضطراد التواجد الأسري فى المراحل الأخيرة من التظاهرة الشبابية، حيث لوحظ تواجد أسر مصرية بالكامل فى "ميدان التحرير": أمهات ورضع وأطفال وآباء.. يحملون أعلاماً مصرية، ويلونون جبهاتهم وخدودهم بها، فى حين يحمل الآباء لافتات والأمهات تلوحن بأعلام صغيرة.

ذلك قد يفسر على أنه "تسجيل حضور أسري" فى هذا الحدث التاريخي، أو التأكيد على أن تظاهرة الشباب تعكس هموم الأسرة المصرية، وربما الرغبة فى مشاهدة واقع الأحداث على الطبيعة بعد المتابعات "التليفزيونية" المتعاقبة، وقد يري البعض أنه فى مجمله اختيار ديمقراطي موفق لقضاء الوقت، فيه من الديمقراطية فى اتخاذ القرار الأسري، أو بمثابة اعتذار مقبول عن تواضع إمكانيات رب الأسرة القادم من الأقاليم إلى القاهرة.

(13) المضامين الاجتماعية، والاحتياجات المعيشية فى التظاهرة الاحتجاجية. وهي من الصعوبة حصرها فى هذا المجال بدقة، لكن نعرض لبعض مظاهر التعبير الثوري عنها فيما يلي:

- "هما بياكلو حمام وبط.. وكل الشعب جاله الضغط".
- "حسنى بيه يا حسنى بيه.. كيلو العدس بـ 10 جنيه".
- "ياكلو لحمة وياكلو فراخ.. واحنا الفول دوخنا وداخ".
- "أه يا حكومة هز الوسط.. كيلو اللحمة بقي بالقسط".
- "يا مبارك يا طيار.. جبت منين 70 مليار".
- "حد أدني للأجور.. قبل ما الشعب يثور".
- "ثورة ثورة يا شباب..ع الأوضاع الهباب".
- الإضراب مشروع مشروع.. ضد الفقر وضد الجوع".
- "ظالم".
- "مطالبنا: محاكمات عاجلة للفاسدين وسارقي ثروات الوطن".

(14) ونختار هذا النموذج "للاستنفار الشعبي" الذي سبق الثورة، أطلقته حركة "شباب 6 ابريل" على موقعها الالكتروني: "فى نهاية تحليلنا لنقارن بين ما أظهرته صورة الاحتشاد من لافتات ومطالب وهذه الدعوة

التى سبقت الثورة.

"أنا نازل يوم 25 يناير أجيب حقي"

- بعد الأسعار اللي كل يوم بتزيد الضعف، ساكت ليه؟
- بعد ابنك اللي مش عارف يتعلم تعليم ينفعه فى مستقبله، ساكت ليه؟
- بعد بنتك اللي جالها عريس ومش عارف تجهزها وتجوزها، ساكت ليه؟
- بعد أخوك اللي اتخرج من الجامعة ومش لاقي شغل، ساكت ليه؟
- بعد شركتك ما اتخصخصت والمستثمر قالك مع السلامة، ساكت ليه؟
- بعد الأمن اللي بيقتلنا ومش قادر يحمينا، ساكت ليه؟
- بعد تزوير الانتخابات بعد الظلم بعد القتل بعد الذل، ساكت ليه؟

"8 فبراير" مطالب ثورة (25 يناير) فى جمعة "النصر"

أولاً: إعادة البنية الأساسية للدولة مما يتم بيعه عن طريق قانون الخصخصة وإلغاء هذا القانون.

ثانياً: تخفيض أسعار كل ما تم فيه الغلاء لجميع السلع التموينية، تخفيض أسعار العلاج حتى يكون فى متناول الجميع (ولا الفقير اللي ما يملكش ثمن العلاج يموت).

ثالثاً: استعادة المستشفيات الحكومية وضعها الطبيعي فى توفير العلاج

على نفقة الدولة لمن يستحق، والعلاج المجاني.

رابعاً: إحالة العلماء غير المنتجين للتقاعد المبكر، ومميزاتهم لربط البحث العلمين وإعطاء الفرصة للعلماء المنتجين، وتوفير البيئة الملائمة للعمل حتى لا يلجأ أي منهم للسفر للخارج وتستفيد مصرنا الحبيبة بعلمهم، والاتجاه والاعتماد على الطاقة المتجددة.

خامساً: غزو الصحراء وإعمارها، وإنشاء مشاريع قومية تحتاج إلى عمالة وإعطاء كل ذي حق حقه، وإبعاد المحسوبية والوسائط وتوفر فرص العمل للشباب.

سادساً: زيادة الأجور فى جميع الوظائف والمهن التعليمية والصناعية والتجارية والحكومية وأفراد الشرطة والجيش لمواجهة الحياة ولكي لا يتم (فتح الدرج) والرشاوي".

سابعاً: إلغاء قانون العقارات الجديد الذي ساعد على الفساد والجشع بين المواطنين وعدم استقرار المواطن فى مسكن آمن مستقر، وتخفيض أسعار العقارات ومواد البناء وتوفير المسكن للشباب، وتسهيل أمور الزواج عليهم (كفاية 30 سنة ضياع) ولكل من يحتاج إليه، ووضع شرائح لزيادة قيمة الإيجارات القديمة.

ثامناً: إنشاء بورصة حرة للقمح.

تاسعاً: توفير رغيف العيش المسعر بـ (5) قروش بكميات وفيرة بدلاً من التزاحم فى الطوابير، ومتابعة وزارة التموين للأفران ومنع بيع الدقيق فى السوق السوداء.

عاشراً: مراقبة "وزارة التربية والتعليم" مراقبة مشددة على المدرسين تجار الدروس الخصوصية التى عاني منها الجميع وإبعاد الشبهات بالتهديد (إما درس خصوصي إما السقوط) وإصدار قانون بمنع "الدروس الخصوصية" ومعاقبة ومراقبة مشددة لمن يخالف القانون والارتقاء بمستوي التعليم بالمدارس.

الحادي عشر: إلغاء قانون 271 لسنة 2007م قرار وزير الصحة الصادر بعدم ختان الإناث.

الثاني عشر: إلغاء قانون من حق الابن أن يشتكي والده ويعمل له محضر فى قسم الشرطة إذا اعتدي عليه بالضرب والسب.

الثالث عشر: إلغاء ما يتم دراسته "بالأزهر الشريف" وهو المشروع الأمريكي الذي تقدم لدراسته، الخاص بالأسرة المصرية الذي لا يتوافق مع ديننا الحنيف.

الرابع عشر: إلغاء شركة النظافة الأجنبية وعودة الوطنية.

- مبررات الثورة المصرية.. والعدالة الاجتماعية:

أولاً: اعتلال السياسة الصحية وترهل العدالة الاجتماعية

مثلت "قضية العلاج على نفقة الدولة" محور التناول النقاشي فى الملف الصحي المصري فى الفترة الأخيرة، ودخلت مائدة الحوار الوطني بصنوف النقد والمراجعة الفنية والسياسية والحزبية، وداخل دوائر صنع القرار لتصبح أكثر القضايا الصحية جدلاً وأوسعها اتصالاً بالمستوي الشعبي والرسمي على حد سواء.[3]

على أنه لا يمكن إنكار الصلة بين هذه القضية وقضايا أخري أهمها: اقتصاديات العلاج للمواطن المصري، واختلاف موقع الخدمة الصحية على معيار الأحقية، وعدالة توزيع الخدمة جغرافياً، واستئثار عواصم المحافظات بالمستوي المميز منها، ونظام التأمين الصحي الشامل، وقدرة الاعتمادات المالية على الوفاء بالتزامات الدولة فيه، الدواء والتكلفة.. إلى غير ذلك.

والمشكلة بدأت حين "كشف الجهاز المركزي" للمحاسبات فى تقرير له عن استيلاء موظفي رئاسة الوزراء على مبالغ غير مستحقة من مشروع "العلاج على نفقة الدولة" حيث ذهبت بعض المخصصات

المالية فى المشروع لإجراء عمليات باهظة التكاليف منها: "تجميل"، "تبييض الأسنان"، "العلاج الطبيعي بالحمام المائي"، "جلسات المساج والأوزون"، "زرع الشعر"، "السفر بالدرجة الأولي للخارج دونما داع، وفى غير المجالات المخصصة لها طالت عدداً من المسئولين الكبار فى الدولة ودرجاتهم، أصدرها "رئيس مجلس الوزراء"، فى الوقت الذي أوقف فيه "القصر العيني" علاج عدد كبير من الفقراء حصلوا على قرارات علاج على نفقة الدولة، بمخصصات مالية محددة لا تتجاوز العشرة آلاف جنيه للحالة، لأن وزارة الصحة لم تسدد ديونها.

وشكك تقرير "الجهاز المركزي" فى صرف بعض المبالغ المخصصة لعلاج حالات مرضية محددة، صادر بها قرار من رئيس مجلس الوزراء.. حيث أكد أنه يتم استخدام جانب كبير من قرارات العلاج لبعض الحالات المرضية بالمستشفيات الاستثمارية والخاصة، وبنسبة تصل إلى (97 ٪) فى بعض الحالات، فى صرف أدوية فقط، مما ينتفي معه الغرض من صدور قرارات العلاج على هذه المستشفيات، وذلك بالرغم من توافر تلك الخدمات الصحية المقدمة لهم بالمستشفات التابعة لوزارة الصحة بتكاليف أقل، وهو الأمر الذي أدي إلى تحميل موازنة الدولة فروق أسعار كان من الممكن تجنبها.

وأكد التقرير أن التكلفة الإجمالية للمبالغ المنصرفة على قرارات العلاج على نفقة الدولة بالخارج، خلال المدة من 1/ 7/ 2002م إلى 15/ 2/ 2010م، بلغت أكثر من (60) مليون جنيه، منها أكثر من (47) مليون جنيه تخص قرارات علاج بالخارج، صادرة من رئيس مجلس الوزراء، ونحو (13) مليون جنيه تخص وزير الصحة.

- المغالاة فى تكاليف السفر للعلاج بالخارج:

وقال التقرير: أنه ثبت بالمستندات وجود مغالاة فى تكاليف السفر بالدرجة الأولي بالطائرة لبعض الصادر لهم قرارات علاج بالخارج، مقارنة بذات الدرجة، وذات خط السير، ومعاملة بعض المرضي معاملة الوزراء من حيث السفر بالدرجة الأولي، وتحميل الموازنة قيمة بدل السفر، وتذاكر الطيران، بخلاف المعتمد بقرار العلاج، دون الوقوف على أسباب ذلك.

وانتقد التقرير عدم عرض مستندات العلاج بالخارج، الواردة من المكاتب الطبية بالخارج، على أي لجان طبية بالداخل، وذلك لإمكانية التحقق من مدي ارتباطها بالمرض الصادر بشأنه قرار العلاج.

- تجاوزات بعض أعضاء مجلس الشعب:

أما بالنسبة لتجاوزات بعض أعضاء "مجلس الشعب" و"الشوري" فقد أشار التقرير إلى عدم الالتزام بالضوابط والإجراءات الخاصة بصدور

قرارات العلاج على نفقة الدولة، وصدورها بدون تقارير طبية ثلاثية لعدم اشتمال بعض الملفات الطبية على تقارير اللجان الثلاث التى تصدر من جهات العلاج التى تقوم بتشخيص الحالة المرضية.

وأشار التقرير على صدور قرارات علاج عبر بعض النواب بتكاليف متباينة، نظراً لاختلاف جهات العلاج الحكومية والخاصة، على الرغم من تشابه تشخيص الحالات المرضية الصادرة فى شأنها تلك القرارات، الأمر الذي يشير إلى عدم الالتزام بضوابط تلك القرارات.

- إلغاء المجالس الطبية المتخصصة للعديد من قرارات العلاج:

وأكد التقرير، قيام المجالس الطبية المتخصصة خلال شهر فبراير 2010م بإلغاء العديد من قرارات العلاج، بلغ ما أمكن حصره منها (1738102) جنيه، ويرجع تاريخ صدور تلك القرارات إلى أعوام 2007م، 2008م، 2009م، دون الوقوف على أسباب ذلك في هذا التوقيت، ودون بيان أسباب عدم استفادة المرضي الصادرة لهم تلك القرارات من الخدمة الطبية.

كما أشار التقرير إلى قيام المجالس الطبية المتخصصة بإصدار قرارات علاج بناء على تأشيرات أحد مسئولي المجالس بمبالغ إجمالية قدرها (405.091.1) جنيهاً، خلال أربعة أشهر فقط من 1/ 9/2009م إلى 31/ 12/ 2009م، فضلاً عن حصول صاحب هذه التأشيرات على

عدة قرارات علاج على نفقة الدولة لعلاجه بالمراكز والمستشفيات الخاصة بمظلة علاجية، بالإضافة إلى عدم وجود الملفات الخاصة بتلك القرارات بأرشيف الوزراء أثناء الفحص.

- القومسيون الطبي وقرارات العلاج على نفقة الدولة:

وبحسب "المركز المصري للحق فى الدواء" فإن "القومسيون الطبي" فى وزارة الصحة بالقاهرة يستصدر ما بين ثمانية وتسعة آلاف قرار علاج على نفقة الدولة، تبلغ تكاليفها ما يربو على ستة ملايين جنيه يومياً، يستفيد منها تسعة آلاف مواطن معظمهم من "القاهرة" ومحافظات الوجه البحري بنسبة تزيد على (70 ٪)، أما الباقين فمن "الصعيد"، و"الواحات"، و"منطقة القناة"، والذين يعانون من مضاعفات "أمراض الكبد" بنسبة (21٪) ومن الفشل الكلوي بنسبة (7 ٪) ومن مرض فى القلب يتطلب جراحات عاجلة بنسبة (6 ٪) ومن أورام سرطانية تتطلب جرعات علاج الكيماوي بنسبة (17 ٪)، والباقون يعانون من أمراض أخري متنوعة.

ومن بين التسعة آلاف قرار التى يتم استصدارها كل يوم، يذهب (6) آلاف قرار إلى نواب مجلس الشعب بمعدل خمسة آلاف لكل نائب، باستثناء (11) نائباً من خمس محافظات كلها من الوجه البحري، وهم الأكثر نشاطاً، يستحوذون وحدهم على عدد كبير من القرارات جاوزت قيمتها (258) مليون

جنيه فى العام. وكان سوء التوزيع لقرارات العلاج، والتى تكلف "الخزانة العامة" كل عام ما يقرب من "أربعة مليارات جنيه"، تشكل ثلث موازنة وزارة الصحة، قد أثار عشرات الأسئلة حول جدوي استمرار نظام علاج لا يحترم تكافؤ الفرص، يتحول إلى حصص ومقننات يسيطر عليها عدد من نواب "البرلمان" دون أية معايير تضمن عدالة التوزيع.. حتى أن بعض نواب "الحزب الوطني" قد شنوا هجوماً على بعضهم البعض على غير عادتهم فى "البرلمان" نتيجة لتوجيه الاتهامات المتبادلة حول التربح من هذه القرارات.

ومن جانبه، تحدث الدكتور "علاء غنام" - مدير برنامج "الحق فى الصحة" فى المبادرة المصرية للحقوق الشخصية - مشيراً إلى زيادة الأمراض وخاصة المزمنة فى الفترة الأخيرة، ونتيجة لارتفاع أسعار الأدوية، وازدياد الفقر الذي يعاني منه المصريون، فإن نواب "البرلمان" اتخذوا من حصولهم على قرارات العلاج على نفقة الدولة وسيلة لازدياد شعبيتهم فى دوائرهم الانتخابية، وإن كان بعضهم مخلصاً، والبعض فاسداً فالنتيجة واحدة، وهي ضياع حقوق الفقراء والمرضي المصريين وازدياد آلامهم.

وانتقد "غنام" ضعف الميزانية المحددة لقرارات العلاج على نفقة الدولة، والتى تبلغ مليار ومائتي مليون جنيه سنوياً، حيث بلغ إجمالي الإنفاق فى أزمة قرارات" العلاج على نفقة الدولة" (3) مليار جنيه،

وبالتالي عجزت الوزارة عن دفعه، وتحول إلى دين عليها للمستشفيات، فما كان من "الصحة" إلا أن طلبت من "وزارة المالية" توفير المبلغ لتسديد هذه الديون، والتي اعترضت بدورها على ذلك، فنشأت الأزمة المعروفة، والتي دفع الثمن فيها المرضي الفقراء.

وأضاف "غنام": إن الدولة بدلاً من قيامها بوضع ضوابط إنسانية وصحية، قامت بوضع ضوابط مالية من خلال بعض الإجراءات، فمثلاً لا يحصل على قرار علاج من يخضع لي نظام "تأمين صحي"، ويحصل على القرارات من كان أكثر فقراً – وهم بحسب تقديرات الأمم المتحدة (20٪) من إجمالي سكان "مصر" – والذي يقل دخله اليومي عن دولار واحد، وبناء على هذا يتم تقييم الحصول على قرار العلاج من عدمه، هذا بالإضافة إلى الطبقة المتوسطة، والتي يحصل الفرد منها على قرار إذا أصيب بأمراض كارثية: (التهاب كبدي – فشل كلوي)، وبلغ إجمالي علاجه بعد الإنفاق على متطلبات حياته إلى 40٪ من دخله. [4]

وقرار العلاج على نفقة الدولة يبدأ من تاريخ صدور القرار ماعدا حالات المساهمة والتي تكون لمرة واحدة، وهي قرارات نادرة لا يعرف بها المواطن العادي ولا تقوم بها المستشفيات كذلك. حيث تنص القواعد على استقبال الإصابات والحالات الطارئة مجاناً بجميع المستشفيات،

وتظل لمدة (24) ساعة، ثم يقرر المريض أو ذويه العلاج على نفقتهم أو استخراج قرار على نفقة الدولة.

وهذه دالة استبعاد اجتماعي بالغة القسوة حيث تطالب المستشفيات هذه النوعية من الحالات بإيداع مبالغ تحت الحساب قبل تلقي أي خدمة صحية، وذلك فور دخولها هذه المستشفيات.

وظهر أن اللجنة التى شكلتها "وزارة الصحة" لمراجعة قرارات العلاج على نفقة الدولة عام 2008م قد خلصت إلى وجود تجاوزات سواء بالنسبة للقرارات الصادرة لصالح أعضاء مجلس الشعب أو غيرهم، مشيراً إلى أن وزير الصحة قد أبلغ رئيس "مجلس الشعب" بهذه التجاوزات. وكان "النائب العام" قد أمر بإحالة ملف مخالفات "قرار العلاج على نفقة الدولة" إلى نيابة الأموال العامة، لما تضمنه من مخالفات وكذلك تقرير الأجهزة الرقابية، وما انتهت إليه تحرياتها، ومعلوماتها حول أعضاء مجلس الشعب الذين أساءوا استخدم قرار العلاج على نفقة الدولة خلال السنوات الخمس الماضية، الأمر الذي اعتبرته جهات التحقيق إهدار للمال العام. [5]

وفيما يبدو كشفت التحريات نفسها عن تورط عدد من المسئولين فى المجالس الطبية المتخصصة فى الوزارة – أحالهم وزير الصحة للنيابة فيما بعد – فى هذه المخالفات الواقعة بموافقتهم على هذه القرارات، كذلك النواب الذين تقدموا بطلبات الحصول عليها.

ونورد نص تقرير الرقابة الإدارية بشأن مخالفات نواب العلاج على نفقة الدولة كشاهد إثبات على التلاعب بالأحقية فى مجال الرعاية الصحية، وتحديداً فى هذا النوع من الخدمات التى يعكس خللاً فى "السياسة الصحية" يؤكد الاستبعاد الاجتماعي المقصود لشريحة كبيرة من المستحقين لها، وذلك فيما يلي[6]:

"كشف تقرير صادر عن هيئة "الرقابة الإدارية" عن وجود مخالفات وتجاوزات لعدد من النواب فيما يتعلق بقرارات العلاج على نفقة الدولة، وأشار التقرير الذي أرسله رئيس "مجلس الشعب" إلى "النائب العام" رداً على طلب النائب العام لبدء التحقيق فى البلاغ المقدم من (م. ب) عضو مجلس الشعب إلى وجود تلاعب بين بعض النواب ومسئولي عدد من المستشفيات الخاصة.

وأكد التقرير أن بعض النواب استصدروا قرارات دون تحديد العلاج، الأمر الذي أتاح لمسئولي المستشفيات التلاعب وإجراء العديد من العمليات غير المدرجة بلائحة العلاج على نفقة الدولة.

وكشف التقرير عن قيام بعض النواب باستصدار قرارات علاج لبعض المواطنين المتمتعين بنظام علاج أخر ولا يحق لهم العلاج على نفقة الدولة.

وأشار التقرير إلى قيام بعض النواب باستصدار قرارات للعلاج بمستشفيات خاصة استثمارية بأسعار مغالي فيها.

وأكد التقرير قيام الناسب عضو مجلس الشعب عن "الزرقا بدمياط" باستصدار (8464) قرار علاج على نفقة الدولة فى أربعة أشهر فقط من بينها (1316) قراراً على مستشفي "نور الحياة" للعيون "بمصر الجديدة" خاص بقيمة قدرها (912.3) مليون جنيه لإجراء عمليات تجميل "ليزك".

وأشار التقرير إلى قيام المستشفي باستخراج قرارات علاج لبعض المرضي بعد إجراء هذه الجراحات لهم وليس قبلها كما هو متبع.

وأشار التقرير إلى قيام "نائب شبراخيت بالبحيرة" باستصدار قرارات علاج على نفقة الدولة لغير المستحقين.

وأشار التقرير إلى صحة ما ذكره النائب (م. ب) حول قيام النائب بإرجاع قرارات علاج إلى الوزارة كانت قد صدرت فى فترات سابقة مما يشير إلى عدم قانونية استخراج تلك القرارات.

وأكد تقرير الرقابة الإدارية صحة ما ذكره النائب (م. ب) حول قيام النائب عضو مجلس الشعب عن "كفر شكر" بالقليوبية باستصدار (270) قرار لصرف "موتوسيكلات" لذوي الاحتياجات الخاصة بقيمة (350.1) مليون جنيه من شهر مايو حتى ديسمبر 2009م وجميعها من مؤسسات يوم

المستشفيات "قطاع خاص"، وبالرجوع لبعض الأفراد الصادر لهم قرارات بأجهزة تعويضية تبين عدم حصول هؤلاء الأفراد على تلك الأجهزة.

وأشار التقرير إلى عدم وجود تقارير لجان ثلاثية معتمدة من المستشفيات الحكومية للعديد ممن صدرت لهم قرارات، وكذلك عدم مناظرة المرضي بمعرفة اللجان الطبية المتخصصة بالمخالفة للوائح والقرارات المنظمة.

وأكد التقرير قيام العضو (ز) باستصدار (4248) قرار علاجي فى فترة أربعة أشهر وأن معظم هذه القرارات صادرة على مستشفي "القصر العيني الفرنساوي" لصرف أدوية، وتبين عدم إثبات أسماء القائمين باستلام تلك الأدوية. وهذا هو نص التقرير "حرفيا":

"بتاريخ 2010/ 2/ 17م ورد تكليف من رئيس مجلس الشعب بشأن إرسال ما لدي هيئة "الرقابة" من معلومات عن استخدام بعض أعضاء مجلسى الشعب والشوري قرارات العلاج على نفقة الدولة.

قالت المذكرة أنه سبق فحص عدة موضوعات بشأن تلاعب بعض العاملين بالدولة وكذا مندوبي أعضاء "مجلسي الشعب والشوري" فى استخراج قرارات العلاج على نفقة الدولة كان أهمها:

1 - بتاريخ 2007/ 7/ 30م تم إعداد مذكرة بشأن المخالفات التى شابت استصدار بعض القرارات لبعض المواطنين بمستشفي "أحمد ماهر

التعليمي" حيث تضمن قيام "أ. ف. أ" مندوب النائب "ع. س" عضو مجلس الشعب باصطناع التقارير الطبية التى بموجبها استصدار قرارات علاج على نفقة الدولة، حيث قيدت بالقضية رقم (7179) لسنة 2007م جنايات قسم "السيدة زينب" ولا يزال الموضوع قيد التحقيق بالنيابة العامة.

2 - بتاريخ 2008/ 9/ 28م تم ضبط (س. أ. خ) أخصائي تغذية بمستشفي "العجوزة" أثناء تقاضيه رشوة من (ر. ع. هـ) مقابل تسهيل إجراءات استصدار قرارات علاج على نفقة الدولة، وبالعرض على النيابة المختصة أذنت بضبط (ز. ع) مندوب النائب (أ. ع) عضو مجلس الشعب و(ح. ا) مندوب النائب (أ. م. ا) عضو مجلس الشعب لتواطئهما مع المتهم الأول وتم قيدها بالقضية رقم 20544 لسنة 2008م جنح العجوزة، وقد قررت النيابة حبس المتهمين على ذمة التحقيق وضبط وإحضار آخرين، ولا يزل الموضوع قيد التحقيق بالنيابة العامة.

3 - بتاريخ 2009/ 8/ 3م تم إعداد محضر بتحريات الرقابة الإدارية بشأن قيام بعض الموظفين العاملين بقسم حسابات المرضي بمستشفي "مبرة مصر القديمة" التابعة للمؤسسة العلاجية بالقاهرة بالتلاعب فى قرارات العلاج على نفقة الدولة مع مندوبي كل من النائب (م. ح. م) والنائب (ي. م. ب) - عضوي مجلس الشعب عن دائرتي البساتين ومصر

القديمة وتم قيدها بالقضية رقم 585 لسنة 2001م إداري مصر القديمة ومازالت قيد التحقيقات بالنيابة العامة.

4 - بتاريخ 2010/ 2/ 3م تم فحص تلاعب مسئولي مستشفي الحجاز للغسيل الكلوي "قطاع خاص" بمحافظة "الدقهلية" فى حسابات مرضي العلاج على نفقة الدولة، وتمت إحالتها للنيابة العامة، حيث تم التحقيق فيها بالقضية رقم 468 لسنة 2010م عرائض كلي "المنصورة"، وقد تضمن الفحص أنه بتاريخ 2009/ 9/ 6م توفي المريض (أ. ا) الجلدة الصادر له قرار العلاج على نفقة الدولة رقم 1133678 لسنة 2009م ورغم ذلك أثبت مسئولو مستشفي الحجاز تنفيذ عدد 13 جلسة له بمطالبة شهر سبتمبر.

5 - بتاريخ 1975/ 7/ 10م صدر القرار الجمهوري رقم 691 لسنة 72 بشأن علاج المواطنين على نفقة الدولة بالداخل والخارج، ليستفيد من هذا النظام المواطنون محدودو الدخل بحيث تصدر قرارات علاجهم من السيد رئيس مجلس الوزراء، وبتاريخ 1978/ 10/ 13م صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1699 لسنة 87 بتفويض السيد وزير الصحة بإصدار قرارات العلاج على نفقة الدولة على أن تختص المجالس الطبية بالإشراف على إعداد وتنفيذ هذه القرارات.

نتيجة الفحص:

أولاً: بشأن ما ورد بكتاب السيد وزير الصحة للسيد رئيس مجلس الشعب مرفق به اسماء بعض أعضاء مجلسي الشعب والشوري الذين قاموا باستصدار قرارات علاج لبعض المواطنين بلغت (67626) قرار علاج على نفقة الدولة بمبالغ مالية كبيرة بلغت 740.253 مليون جنيه خلال الفترة من 2009/ 9/ 1م إلى 2009/ 12/ 31م وبفحص عينة من هذه القرارات فى بعض المحافظات تبين الآتي:

2 - تزكية من السيد (ع. ع. م) عضو مجلس الشعب بدمياط والسيد (م. ا) عضو مجلس الشوري بحلوان لاستصدار العديد من القرارات دون تحديد العلاج، الأمر الذي أتاح لمسئولي المستشفيات التلاعب وإجراء العديد من العمليات غير المدرجة بلائحة العلاج على نفقة الدولة مثل عمليات تصحيح النظر بالليزك ومعظم هذه العمليات تمت بمستشفيات ومراكز المغربي للعيون "قطاع خاص" الكائنة بميدان مسجد السيدة نفيسة بالقاهرة، وكذا بمركز نور الحياة "قطاع خاص" الكائن فى 93 ش الميرغني بمنطقة مصر الجديدة كالآتي:

1. القرار رقم 20651456 لسنة 2009م الصادر للسيدة/ (ن. ع. ا) بمبلغ سنة آلاف جنيه والقرار رقم 2081491 لسنة 2009م الصادر للسيد

(و. ع. س. ا) بمبلغ خمسة آلاف جنيه والقرار رقم 20818951 الصادر للسيد (ح. م. أ) بمبلغ خمسة آلاف جنيه لإجراء عملية تصحيح نظر "الليزك" على المستشفي "المغربي" للأول ومركز "نور الحياة للعيون" للثاني والثالث بتزكية من النائب (ع. م) عضو مجلس الشعب بدمياط بالمخالفة للتعليمات.

2. القرار رقم (20657831) لسنة 2009م الصادر للسيدة (ن. س. ر) بمبلغ 8 آلاف جنيه لإجراء عملية تصحيح نظر "الليزك" على مستشفي المغربي بتزكية من النائب (م. ا) عضو مجلس الشوري بحلوان بالمخالفة للتعليمات.

3 – تزكية من كل من السيد (ش. أ)، الدامي (ع. ا) عضوي مجلس الشعب بالبحيرة والسادة (م. ع. د) عضو مجلس الشعب بكفر الشيخ و(ج. ح) عضو مجلس الشعب عن دائرة عابدين فى القاهرة و(م. ا) عضو مجلس الشوري بحلوان لاستصدار العديد من قرارات العلاج على نفقة الدولة لبعض المواطنين المتمتعين بنظام علاج أخر ولا يحق لهم العلاج على نفقة الدولة مثل التأمين الصحي كالآتي:

1 – صدور 27 قراراً بقيمة إجمالية (104465) جنيهاً "مائة وأربعة آلاف وأربعمائة وخمسة وستين جنيها" للمريضة (ف. أ. إ) الموظفة بوزارة الصحة "منتفع تأمين صحي" للعلاج بمستشفي قصر العيني الجديد الفرنساوي بتزكية من النائب (ش. أ) عضو مجلس الشعب بالبحيرة.

2 - القرار رقم (20706900) بتاريخ 2009/ 11/ 10م الصادر للسيد (ط. م. أ) مدرس ابتدائي بالإسكندرية" منتفع تأمين صحي بمبلغ 12 ألف جنيه للعلاج بمستشفي ناريمان "الحضرة للعظام" بالإسكندرية بتزكية من النائب الدامي (ع. ا. ا) عضو مجلس الشعب "بحيرة".

3-القرار رقم (1358886) بتاريخ200/ 9/ 1م الصادر للطفل (م.ع.أ) مواليد 2004م منتفع تأمين صحب بمبلغ 3 آلاف جنيه بمستشفي الحضرة الجامعي بالإسكندرية بتزكية من النائب (م. ع. د) عضو مجلس الشعب.

4 - القرار رقما (20828811) و(20839199) بتاريخي2، 2009/ 12/ 5م الصادران للسيدة (ن. م) الموظفة بإدارة العجوزة التعليمية منتفع تأمين صحي بإجمالي13 ألف جنيه للعلاج بمستشفي عين شمس التخصصي بتزكية من (ج. ح) عضو مجلس الشعب عن دائرة عابدين.

5 - القرار رقم (20798398) بتاريخ 2009/ 11/ 14م الصادر للسيد (م. م. م) الموظف بمديرية التربية والتعليم بطنطا "منتفع تأمين صحي" مبلغ 6 آلاف جنيه للعلاج بمستشفي عين شمس التخصصي بتزكية من الناسب (م. ا. ا) عضو مجلس الشوري.

ج - تزكية كل من السيدين (ش. ا. أ) عضو مجلس الشعب بالبحيرة، (و. ع) عضو مجلس الشعب بدائرة المرج "إخوان مسلمين" لاستصدار

قرارات العلاج بمتشفيات خاصة استثمارية بأسعار مغالب فيها عن أسعار العلاج بالمستشفيات التابعة لوزارة الصحة، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

1 - صدور عدة قرارات للسيد (س. ع. ا) بمبلغ (122400) مائة وأثنين وعشرين الفا وأربعمائة جنيه لتركيب منظم ضربات قلب بمستشفي عين شمس التخصصي، والقرار رقم (20476723) للسيدة (ي. م) للعلاج من الحول بالعين بمبلغ 3 آلاف جنيه بمستشفي المغربي للعيون بتزكية من النائب (ش. ا. أ) عضو مجلس الشعب بالبحيرة، رغم أن تكلفة الأولي 6 آلاف جنيه والثانية 750 جنيها وفقا لبروتكول وزارة الصحة.

2 - القرار رقم (20681845) للسيدة (و. ب. ب) بمبلغ 10 آلاف جنيه لتركيب طقم أسنان بمستشفي عين شمس التخصصي على الرغم أن تركيبه بمستشفيات وزارة الصحة بمبلغ 150 جنيهاً بتزكية من النائب (م.ع) عضو مجلس الشعب بدائرة المرج إخوان.

د - صدور قرارات بتزكية من بعض النواب لمواطنين من خارج دوائرهم ومنها الآتي:

1 - القرار رقم (20396261) بتاريخ 2009/ 9/ 28م لعلاج المواطن (ع.ج) من المنوفية بتزكية من النائب (ش. ا. أ) البحيرة.

2 - القرار رقم (20690421) بتاريخ 2009/ 11/ 9م لعلاج المواطن

(ح. ح. م. أ) من قنا بتزكية من النائب (ج. ح) عضو مجلس الشعب عن دائرة عابدين بالقاهرة "إخوان مسلمين".

ثانياً: بشأن ما ورد بخطاب السيد النائب (م. ب) عن إساءة استخدام بعض أعضاء مجلس الشعب لقرارات العلاج الصادرة لبعض المواطنين فقد تبين الآتي:

2 - قيام أحد أعضاء مجلس الشعب بدائرة دمياط باستصدار قرارات علاج بقيمة 305.04 مليون جنيه، منها قرارات لإجراء عمليات تجميل للعيون بأحد مراكز الرمد الخاصة بمصر بمبلغ 4 ملايين جنيه فقد تبين أن المقصود هو النائب (ع. م) عضو مجلس الشعب عن دائرة الزرقا بمحافظة دمياط وأنه قام باستصدار (8464) قراراً بفحص عينه منها أتضح الآتي:

(1) قيامه باستخراج عدد (1316) قراراً على مستشفي نور الحياة للعيون بمصر الجديدة بقيمة قدرها 912.3 مليون جنيه منهما الحالات التى قامت بإجراء عمليات الليزك وهي تعد من حالات التجميل غير المصرح بإجرائها على نفقة الدولة.

(2) قيام المستشفي بإرسال مجموعة من الأطباء ببعض القري وإعداد تقارير طبية وإصدار قرارات علاج لهم على هذه المستشفي بالمخالفة للإجراءات.

(3) قيام المستشفي باستخراج قرارات علاج لبعض المرضي بعد إجراء هذه الجراحات لهم وليس قبلها كما هو متبع فى هذه الحالات كالآتي:

- السيد (أ. ص.ع) الصادر له قرار رقم (2089142) بمبلغ 3 آلاف جنيه فى 2009/ 12/ 12م على الرغم من إجراء الجراحة فى 2009/ 11/ 17م.

- السيد (م. ع. م) الصادر له قرار (20891189) بمبلغ 3 آلاف جنيه بتاريخ 2009/ 12/ 12م على الرغم من إجراء الجراحة فى 2009/ 11/ 17م.

4 - قيام أحد أعضاء مجلس الشعب عن دائرة شبراخيت بمحافظة البحيرة باستصدار قرارات علاج بقيمة 27 مليون جنيه دون إتباع الإجراءات القانونية الخاصة بإصدار تلك القرارات فضلاً عن قيام المذكور بارتجاع عدد 400 قرار عقب بدء التحقيقات لضمان عدم تعرضه للمساءلة، فقد تبين أن المقصود من وراء ما أثاره النائب (م. ب) فى طلب الإحاطة هو النائب (ش. ا. أ) عضو مجلس الشعب عن دائرة شبراخيت بالبحيرة ويعمل مدير عام طب العيون بديوان عام وزارة الصحة وأنه قام باستصدار 4377 قراراً بفحص عينة منها تبين الآتي:

(1) استصدار قرارات للعلاج على نفقة الدولة لغير المستحقين وعلى سبيل المثال السيدة (ف. أ. م. إ) لتمتعها بنظام التأمين الصحي.

(2) بالنسبة للقرارات التى تم إرجاعها فقد تبين صحة ذلك وأنها صادرة فى فترات سابقة على فترة الفحص مما يشير إلى عدم قانونية استخراج القرارات.

ج – ما أثاره النائب (م. ب) قيام أحد أعضاء مجلس الشعب بالقليوبية بقيمة بلغت 5.24 مليون جنيه فقد تبين أن المقصود بذلك هو النائب السيد (س. ا. ع) عضو مجلس الشعب عن دائرة كفر شكر، وأنه قام باستصدار 279 قراراً وبفحص عينة منها فقد تبين أن أهم الملاحظات كالآتي:

(1) استخراج عدد (270) قراراً لصرف موتوسيكلات الخاصة بقيمة 350.1 مليون جنيه من شهر مايو حتى شهر ديسمبر وجميعها مؤسسة يوم المستشفيات "قطاع خاص" لتى تمتلك مصنعاً للأجهزة التعويضية ومن ضمن إنتاجها تجهيز موتوسيكلات للمعاقين، وبالرجوع لبعض الأفراد الصادر لهم قرارات بأجهزة تعويضية تبين عدم حصول هؤلاء الأفراد على تلك الأجهزة التعويضية، ومنهم على سبيل المثال السيد (و. ن. ع) ويعمل بالتربية والتعليم بالقليوبية على الرغم من أن مؤسسة يوم المستشفيات تقدمت بمطالب تفيد استلامهم للأجهزة.

(2) عدم وجود تقارير اللجان الثلاثية المعتمدة من المستشفيات الحكومية لبعض القرارات المستخرجة بمعرفة العضو المذكور أمكن حصر 67 قراراً منها.

(3) عدم مناظرة المرضي بمعرفة اللجان الطبية المختصة بالمخالفة للوائح والقرارات المنظمة فضلاً عما تبين من إصدار بعض القرارات لأشخاص غير مستحقين لكونهم من منتفعي التأمين الصحي لعملهم بالجهاز الإداري بالدولة منهم على سبيل المثال السيد/ (ح. ع. أ. ق) الموظف بالتضامن الاجتماعي.

د – قيام إحدي عضوات مجلس الشعب بالقليوبية باستصدار قرارات علاج 10 ملايين جنيه تقريباً بالمخالفة للإجراءات المتبعة، فقد تبين أن المقصود بذلك هي النائبة (ج. ع. ح. ر) عضو مجلس الشعب عن دائرة بنها وأنها قامت باستصدار 2056 قراراً، وبفحص عينة منها تبين أن العديد من القرارات الصادرة بتزكية منها وبفحص عينة منها تبين أن العديد من القرارات الصادرة بتزكية منها مخالفة للتعليمات المنظمة لاستصدار قرارات العلاج على نفقة الدولة، وعلى سبيل المثال قيامها بتزكية استصدار القرار رقم (20976883) بتاريخ 2009/ 12/ 22م للمواطن (م. م. ج) للعلاج بمستشفي عين شمس التخصصي بمبلغ عشرين آلف جنيه بالرغم من أنه من العاملين بالدولة ومؤمن عليه.

هـ – قيام أحد أعضاء بمجلس الشوري بمحافظة حلوان باستصدار قرارات علاج بمبالغ مالية كبيرة بلغت 24 مليون جنيه فقد تبين أن المقصود

بذلك هو النائب (م. ا. ا) عضو مجلس الشوري عن دائرة الصف وأطفيح وأنه قام باستصدار 4248 قراراً وبفحص عينة منها تبين الآتي:

(2) أن معظم القرارات لأفراد غير مستحقين للعلاج على نفقة الدولة لتمتعهم بنظام علاجي أخر ودون العرض على اللجنة الثلاثية.

(3) أن معظم القرارات الصادرة على مستشفي قصر العيني الفرنساوي لصرف أدوية تبين عدم إثبات أسماء القائمين باستلام تلك الأدوية.

وبالجملة فقد ضمت القائمة (14) برلمانياً من بينهم عضويين بمجلس الشوري وقد ترتب على ذلك أن:

قررت وزارة الصحة المصرية فى يوم السبت 7 أغسطس 2010م إيقاف وإلغاء 50 ألفاً و164 قراراً علاج على نفقة الدولة. بتكلفة أكثر من 85 مليون جنيه. من بينها 6 آلاف قرار بـ 6 ملايين جنيه خلال الأسبوع الماضي فقط وتوقع الدكتور (هشام شيحة) مدير المجالس الطبية المتخصصة ارتفاع القرارات الموقوفة والملغاة التى سيتم الكشف عنها إلى ما يعادل 100 مليون جنيه خلال الأسابيع المقبلة. وقال مدير المجالس الطبية لقد اكتشفت لجان التفتيش المشتركة من المجالس الطبية والشئون المالية والإدارية بالوزارة، أن تلك القرارات لم يتم استغلالها فى الأغراض المخصصة لها، من بينها قرارات صدرت لعلاج أمراض دون تحديد أو تشخيص المرض بدقة أو دون أكواد أو بأموال مبالغ فيها.

أو استخراج قرار لإجراء عملية جراحية واستبدالها بإجراء أبحاث أو كشف كامل دون إجراء العملية.

وأشار (شيحة) إلى أن المخالفات تضمنت أيضاً استخراج قرار على أنه علاج دوائي ثم يستبدل به إجراء عمليات جراحية غير مصرح بها فى النظام المعمول به فى العلاج على نفقة الدولة. كما تم اكتشاف زيادات ومخالفات فى قيمة فواتير العلاج فى بعض المستشفيات.

وأوضح (شيحة) فى تصريحات صحفية إن معظم تلك القرارات تم اكتشافها وضبطها داخل مستشفيات عامة وحكومية منذ منصف مايو/ آيار الماضي وحتى الآن، عن طريق لجان التفتيش، مشيراً إلى أن المستشفيات الجامعية الاستثمارية والخاصة لا تزال تخضع للفحص والمتابعة، وعلى رأسها مستشفيات قصر العيني الفرنساوي وعين شمس التخصصي والمنيل الجامعي ونور الحياة والمغربي ومعهد الكبد، بحسب صحيفة "المصري اليوم" الأحد.

وأكد (شيحة) أن لجان التفتيش مستمرة فى عملها بالمرور على جميع المستشفيات لكشف أي مخالفات كانت تحدث فى قرارات العلاج على نفقة الدولة، منوهاً إلى أن الصراع مع أعضاء مجلس الشعب على استخراج قرارات العلاج على نفقة الدولة سيظل مستمراً. وأعلن الدكتور (هشام شيحة) اتخاذ خطوات جادة للقضاء على مخالفات استخراج تلك

القرارات، أولها تتمثل فى عدم قبول قرار علاجي إلا من خلال لجنة ثلاثية معتمدة، كما تم حل مشكلة عدم دقة التقارير الصادرة من اللجان الثلاثية والتى وصلت لدرجة أن هناك مريضاً أراد إجراء جراحة انفصال لشبكية العين وصدر له قرار فى مستشفي لا يوجد بها قسم رمد، وتم تدارك مثل هذا الأمر من خلال تحديد المستشفيات وتقسيمها إلى 100 مستشفي طب علاجي و30 مركزاً طبياً متخصصاً.

ولفت شيحة إلى أن الخطوة الثانية تمت من خلال القضاء على 92 ٪ من الوسطاء الذين كانوا يتدخلون لإصدار قرارات العلاج على نفقة الدولة والتى لا تحتاج إلى وسيط من الأصل حيث وجد أن لكل مائة قرار علاج على نفقة الدولة يصدر منها 50 قراراً عن طريق واسطة فيما نسبته 50 ٪ وانخفض هذا المعدل حالياً إلى 8 ٪ ولم يعد يمكن استلام القرار إلا من خلال المريض أو أقاربه من الدرجة الأولي أو الثانية. فى حين تمثلت الخطوة الثالثة فى إصدار قرارات العلاج عن طريق كود علاجي لا يحدد القيمة ولكن يحدد المرض، حيث كان فى الماضي يصدر قرار العلاج لجراحة محددة بأكثر من قيمة نقدية دون مبرر واضح لذلك.

وأضاف أنه تم القضاء على قرارات العلاج التى تصدر للمصريين بالخارج وكانت تصدر إلى متوفين وذلك بالتعاون مع إدارة الأحوال

المدنية بالداخلية حيث تم وضع قائمة بأسماء المصريين المقيمين بالخارج والمتوفين منهم. وقال أن المرضي المحتاجين لقرارات العلاج على نفقة الدولة سوف يشعرون بالفارق الكبير فى تقديم الخدمة.

وفى جريدة الأهرام Ahram.org فى 2011/1/12م أعلن الدكتور (حاتم الجبلي) وزير الصحة عن بدء تطبيق اللامركزية فى إصدار قرارات العلاج على نفقة الدولة لمنتفعيه فى محافظة الأقصر وتقييم التجربة للاستمرار فى تعميمها. مؤكداً أنه تم إصدار 600 ألف قرار جديد خلال الـ 6 شهور الأخيرة، كما انخفضت نسبة الوسطاء من 50 ٪ إلى 1 ٪ فقط.

- والمتتبع للسياسة الصحية، يجد تناقضاً بين واقع الأداء واتجاهاتها الملزمة، ويمثل العلاج على نفقة الدولة بهذا الطرح استبعاداً اجتماعياً فجا يخالف ما أطلقه وزير الصحة من ملامح ثابتة تصل إلى حد الإيمان العميق - بنص قوله: "حق كل مواطن مصري فى الحصول على خدمات صحية متميزة بغض النظر عن قدراته الاقتصادية أو المالية أو موقعه الجغرافي، كان الدافع الرئيسي وراء وضع نظام قومي شامل للتأمين الصحي، يقدم خدمات صحية بأعلي مستوي، ويغطي احتياجات كل مواطن مصري، ويخفف الأعباء عن كاهل الأسرة المصرية.

بل يذهب (الجبلي) إلى ابعد من هذا بإدانة مباشرة للأداء الصحي، وبإدعاء الوعي بنبض الشارع المصري فى التغيير بقوله "يجب أن نتذكر دائما أن استمرار الوضع الحالي أمر غير ممكن وغير مقبول، ولا يجب أن نترك هذه الفرصة التاريخية لتطوير الخدمات الصحية المتاحة للمواطن المصري بشكل جذري وحقيقي وملموس تضيع دون انتهازها، وإلا حاسبتنا الأجيال القادمة أشد الحساب"[7]. ولنراجع هذا الإدعاء الوطني - العاطفي والحار - على قائمة أسعار العلاج الباهظة بمستشفيات وزارة الصحة بعد أن تحول الاستبعاد إلى الطريق الاقتصادي المعجز، بعد زيادتها بدءاً من عام 1911م، وكيف تقدم السياسة الصحية خدمة متميزة بعض النظر عن القدرات الاقتصادية والمالية للمواطن كما أسلف (وزير الصحة) القول، مما يجعلنا متأكدين من أن هذه الأسعار التى تم تحديدها (لتخفيف الأعباء عن كاهل الأسرة المصرية) للعمل بالمستشفيات الحكومية تعادل أسعار المستشفيات الخاصة والاستثمارية كانت أسبق المصادر فى إعلانها جريدة "الدستور" فى 2010/12/14م وذلك على النحو التالي:

البيان	القيمة بالجنيه (فى الليلة)	ملاحظات
1 - الجناح يحدد بمعرفة إدارة كل مستشفي بحد أقصي وحد أدني.	200	الغرفة المميزة ذات الاستراحات ومكيفة.
2 - الأولي الممتازة.	100	حجرة بسرير واحد -حمام منفصل - مكيفة
3 - الأولي العادية.	80	حجرة بسريرين
4 - الثانية الممتازة.	50	حجرة مشتركة بثلاثة أسرة - حمام.
5 - الثانية العادية.	40	ــــــــــــــ
6 - الرعاية المركزة.	100	ــــــــــــــ
7 - العادية المتوسطة.	80	

أ - أسعار الإقامة بالأقسام الداخلية:

- النقل من درجة إلى أعلي:

إذا دخل المريض فى درجة معينة ورغب فى الانتقال إلى درجة أعلي فعليه دفع فروق التكاليف، على أن يتم حساب هذه الفروق منذ بدء انتقاله إلى الدرجة الأعلي.

وفى حالة مرضي العمليات الجراحية التى تمتد إقامتهم بالمستشفي أو المعهد يضاف إليهم هذه الأسعار الخاصة بأجور الإشراف الطبي.

وتسري هذه الأسعار على التشاور بين الأطباء:

أجور الأشراف الطبي	القيمة بالجنيه
1 - الجناح	80
2 - الأولى	50
3 - الثانية الممتازة والعادية	40

ب - أسعار العمليات الجراحية والتخدير:

أجور العمليات الجراحية للجراحين	أجور الجراحين
1 - عملية جراحية متقدمة	2000
2 - عملية جراحية ذات طابع خاص	1100
3 - عملية جراحية ذات مهارة خاصة	800
4 - عملية جراحية كبري	600
5 - عملية جراحية متوسطة	400
6 - عملية جراحية صغري	200

- علماً بأن أسعار العمليات الجراحية هي أجر الجراح ولا تشمل ما يلي:

قيمة الأدوية المنصرفة داخل العمليات، وقيمة المحاليل المستخدمة

بالعمليات، وقيمة المستلزمات المستخدمة، وقيمة الخيوط المستخدمة بالعمليات، وقيمة غازات التخدير، وقيمة الدم ومشتقاته، وأجهزة الإعطاء، وقيمة الشرائح والمسامير، وقيمة الصمامات والتوصيلات والشرايين الصناعية، وقيمة رسوم استخدام بعض الأجهزة بالعمليات.

كما أن لفتح غرفة العمليات أجر أخر يحدد بنسبة (10 ٪) من أجر العملية الجراحية بنوعايتها ودرجاتها فضلاً على حساب غاز "النيتروز" بأربعون جنيه فى الساعة الواحدة.

ج - أجرة استخدام بعض الأجهزة داخل غرفة العمليات:

أجور استخدام بعض الأجهزة داخل غرف العمليات	القيمة بالجنيه
1 - جهاز المتابعة التليفزيونية c -Arm	50
2 - جهاز التنفس الصناعي	50
3 - جهاز الصدمات الكهربائية	50
4 - جهاز ضغط الهواء لعمليات العظام والأنف والأذن	50
5 - جهاز إزالة الكاتاراكت بالتبريد	50
6 - جهاز تثبيت خارجي للعظام	150
7 - جهاز ليزر	65
8 - جهاز القطع بالموجات فوق الصوتية	50
9 - جهاز الكي بالأرجون	50

د - أجور التخدير:

العمليات الجراحية للجراحين	أجور التخدير
1 - عملية جراحية متقدمة	500
2 - عملية جراحية ذات طابع خاص	275
3 - عملية جراحية ذات مهارات خاصة	200
4 - عملية جراحية كبري	150
5 - عملية جراحية متوسطة	100
6 - عملية جراحية صغري	50

أجور تخدير بعض الإجراءات	القيمة بالجنيه
1 - تركيب قسطرة وريدية مركزية	175
2 - قسطرة أيبديورال لتسكين الألم	175

هـ - أجور الكشف بالعيادات الخارجية:

- أجور العلاج فى قسم جراحة العظام:

قيمة الفحص	القيمة بالجنيه
1 - جبس تحت الكوع	60
2 - جبس فوق الكوع	80
3 - جبس تحت الركبة	80
4 - جبس فوق الركبة	100
5 - بنطلون جبس	150
6 - جبس نصف الفخذ إلى نصف الساق (اسطوانة)	100
7 - جاكيت جبس	200
8 - شد جلدي بالعيادة بخلاف قيمة الشد	20
9 - رفع الجبس طرف علوي	20
10 - رفع الجبس طرف سفلي	25
11 - رفع الجبس البنطلون	50
12 - جبيرة فوق الكوع	60
13 - جبيرة تحت الركبة	80
14 - حقن داخل مفصل الركبة أو الكتف أو أوتار (بخلاف الدواء)	30

و - أسعار العلاج تخصص عيون:

الخدمة	القيمة بالجنيه
1 - فحص قاع العين	10
2 - كشف نظارة (شامل فحص قاع العين)	20
3 - فحص قاع العين بجهاز الموجات فوق الصوتية	50
4 - تحديد مجال الإبصار للعين الواحدة	80
5 - تصوير الأوعية الدموية لقاع العين (عين واحدة)	140
6 - قياس ضغط العين	7
7 - عمل جلسة أرجون ليزر	100
8 - عمل جلسة الياج ليزر	130
9 - عدسات لاصقة	120
10 - مقاس عدسات	100
11 - ماسح مقطعي للشبكية (عين واحدة)	150
12 - تصوير الجزء الأمامي للعين وخريطة قرنية (عين واحدة)	80
13 - عد خلايا القرنية	50
14 - موجات صوتية تشريحية للعين	100

أسعار العلاج بالقسم الاقتصادي للأطفال حديثي الولادة:

ألزم القرار دفع ألف جنيه عند الدخول ثم 5000 جنيه كل ثلاث أيام بالإضافة إلى الأسعار التالية:

نوع الإجراء	القيمة بالجنيه
1 – الإقامة + الإشراف الطبي	85
2 – الإنعاش للطفل عند الدخول	30
3 – التنفس الصناعي	50
4 – العلاج الضوئي	10

أجور العلاج داخل العناية المركزة:

يحاسب المريض بصورة منفصلة عن الخدمات التالية داخل العناية المركزة:

الأدوية والمحاليل وما شابه، والمستلزمات الطبية، والمستهلكات والغيارات والتحاليل الطبية، والأشعات وكافة أنواع الفحوصات الأخري، والدم ومشتقاته وقيمة أجهزة الأعضاء، وبالنسبة لاستخدام الأجهزة داخل غرف العناية المركزة فيحاسب على النحو التالي:

القيمة بالجنيه	نوع الفحص
100	1 – جهاز التنفس الصناعي
50	2 – جهاز الصدمات الكهربائية
15	3 – جهاز تنشيط الدورة الدموية والتدليلك
15	4 – جهاز المونيتور
25	5 – مضخة التحاليل

– أسعار بعض الإجراءات داخل العناية المركزة:

القيمة بالجنيه	نوع الفحص
175	1 – إنعاش المريض لتوقف عضلة القلب
175	2 – تركيب قسطرة وريدية مركزية
175	3 – تركيب أنبوبة بزل القفص الصدري
175	4 – تركيب منظم لضربات القلب المؤقت عن طرق الوريد

- أجور الفحص فى تخصص الجهاز الحركي والعصبي:

نوع الفحص	القيمة بالجنيه
1 - رسم مخ عادي	80
2 - رسم مخ بالكمبيوتر	100
3 - رسم مخ - فيديو - تخطيط مخ	150
4 - رسم عضلات أو توصيل عصب أو دراسات توصيل موجات (لطرف واحد)	80
5 - الجهد المثار البصري	120
6 - وظائف التنفس	100
7 - قياس كفاءة الجهاز التنفسي بالمجهود	160
8 - فحص شامل للعضلات لاختيار موضع العينة	200
9 - فحص الأعصاب الحركية للطرف العلوي أو السفلي	80
10 - فحص الأعصاب الحركية والحسية للطرف العلوي أو السفلي	120
11 - رسم العضلات الديناميكي لطرف واحد	150

12 - قيمة الصبغة - تحليل عينة أساسي	250
13 - قيمة الصبغة - تحليل عينة متقدم	1000

أجور العلاج فى تخصص الجهاز الهضمي والكبد:

علما بأنه سيضاف ثمن الأدوية والمستهلكات على أي إجراء ويضاف سعر خدمة التخدير الكلي فى حال استخدامها على أي خدمة.

الخدمة	القيمة بالجنيه
1 - عينة كبدية ويضاف ثمن الإبرة	230
2 - عينة كبدية موجهة بالموجات الصوتية ويضاف ثمن الإبرة	250
3 - بزل من السائل البيريوني	60
4 - حسن ورم بالكحول الإيثيل ويضاف ثمن الإبرة	200
5 - تردد حراري لأورام الكبد (أجر الطبيب والتخدير واستعمال الجهاز) ويضاف ثمن الإبرة	1000
6 - منظار علوي تشخيصي	150

القيمة بالجنيه	الخدمة
"بدون مادة الحقن" 150	7 – منظار علوي وحقن أو ربط دوالي
200	8 – منظار علوي وعينة
250	9 – منظار علوي وتوسيع مرئ
300	10 – منظار علوي وكي بالأرجون
250	11 – منظار قولون تشخيصي
300	12 – منظار قولون وعينة
350	13 – منظار قنوات مرارية
1200	14 – منظار قنوات مرارية
120	15 – منظار شرجي وفحص بلهارسيا
1200	16 – منظار قنوات مرارية

- أسعار علاج الأورام بالإشعاع:

نوع الخدمة	القيمة بالجنيه
1 - فحص اكلينيكي قبل بدء العلاج	150
2 - تخطيط العلاج الإشعاعي شامل التصوير بالجهاز المقطعي المماثل	150
3 - قوالب التثبيت	100
4 - علاج جذري أقل من ثلاثة أسابيع	400
5 - علاج جذري من 3 - 5 أسابيع	500
6 - علاج جذري يستغرق 5 أسابيع فأكثر	600
7 - علاج تخفيفي أقل من ثلاثة أسابيع	400
8 - الجلسة الإضافية	30
9 - علاج أورام الرحم بإبر السيزيوم	500

أسعار القسطرة الطرفية:

علماً بأنه سيضاف ثمن الأدوية والمستهلكات على أي إجراء كما يضاف سعر خدمة التخدير الكلي فى حال استخدامها على أي خدمة.

الوصف	القيمة بالجنيه
1 - قسطرة تشخيصية على شرايين الساق الواحدة باستخدام الصبغات غير المتأنية شاملة أتعاب الطبيب.	550
2 - قسطرة تشخيصية على شرايين الساقين أو الشريان السباتي أو شرايين الذراع أو عن طريق الذارع.	750
3 - توسيع الشريان الطرفي بالبالونة (السعر لا يشمل البالونة والقسطرة المرشد) ويضاف 500 جنيه لتوسيع شريان إضافي.	3650
4 - توسيع الشريان الطرفي بالبالونة (السعر لا يشمل بالونة والقسطرة المرشدة والدعامة) (ويضاف 750 جنيه لكل دعامة إضافية).	4650
5 - تركيب فلتر وريدي فى البطن (السعر لا يشمل ثمن الفلتر).	2500

أسعار وحدة القسطرة الطرفية المخية:

هذه الأسعار لا تشمل الأدوية والمستهلكات.

الوصف	القيمة بالجنيه
1 - قسطرة تشخيصية لشرايين باستخدام صبغة غير متأنية.	1000
2 - علاج التمدد الشرياني للمخ باستخدام الحلزونيات (السعر لا يشمل ثمن الحلزونيات ويضاف 750 جنيه أتعاب طبيب لكل حلزون).	6500
3 - علاج الوحمة المخية (الالتحام الشرياني الوريدي)	6500
4 - تركيب دعامة للشريان السباتي.	6500

أما بالنسبة لأسعار عمليات القلب المفتوح فوفقاً للائحة فلقد حددت سعر عملية القلب المقفول بستة آلاف للجناح أما الدرجة الأولي (بخمسة آلاف) والثانية (أربعة آلاف) علماً بأن هذه الأسعار شاملة إقامة المريض لمدة 10 أيام منها يومان بالعناية المركزة وإذا زادت أيام الإقامة يحاسب عليها المريض، أما بالنسبة لعمليات القلب المفتوح فتتراوح ما بين (12 - 15 ألف جنيه).

- ولنذهب فى طرحنا إلى مراجعة (كم) و(نوعية) المستندات التى يتعين على المريض استيفائها ليتمكن من الحصول على حقه فى العلاج على نفقة الدولة، وإجراءات ذلك:

(نموذج العلاج على نفقة الدولة)

محافظة..................................

مديرية الشئون الصحية..............

المجلس الطبي المتخصص

(صورة)

طلب استصدار قرارات علاج العاملين والمواطنين على نفقة الدولة بالداخل

(علاج أول مرة/ متردد)

اسم المريض (رباعياً)...

تاريخ ميلاد...

المريض...

ختم

العنوان/ محافظة الميلاد...

محل الإقامة.............................الحي/ المدينة.........

رقم البطاقة شخصية/ عائلية........... تاريخ وجهة الإصدار............

المهنة (يعمل/ لا يعمل) بها...

جهة العمل (إن وجدت)...

رقم الملف..................... رقم تاريخ أخر قرار وزاري..........

الإجراء المطلوب..............................النظام العلاجي:

على نفقة الدولة مجاني تأميني

اقتصادي خاص

جهة العلاج: وزارة الصحة..........المراكز المتخصصة: ....

قوات مسلحة الشرطة خاص

جمعيات أهلية جامعي

تقرير اللجنة الثلاثية المختصة

التشخيص الإكلينيكي..............................

الفحص النسيجي (أورام)..............................

نتائج الأبحاث..............................

المرحلة (أورام)..............................

التشخيص النهائي..............................

(درجة الأداء أورام)..............................

خطة العلاج ....

....

توافر الخدمة بجهة التحويل: نعم لا

رقم البرتوكول: درجة الاستجابة:

6 – أورام DRDRPCURECR

7 – غير الأورام: شفاء تام تحسن مستقرة

مضاعفات تدهور وفاة

قرار أخر جلسة: / / (قرار وزاري).............................

بالعلاج: ثم..............لمدة....................بنفقات........

الاسم	الوظيفة	التوفير
الاسم	الوظيفة	التغطية
الاسم	الوظيفة	التغطية

ختم

اطلعت اللجنة على لائحة العلاج الخاص بالمجالس الطبية وتلتزم جهة العلاج بلائحة المجالس الطبية والبرتوكلات القومية.

والمريض الاجتماعي لا يتمتع بأية مظلة علاجية تتعارض مع نظام العلاج على نفقة الدولة.

أعضاء اللجنة: أ.د/__________ أ.د.__________

د/__________ د/__________

التشخيص النهائي

____

____

____

خطة العلاج : الإجراء

____

____

____

المستشفي....................قسم..........................

مدة العلاج:______________________

بند (1)______________________________________

بند (2)______________________________________

رئيس المجلس الطبي المتخصص	مدير عام مديرية الشئون الصحية	ختم شعار الجمهورية	مدير عام الإدارة العامة للمجالس الطبية (توقيع)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة:

وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم 4248 لسنة 1998م فى شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية، منها خدمة طلب استصدار قرارات علاج العاملين والمواطنين على نفقة الدولة بالداخل، بوزارة الصحة والسكان.

- تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ 2005/ 11/ 1م.

(كثمرة التعاون بين الجهاز المركزي للتنظيمات ووزارة الصحة والسكان والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيتات المحددة لإنجازها، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها - وأي مخالفة لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالي:

أولاً: المستندات والأوراق المطلوبة

يقدم الطلب من المريض أو أحد أقاربه من الدرجة الأولي إلى المجلس الطبي بالمحافظة. مرفقاً به المستندات التالية:

- خطاب إحالة من جهة العمل بالنسبة للعاملين بأجهزة حكومية.

- تقرير طبي معتمد من مستشفي حكومي (مرفقاً به المستندات العلاجية اللازمة)

يقوم المجلس الطبي بإحالة المريض إلى مديرية الشئون الاجتماعية المختصة لإعداد تقرير عن الحالة الاجتماعية (بحث اجتماعي) وذلك بمراعاة حالات الإعفاء من البحث الاجتماعي التى يقررها السيد الأستاذ الدكتور وزير الصحة والسكان وهي حالات "القلب"، "القسطرة"، و"الأورام" و"الحالات الحرجة" و "الطوارئ" و "الحوادث" و"مرض الفشل الكلوي".

ثانياً: المبالغ المقرر للحصول على الخدمة.........(تقدم الخدمة مجاناً).

ثالثاً: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة:

تلتزم الإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة باستصدار القرار الوزاري بعلاج العاملين والمواطنين على نفقة الدولة بالداخل وفقاً للتوقيتات التالية:

- فى ذات يوم ورود الطلب لها مستوفياً وذلك بالنسبة للحالات الحرجة.
- خلال 48 ساعة من ورود الطلب بالنسبة للحالات العادية.

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أي مسمي يمكن الاتصال على الجهات التالية:

المحافظة:____________

هيئة الرقابة الإدارية: المركز الطبي بالقاهرة   ت/ 02 /2902728

وللعلاج على نفقة الدولة:

1 – يتم استيفاء النموذج.

2 – يرفق تقرير طبي من جهة حكومية.

3 – صورة بطاقة المريض أو (ولي الأمر).

4 – يتقدم المريض أو قريب من الدرجة الأولي بطلب إلي – الإدارة العامة للمجالس الطبية المختصة وزارة الصحة (قاطني محافظة القاهرة).

5 – يحدد للمريض ميعاد جلسة حسب التخصص (مناظرة المريض بالأبحاث أو عرض الأوراق فقط) وميعاد لاستلام القرار.

6 – يتم التوجه مباشرة لجهة العلاج المحددة بالقرار للتنفيذ.

7 – عند التجديد يستوفي طلب (متردد) ويقدم ما يفيد استمرار الحالة المرضية يتم الاستعلام عن طريق الحاسب الآلي بالإدارة العامة للمجالس الطبية بالقاهرة.

8 – الخدمة مجانية ولا يتم تحصيل رسوم أو دمغات على الطلبات المقدمة:

- نموذج طلب علاج أول مرة صورة الاستمارة
- نموذج طلب علاج متردد صورة الاستمارة
- نموذج كارت متابعة

ثانياً: سقوط أقنعة الوطنية..
والقراءة المعكوسة للعدل الاجتماعي عند الشباب

خلال العقود الثلاثة الماضية شهدت "مصر" عدداً من الإصلاحات الاقتصادية التى غيرت المسيرة التنموية التى باشرت الدولة بتطبيقها منذ أوائل الستينات بصورة ملموسة. فقد بدأت هذه الإصلاحات بسياسات الانفتاح الاقتصادي التى تبناها الراحل "أنور السادات" فى أواخر عام 1974م.

واستمرت من خلال برنامج الإصلاح الاقتصادي والتعديلات الهيكلية. التى تم طرحها عام 1991م، وبلغت ذروة هذه الإصلاحات ما شهدته البلاد من سلسلة إصلاحات ضريبية وتشريعية تبنتها الحكومة عام 2004م، وكان هدف العديد من هذه الإصلاحات هو تحرير العلاقة بين المالك والمستأجر فى مختلف القطاعات بما فيا قطاع الإسكان.

ومنذ أوائل الستينات تم تقديم عدد من القوانين المعنية بحماية مستأجري الأراضي الزراعية، والممتلكات التجارية، والمساكن المعدة للإيجار، وقد عملت هذه القوانين على تحديد القيمة الإسمية للإيجارات وفقاً للمعدلات السائدة فى الستينات. وضمنت حقوق الحيازة غير محددة

المدة للمستأجرين شغل هذه الأملاك حيث قلل القانون رقم 46 لسنة 1962م قيمة الإيجارات للوحدات السكنية المؤجرة إلى نصف قيمتها، وثبتها عند مستوي إسمي غير محدد.

ومع تزايد انحراف القيمة الإسمية للإيجارات عن أسعار السوق قل عرض الأراضي والعقارات السكنية والتجارية على حد سواء، بناء عليه كانت الوسيلة الوحيدة لتأجير وحدة سكنية هي دفع مبالغ إضافية "مقدم" أو "الخلو" قبل الانتقال إلى الوحدة السكنية المؤجرة مما نجم عنه تحويل عقود الإيجار إلى عقود شبه مجحفة، لا تضمن حقوق المالك أو المستأجر على حد سواء.

وفى المقابل، أصبح السبيل الوحيد للحصول على سكن هو بناؤه بالمجهود الذاتي. مما نجم عنه بروز العديد من الوحدات السكنية بصورة عشوائية حول المدن فى مصر بعد 1960م. لكن قوانين الإيجار كان لها التأثير السلبي على تجهيز الوحدات السكنية المخصصة للبيع أيضاً.

وبسبب قلة الوحدات السكنية المخصصة للإيجار، امتنع الملاك عن تأجير وحداتهم السكنية وأبقوها شاغرة لسنوات عديدة بغرض المضاربة التجارية أو منحها لأبنائهم عند الزواج. واستناداً إلى التعداد العام للسكان والإسكان الذي أجرته مصر عام 196م. بلغ إجمالي عدد الوحدات السكنية

الشاغرة حوالي (904) ألف وحدة سكنية حوالي 9.9٪ من إجمالي الوحدات السكنية)، وقد أدي الغياب التام للتمويل العقاري فى سوق الإسكان المصري إلى تفاقم الوضع. وأجبر الداخلين الجدد فى سوق الإسكان على جمع رؤوس أموال ضخمة كي يتمكنوا من شراء سكن.

ولقد مرت الإصلاحات التشريعية لقوانين الإيجارات والإسكان فى "مصر" بالعديد من المراحل بعد عام 1981م. فى البداية سمحت القوانين الجديدة بزيادة قيمة الإيجار لمرة واحدة فقط، كما حررت أسواق تأجير الأراضي الزراعية.

وتوجت الإصلاحات بصدور القانون رقم 4 عام 1996م الذي سمح بمرونة عقود الإيجار ومنح المالكين الحق فى تعديل مبلغ الإيجار عند انتهاء مدة التعاقد.

وأهم ما أمتاز به هذا القانون أنه لا ينطبق إلا على العقود التى وقعت بعد صدوره، أما العقود التى وقعت قبل صدور القانون، والتى منعت المالكين من زيادة الإيجارات ومن توقيع عقود إيجار غير محددة الأجل. لم تخضع إلى قانون الإيجار الجديد. وأصبح القانون رقم 4 لعام 1996م يعرف على أنه "قانون الإيجار الجديد" فى إشارة إلى أنه ينطبق على عقود الإيجار الجديدة فقط.

والهدف الرئيسي من الإصلاحات التشريعية التى نص عليها القانون رقم 4 هو زيادة عدد الوحدات السكنية المعروضة للإيجار، وحماية المستأجرين القائمين من زيادة إيجاراتهم. وتشجيع المالكين على زيادة عرض وحداتهم السكنية المخصصة للإيجار، وتحفيز المستثمرين على بناء وحدات سكنية جديدة كون القانون يسمح لهم باستعادة استثماراتهم أو زيادة مبالغ الإيجار عند انتهاء عقود الإيجار مع المؤجرين.

وبالرغم مما قدمه "القانون الجديد" من ضمانات للملاك إلا أن عدداً منهم ما زال يغريهم بعض المخاوف بشأن آليات تنفيذ أحكام هذا القانون فى المحاكم، فالعديد من المالكين مازالوا مترددين فى عرض وحداتهم السكنية للإيجار مما يوضح سبب وجود نسبة عالية من الوحدات السكنية الشاغرة بعد مرور أكثر من عقد على تطبيق القانون الجديد، وبهدف تشجيع المالكين على زيادة عرض وحداتهم السكنية التى تتجاوز قيمة معينة بغض النظر إن كانت مؤجرة أم لا.[8]

ومما سبق يمكن أن نخرج بعدد من الحقائق فى مجال السياسة الإسكانية على النحو التالي:

1. أنه لم تكن هناك تشريعات أو أنظمة للبناء وتخطيط المدن فى مصر حتى عام (1881م) حيث صدر الأمر العالي بلائحة التنظيم بشأن

تحديد الارتفاعات والمنشآت الآيلة للسقوط[9] كذلك ل تكن هناك سياسة رعاية فى المجال الإسكاني حتى صدور الأمر العسكري فى حقبة العشرينات بقانون عام (1920م) الذي حدد قيمة قصوي للمساكن المؤجرة حيث اعتبر ذلك أول مساهمة لمراعاة البعد الاجتماعي فى المجال الإسكاني. [10]

2. وببداية حقبة الأربعينات تم توفير إسكان حكومي مدعوم كأول مرة بهدف تخفيض تكلفة الإسكان للأس منخفضة الدخل فى المراكز الحضرية، إلا أن ذلك تسبب فى تشجيع الهجرة إلى الحضر، ونمو العشوائيات بسبب انتهاك خطط البناء وعدم قدرة التصميمات القياسية على تلبية الحاجات المختلفة للأسر. [11]

3. أنه بدأ إنشاء مشروعات الإسكان الشعبي، والإسكان التعاوني مع مطلع حقبة الخمسينات كأحد الحلول للإسهام فى القضاء على العشوائيات الناتجة عن الحقبة التاريخية الماضية، ذلك بإنشاء ثلاث مشروعات كبيرة فى بعض المناطق (إمبابة – حلمية الزيتون – حلوان) بقصد التمليك لذوي الدخل المحدود. إلا أن تخفيض الاستثمارات فى قطاع الإسكان، وتأميمي شركات البناء والتعمير فى أواخر تلك الحقبة التاريخية، ساهم فى انخفاض بناء

المساكن وظهور المناطق العشوائية مرة أخري.[12]

4. وتم تجميد الإيجارات فى حقبة الستينات، تخفيض الإيجار الشهري بنسبة (35 ٪) من قيمته ذلك عام (1944م) تحقيقاً للإنصاف الاجتماعي، وقد ترتب على ذلك انسحاب القطاع الخاص من سوق تأجير المساكن، وتدهور المساكن لإحجام الملاك عن الصيانة، ونظراً لظروف حرب (1967م) حدث انخفاض ملموس للاستثمارات العامة والخاصة فى الإسكان. وتلك ذلك ظهور عدد من قوانين تحديد الإيجار للوحدات المنشأة حديثاً مما ترتب عليه مزيد من انسحاب القطاع الخاص، وزيادة العشوائيات والتلاعب بالقوانين لزيادة القيمة الإيجارية عن طريق زيادة إيجار المساكن المفروشة، وظهور "خلو الرجل".[13]

5. هذه العوامل السابقة نقلت "مصر" إلى مرحلة "أزمة الإسكان" حيث تقلص الإسكان الشعبي والعمالي، وزاد الإسكان المتوسط مما دفع إلى التفكير فى إنشاء مجتمعات جديدة فى مرحلة السبعينات من القرن السابق فى محاولة للخروج من تلك الأزمة فأنشئت (مدينة العاشر من رمضان، السادات (1975م) ثم العامرية الجديدة و15 مايو (1977م) ثم "السادس من أكتوبر"

و"العبور" و"الأمل" عام (1979م) وتزايد عددها حتى وصل إلى (22) مدينة حديثة حيث قدرت استثمارات هذه المدن بحوالي 27 مليار جنيه وشمل ذلك المبلغ 27 مليار جنيه، وشمل ذلك المبلغ الخدمات والمرافق. (14)

6. فى مرحلة "السبعينات" شهد السوق الإسكاني تحولاً جذرياً نتيجة لسياسة الانفتاح الاقتصادي مما انعكس على ازدياد الاهتمام بالإسكان الفاخر وتوقف بناء الإسكان الاقتصادي، والإبقاء على تحديد القيمة الإيجارية مما أدي إلى التحول إلى التمليك كبديل للإيجار، الأمر الذي فاقم من المشكلة ورفع من ظاهرة الشقق المغلقة، وزاد الطلب على المساحات المخصصة للإسكان مما دفع إلى أزمة طاحنة بين قوي العرض والطلب فى سوق الإسكان. وتشجيع القطاع الخاص فقد استحدثت قوانين إيجار جديدة فى حقبة "الثمانينات" لإعفاء شقق الإسكان فوق المتوسط والفاخر من تحديد الإيجارات، والسماح بتأجير الوحدات الجديدة بإيجارات أعلي من الوحدات القائمة، ولكنها جمدت الإيجار بمجرد الاتفاق على العقد، وترتب على ذلك تركز الاستثمار الخاص فى الإسكان فوق المتوسط والفاخر، وحرية طلب "خلو الرجل"، وزيادة الإسكان العشوائي.

هذه الفترة تعد بحق أصدق تعبير عن الاستبعاد الاجتماعي للفقراء ومحدودي الدخل فى خطط الإسكان وغياب البعد الاجتماعي، وتفاقم أزمة الإسكان بين الطبقات الوسطي والدنيا، والتوجه نحو زيادة مساحة الإسكان العشوائي والهامشي. واستمر ذلك حتى "التسعينات" بظهور قانون "الإيجارات الجديد" الذي قلل من انتشار الوحدات السكنية المغلقة بفتح فرص استثمارها إيجارياً، وتنامت فى ذلك العقد التاريخي عديد من البرامج الإسكانية ذات البعد الاجتماعي.(15)

7 - ببداية الألفية الجديدة، بدأت منظمات المجتمع المدني فى القيام بدور الوسيط بين الحكومة والمجتمعات المحلية لتدعيم اللامركزية فى تنفيذ برامج الإسكان، كما قدمت التسهيلات الإئتمانية أو الموارد لمكونات البرامج الإسكانية، ونشطت مؤسسات التمويل العقاري(16) وساهم قانون البناء الموحد كافة أوجه العملة العمرانية فى "مصر" باعتبارها كياناً واحداً بداية من التخطيط العمراني إلى التنسيق الحضاري، وتنظيم أعمال البناء والصيانة والترميم للعقارات المبنية، وهدم المنشآت الآيلة للسقوط. (17)

هذا المشروع الأخير على الرغم من دخوله إلى حيز التنفيذ، إلا أنه لم يرق بعد إلى حيز الدراسة المتعمقة، وربما يرجع ذلك إلى أن تنقصه الدراسة السكانية فى ضوء سياسة اجتماعية واضحة فى حاجة إلى أن تكون

أكثر تعبيراً عن طبيعة المرحلة التى يمر بها المجتمع، من ضرورة مواجهة الاستبعاد الاجتماعي للمواطنين البسطاء من الخدمة الإسكانية. وفى ظل المتغيرات العالمية الراهنة، فإنه يتعين أن تواجه السياسة الإسكانية تحولاً كبيراً سواء ما يتعلق منها بتبني البعد الاجتماعي والاهتمام بالطبقات الفقيرة والمتوسطة، أو فيما يتعلق بتقديرات الأحقية غير الرشيدة للمواطنين فى الخدمة الإسكانية، وقطع الطريق على الفساد الفج للمتلاعبين بمقررات المجتمع وأحلام الشباب فى هذا.

وقد حدد المجلس القومي للشباب أولويات خدمات الرعاية الاجتماعية فى:إعداد الشباب فكرياً للتكيف مع المتغيرات العالمية الحديثة، وتوفير فرص النمو المتكامل، والنهوض بالمستوي الثقافي والاجتماعي للنشئ والشباب من خلال الاهتمام بالأنشطة المختلفة، وتنظيم استثمار أوقات الفراغ، بما فيه خدمة الفرد والمجتمع مع التأكيد على أن هذه الأنشطة تمثل عملية تربوية شاملة تتطلب تعاون كافة الأجهزة المعنية: الأسرة – المؤسسات الثقافية – دور العبادة – مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات الأهلية، مع الارتقاء بالمستوي العلمي للشباب بما يتفق مع الثورة الحضارية الجديدة فى عالم التكنولوجيا والاتصالات.[18]

وتنهض أساسيات السياسة العامة للشباب فى "مصر" على: أن الشباب هو صاحب المصلحة فيما يخطط له من برامج ومشروعات، ومن ثم ينبغي أن يتوفر له تمثيل مناسب، وأن الشباب يعتبر قوة خلاقة وشريكاً كاملاً فى صنع القرارات وفى التخطيط للتنمية، وتحمل تبعاتها ومسئولياتها.

وأن للشباب حاجات حيوية وهامة وخاصة الذين أنهوا تعليمهم.. وأن العمل مع الشباب يعتبر من الأعمال التنموية التى تستهدف زيادة فعالية مشاركة الشباب فى التنمية القومية الشاملة. (19)

وتناوبت تنفيذ هذه السياسات جهات مسئولة عن رعاية الشباب يمكن تحديدها تاريخياً على النحو التالي:

1 – المجلس الأعلي لرعاية الشباب	الفترة من 1965 – 1958م	(3 سنوات)
2 – المجلس الأعلي لرعاية الشباب والتربية الرياضية.	الفترة من 1958 – 1960م	(2 سنة)
3 – المجلس الأعلي لرعاية الشباب	الفترة من 1960 – 1964م	(4 سنوات)
4 – وزارة الشباب	الفترة من 1964 – 1965م	(1 سنة)
5 – المجلس الأعلي لرعاية الشباب	الفترة من 1965 – 1968م	(3 سنوات)
6 – وزارة الشباب	الفترة من 1968 1971–م	(3 سنوات)

7 - المجلس الأعلي للرياضة	الفترة من 1971 - 1973م	(2 سنة)
8 - المجلس الأعلي للشباب	الفترة من 1973 - 1977م	(4 سنوات)
9 - المجلس القومي للشباب والرياضة	الفترة من 1977 - 1979م	(2 سنة)
10 - المجلس الأعلي للشباب والرياضة	الفترة من 1979 - 1999م	(20 سنة)
11 - وزارة الشباب	الفترة من 1999 - 2006م	(7 سنوات)
12 - مجلس قومي للشباب، ومجلس قومي للرياضة	الفترة من 2006 - حتى الآن	(5 سنوات)

ويعكس التنوع السابق فى المسميات للأجهزة المسئولة عن وضع سياسات الشباب فى "مصر"، وتفاوت الاختصاصات، والتضارب والعشوائية فى التعامل مع سياسات ثابتى، وما يمكن أن يحقق مستهدفات واضحة فى هذا المجال محل شك كبير، وهو ما انعكس سلباً على تقدير الإشباع الملموس فى احتياجات الشباب منها ككل، ومن تغير مسمياتها ووظائفها النوعية على وجه التخصيص.

هذا الأمر أوقع هذه السياسات الهلامية، والمهام المفتوحة فى عدد من مظاهر خلل الأداء فى مجال رعاية الشباب المصري ومنها:

(1) جمود السياسات الاجتماعية فى مجال رعاية الشباب إلا فيما

يتعلق بتشجيع القطاع الخاص، والمجتمع المدني للمشاركة فى برامج الرعاية، وهو ما يؤكد تقلص دور الدولة وتخليها عن مسئوليتها فى رعاية شبابها إلى حد الاستجابة لتداعيات الخصخصة، والاستسلام لانهيارات خدمات الرعاية الاجتماعية المتتالية للشباب.

(2) انتقال هذا الجمود إلى برامج الرعاية الاجتماعية مما أوقف تطور هذه السياسات، والتقييم المستمر لخطط الرعاية الاجتماعية للشباب بما يحقق إمكانية الاستفادة من نتائج التغذية العكسية Feed Back فى تطوير هذه السياسات.

(3) أن أهم الوسائل التى استخدمت - وما تزال - لتنفيذ سياسات الرعاية الاجتماعية للشباب كانت مراكز الشباب بما تتحمله دراسات هذه المراكز من أوجه قصور واضحة وانصرافها فى الغالب إلى النشاط الرياضي.. والترفيهي.

(4) قصور هذه السياسة عن التعامل مع قضايا الشباب الملحة ومن أهمها: "البطالة"، "التعليم"، "المشاركة"، "التطوع"، "والتعامل الإيجابي مع متغيرات معاصرة بوعي وحس وطني "كالعولمة".. إلى غير ذلك.

(5) نقص برامج "التأمين الصحي" و"الاجتماعي" الموجه للشباب وعجز الموجود منها عن الوفاء باحتياجات الشباب.

(6) أن جميع متغيرات تقييم سياسات الرعاية الاجتماعية الحالية للشباب تحتاج إلى إعادة النظر حيث تنخفض جوانب القوة فى كل من: أهداف السياسة، البرامج، الخدمات ونقل كفاءة الأجهزة المنفذة. كذا الأمر فيما يتعلق بالمتغيرات المرتبطة بالكوادر الفنية، الدعم (التمويل) وتأثير المتغيرات العالمية والقوي المحيطة.. والفصل غير المبرر وكذا الدمج القائم على غير فلسفة بين "الشباب" و"الرياضة" فى مراجعة أنساق الرعاية ومؤسسات صنع السياسة فى مجال الشباب والنشء.

(7) عدم الأخذ بالتخطيط الرشيد فى وضع البرامج وتصميم المشروعات، إضافة إلى التضارب فى اتخاذ القرارات الخاصة برعاية الشباب، وغياب الجوانب الفنية فى أداء الكوادر القائمة على قيادات أجهزة الشباب، وتقدير احتياجاتهم وتصميم البرامج الموجهة لتحقيق الإشباعات المستهدفة منها.

(8) على الرغم من تنامي البحوث والدراسات العلمية فيما يتعلق بتقدير احتياجات الشباب وغيرها، إلا أنه لا يتم الاستفادة من نتائجها فى تطوير أداء أنساق الرعاية فى هذا المجال. وربما يفسر ذلك بكون القيادات ذاتها غير شبابية، الأمر الذي قد يشكل اغترابا للأداء فى مستوياته التخطيطية عن واقع الشريحة الإنسانية المعنية بتوجيه هذه الرعاية، واتخاذ

القرارات المناسبة بشأنها، وعدم واقعية التعبير عن الشباب فى حفظ الرعاية الموجهة، كما لم تتاح لهم فرص كافية للتعبير عن أنفسهم.

(9) أن برامج رعاية الشباب لا ترتبط بالدول المتقدمة إلا فيما يتعلق بالمسابقات الدولية وبخاصة فى المجال الرياضي، ولا يتطرق الأمر إلى الاستفادة من الخطط والبرامج المتقدمة فى هذا الإطار مما يفقدها انفتاحها على الاتجاهات العالمية الحديثة، وانفصالها عن السياق العالمي المتقدم كثيراً فى رؤيته مما يفقد الشباب الإفادة من الخبرة الغربية، والاحتكاك الثقافي المناسب لمسايرة التطور العالمي، والتفاعل مع المتغيرات المعاصرة فى السياسات الموجهة للشباب على المستوي الوطني. إضافة إلى أن إجراءات تقديم الخدمة متميز بالتعقيد، وعدم المرونة فى غالب برامجها، وعدم وجود أي تأمين فى المصادر التمويلية لخططها المستقبلية لتبني النظرة الخدمية، وإغلاق منافذ الإنتاجية لمفهوم الرعاية.

(10) قصور الوعي بأهداف هذه النوعية من الرعاية لدي القائمين عليها حيث أن هذه الأهداف لا تضاف وفق رؤية الشباب، ولا تعبر عن أولوياتهم من ناحية، ومن ناحية أخري غلبة الأداء "البيروقراطي" للقائمين على تنفيذها. هذه الاستخلاصات تم تحديدها بناء على دراسة علمية

أسرف عليها مؤلف هذا الكتاب حول: "تحليل سياسات الرعاية الاجتماعية للشباب المصري فى الفترى من 1965 – 2008م للباحث: "محمد عبد اللطيف" عام 2010م. استخدام للوصول إلى نتائجها "تحليل المضمون" لعدد (9) قانون، (25) قراراً جمهورياً، (52) قراراً وزارياً مقدمين مسحاً للتشريعات المتعلقة بسياسات الرعاية الاجتماعية للشباب المصري طبقاً لنوع التشريع، إضافة إلى تحليل محتوي مقابلات الخبراء المعنيين بهذه السياسة. وهذه التشريعات هي:

القوانين	القرارات الجمهورية	قرارات مجلس الوزارة	القرارات الوزارية
26 لسنة 1956	2848 لسنة 1963	26 لسنة 1974	105 لسنة 1963
158 لسنة 1956	265 لسنة 1965	59 لسنة 1985	296 لسنة 1966
197 لسنة 1956	4958 لسنة 1966	413 لسنة 1991	167 لسنة 1970
184 لسنة 1985	1533 لسنة 1968	57 لسنة 1993	27 لسنة 1970
103 لسنة 1961	303 لسنة 1975	221 لسنة 1994	1330 لسنة 1973
49 لسنة 1963	335 لسنة 1976	127 لسنة 1998	1712 لسنة 1974
46لسنة 1964	265 لسنة 1979	215 لسنة 2000	167 لسنة 1975
66 لسنة 1971	497 لسنة 1979	98 لسنة 2001	1422 لسنة 1976

49 لسنة 1972	626 لسنة 1981		23 لسنة 1976
77 لسنة 1975	1056 لسنة 1982		786 لسنة 1979
188 لسنة 1982	21 لسنة 1991		151 لسنة 1983
426 لسنة 1984			67 لسنة 1989
136 لسنة 1988			188 لسنة 1992
			1579 لسنة 1966
			872 لسنة 2001
			1067 لسنة 2001
			589 لسنة 2003

ولقد طال الاتهام بالإفساد والفساد كل رموز النظام السابق على المستوي الرسمي (الرئيس نفسه، رئيس مجلس الوزراء حالي وسابق، عدد من الوزراء الحاليين والسابقين) والحزبي (أمين عام الحزب، وأمين مساعد الحزب) والشعبي (رئيس مجلس الشعب، ورئيس مجلس الشوري) وأصابت الصدمة الجميع من حجم الأموال المنهوبة والإهدارات المتعمدة للمال للأموال العامة، ودعاوي التربح الفج. حتى عم التساؤل وأرهق عقول الجميع: أين كنا مما يحدث؟... والإجابة عن ذلك ربما يحددها وجود رقابة (غير نظيفة) على الرقابة الشعبية تستخدم كل

الوسائل: (حتى حرق الملفات كاملة) لتعجيز وتحجيم الرقابة الشعبية إلى حد التنويم الكامل، والإسكات الإعلامي، وإغلاق ومحاكمة المعارضة، وشراء الأقلام وزراعة الموالين فى كل جهاز، فهل يكون من توابع ثورة الشباب (25 يناير) إلغاء الرقابة على الرقابة الشعبية؟.

ولنراجع البيان السنوي للرقابة النظيفة للأداء الملوث، والمتمثل فى شفافية ودقة "الجهاز المركزي للمحاسبات" عن أداء الحكومة السابقة والحسابات الختامية للدولة عن العام 2010/ 2009م، حيث يمكن الإجابة عن السؤال السابق فهو – اي البيان – التحدي الذي يواجه الرقابة الشعبية فى صحوتها الشبابية الأخيرة لتصحيح المسار المزمن فى إعوجاجه المجتمعي.[20]

(1) استمرار زيادة الفجوة بين الاستخدامات والموارد الفعلية، حيث أسفرت نتائج التنفيذ الفعلي للموازنة العامة للدولة، عن السنة المالية 2010/ 2009م، عن فجوة بلغت نحو (124.1) مليار جنيه، بنسبة 10.3 ٪ من الناتج المحلي الإجمالي مقوماً بأسعار السوق الجارية.

(2) وباستقراء الحسابات الختامية للسنوات السابقة، يتضح زيادة الفجوة بين الاستخدامات والإيرادات الفعلية عاماً بعد عام، وعلى سبيل المثال فقد كان الفرق فى السنة المالية 2005/ 2004م هو (61.4) مليار

جنيه، ثم أصبح (89.9) مليار جنيه فى السنة المالية 2008م/ 2009م وبلغ (124.1) مليار جنيه فى السنة المالية 2009/ 2010م بنسبة (10.3 ٪) من الناتج المحلي الإجمالي مقوماً بأسعار السوق الجارية.

(3) كما بلغت مديونية وزارة المالية لصندوقي التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع الحكومي وقطاع الأعمال العام والخاص نحو (121.7) مليار جنيه فى 2010/ 6/ 30م نتيجة توقف وزارة المالية عن تحمل الأعباء الملتزمة بها قانوناً عن العام المالي 2010/ 2009م وأعوام مالية سابقة.. وقد أدي ذلك إلى حرمان الصندوقين المشار إليهما من عائد استثمار هذه الأموال وأثر ذلك على حقوق المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات.

(4) وبلغت أيضاً مديونية وزارة المالية للهيئة المصرية العامة للبترول نحو 40.4 مليار جنيه فى 2010/ 6/ 30م، مع ملاحظة وجود أرصدة دائنة مستحقة لوزارة المالية طرف الهيئة بنحو (871) مليون جنيه فى 2010/ 6/ 30م.

(5) وقال التقرير: إذا كانت حكومة الدكتور "أحمد نظيف" قد حققت نجاحاً فى مجال الإصلاح الاقتصادي، فإن ما تحقق من إنجازات اقتصادية لم ينعكس على الحياة اليومية للأغلبية العظمي من المواطنين.

(6) وفى مجال الفقر بلغ عدد من ينتمون إلى خط الفقر الأدني

(16.232) مليون نسمة، بنسبة (21.6 ٪) على مستوي الجمهورية.

(7) ويلغ متوسط نصيب الفرد السنوي من الناتج المحلي الإجمالي فى مصر مقوماً بالأسعار الجارية خلال عام 2010م نحو (2.77) ألف دولار، وتحتل مصر الترتيب رقم (14) من بين (180) دولة طبقاً للبيانات الواردة بتقرير صندوق النقدي الدولي أكتوبر 2010م.

(8) وفى مجال الأمية، بلغ عدد الأميين طبقاً للتعداد العام للسكان لعام 2006م الذي أعلنت نتائجه النهائية فى مايو 2008 نحو (17) مليون نسمة بنسبة (29.6 ٪) من عدد المصريين فى الفئة العمرية 10 سنوات فأكثر، منهم ذكور أميون بنسبة 22.3 ٪ وإناث أميات بنسبة 37.3 ٪.

(9) وفى مجال المناطق العشوائية، بلغ عدد سكان المناطق العشوائية نحو (12.2) مليون نسمة يمثل 16.8 ٪ من إجمالي التعداد العام للسكان، وبلغ عدد المناطق العشوائية على مستوي الجمهورية (1221) منطقة، وقد تم الانتهاء من تطوير (352) منطقة عشوائية فى (15) محافظة بنسبة 29.3 ٪ من إجمالي المناطق القابلة للتطوير وعددها (1201) منطقة.

(10) وطبقاً لبيانات صندوق تطوير المناطق العشوائية، التابع لرئاسة مجلس الوزراء فإن الصندوق قام بحصر المناطق العشوائية على مستوي الجمهورية، وتم حصر (1068) منطقة غير مخططة، منها (404) مناطق غير آمنة.

(11) وفي مجال خدمات الصرف الصحي، بلغ إجمالي عدد السكان المحرومين من خدمات الصرف الصحي على مستوي الجمهورية نحو 34.5 مليون نسمة، وبلغ عدد القري المحرومة من خدمات الصرف الصحي 3728 قرية، تمثل نحو 79.8 ٪ من إجمالي القري البالغ عددها 4671 قرية، وبلغ عدد العزب والكفور والنجوع البالغ عددها 28372.

(12) وفيما يتعلق بأسعار السلع والخدمات:

بالنسبة لقسم الطعام والشراب، فقد ارتفاع بنسبة 19.6 ٪ وداخل قسم الطعام والشراب ارتفعت الأسعار بالنسب الآتية:

1 - الخضروات 62.5 ٪، الفاكهة 38.8 ٪، اللحوم 18.3 ٪، السكر والأغذية السكرية 17.6 ٪، الألبان والجبن والبيض 6.3 ٪، الأسماك والمأكولات البحرية 6.1 ٪.

2 - بالنسبة للزيت الخام والغاز الطبيعي تبين عدم كفاية حصة الدولة من إنتاج الزيت الخام والغاز الطبيعي، لمقابلة الاستهلاك المحلي، الأمر الذي اضطرت معه الهيئة المصرية العامة للبترول إلى تدبير الفرق عن طريق الشراء من الشريك الأجنبي والاستيراد من الخارج.

ولفت التقرير إلى سوء معالجة الأزمات والكوارث، وقال معدوه (نصاً):

"لقد مرت بالحكومة السابقة أزمات وكوارث وحوادث كثيرة، نذكر

منها على سبيل المثال:

"أزمة الخبز - حوادث الطريق "نزيف الأسفلت - حوادث القطارات" السقوط والانفصال والمصادمات والحريق" - الحرائق - غرق العبارات - كارثة الانهيار الصخري بهضبة المقطم "الدويقة" - أنفلونزا الطيور - أنفلونزا الخنازير - انفلات أسعار المواد الغذائية - أنابيب البوتجاز - السيول التى تعرضت لها مصر فى يناير 2010" شمال سيناء، جنوب سيناء، أسوان، أزمة القمامة المزمنة - أزمة المقطورات.. الخ".

(13) وفيما يخص الدين العام الداخلي بلغ صافي رصيد الدين العام الداخلي فى 2010/ 6/ 30م هو (88.7) مليار جنيه بنسبة 73.6 ٪ من الناتج المحلي الإجمالي.

(14) ويبلغ متوسط نصيب الفرد فى الداخل والخارج من صافي رصيد الدين العام الداخلي نحو (10595) جنيها عام 2010/ 2009م، مقابل (9192.9) جنيه عام 2009/ 2008م، بينما بلغ متوسط نصيب الفرد فى الداخل فقط من صافي رصيد الدين العام الداخلي (11426) جنيها عام 2010/ 2009م مقابل (9930.1) جنيه عام 2009/ 2008م، ويبلغ مجموع صافي رصيد الدين العام الداخلي والخارجي (1080.2) مليار جنيه بنسبة 89.5 ٪ من الناتج المحلي الإجمالي فى 2010/ 6/ 30م،

مقابل (931.4) مليار جنيه بنسبة 89.4 ٪ فى 2009/ 6/ 30م.

(15) وبلغ مجموع صافي رصيد الدين العام الحكومي الداخلي والخارجي نحو (810.5) مليار جنيه بنسبة 67.2 ٪ من الناتج المحلي الإجمالي فى 2010/ 6/ 30م، مقابل (705.5) مليار جنيه بنسبة 67.7 ٪ فى 2009/ 6/ 30، ويتفق الجهاز المركزي للمحاسبات مع البنك المركزي المصري، فى أن صافي رصيد الدين العام قد تجاوز الحدود الآمنة.

(16) وبالنسبة لمؤشر الشفافية والنزاهة جاء ترتيب مصر رقم (98) من بين (178) دولة شملها المؤشر عام 2010م وعلى مستوي الدولة العربية جاء ترتيب مصر رقم (11) من بين (21) دولة شملها المؤشر.

(17) وفى مجال الصحة بالمتابعة الميدانية للمستشفيات بمختلف أنواعها، تبين وجود العديد من أوجه القصور التى تعوق أداء الخدمات الصحية، وبلغ عدد المصريين المصابين بفيروس C النشط حسب تحليل (R.N.A) نحو (7.5) مليون مواطن بنسبة 9.8 ٪ على مستوي الجمهورية طبقاً للمسح الشامل الذي قامت به وزارة الصحة وأعلنت نتائجه فى أبريل 2009م.

(18) وفى مجال التعليم الحكومي قبل الجامعي هناك العديد من العقبات والسلبيات التى تحد من الجهود المبذولة فى مجال إصلاح التعليم العام "إبتدائي - إعدادي - ثانوي" والتعليم الفني "صناعي -

تجاري – زراعي" نذكر منها ما يلي:

1 – غياب العلاقة بين التقدم العلمي والتكنولوجي، وبين المحتوي الدراسي للمناهج.

2 – إتباع طرق التدريس التقليدية، وضعف الإدارة المدرسية على إحداث الإصلاح المنشود.

أما فى مجال التعليم العالي والجامعي فيعاني نظام التعليم العالي والجامعي فى مصر من العديد من الاختلالات، من أبرزها ما يلي:

(1) مازال نظام التعليم العالي والجامعي فى مصر يعاني العديد من السلبيات، حيث لا يخدم جيداً الاحتياجات الراهنة للتقدم الاقتصادي والاجتماعي فى مصر.

(2) اعتماد التعليم الجامعي على مناهج جامدة، لا تراعي التطورات والمستجدات الحديثة.

وفيما يخص عدم خضوع بعض الاتفاقيات المبرمة مع منظمات التمويل الدولية لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات قال معدوا التقارير:

"الجدير بالذكر أن هناك اتفاقيات عقدت مع جهاز تمويل، لا تخضع لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات إعمالاً للاتفاقيات المبرمة بين جمهورية مصر العربية والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة 1987/ 1/ 19م".

(19) وعن السلبيات والمآخذ والمخالفات التى شابت المشروعات الاستثمارية لحكومة "نظيف": قامت الوزارات ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية والشركات، فى ظل الحكومة الحالية والحكومات السابقة بالعديد من المشروعات العامة والقومية، وقد بلغت قيمة الأعمال التى تم تنفيذها نحو (50) مليار جنيه، وقد تبين استمرار السلبيات والمآخذ والمخالفات التى شابت تنفيذ غالبية المشروعات، والتى تشكل إهداراً للمال العام يستوجب المساءلة والعقاب، منها:

· عدم كفاية وعدم دقة الدراسات الأولية وأتباع أسلوب الأمر المباشر فى التعاقد وسوء التخطيط والتقدير فى بعض الوزارات.

· عدم كفاية الدراسات الخاصة بأبحاث التربية ومواصفات الأساسات، مما ترتب عليه توقف العمل ببعض المشروعات، وزيادة كميات الأعمال المنفذة بها عما كان مقدراً.

· سوء التخطيط والتقدير بين بعض الوزارات والهيئات والشركات العامة، ومن ثم وجود أخطاء جسيمة.

· تأخير نهو المشروعات لمدة تراوحت بين ثلاث سنوات وأكثر من عشرين عاماً.

· ارتفاع قيمة الأعمال المنفذة عن القيم التعاقدية الأصلية، بنسب

تراوحت بين الضعف وبين ثمانية أضعاف.

· عدم جدية بعض المستثمرين المصريين وغير المصريين.

· إتباع أسلوب الأمر المباشر فى التعاقد، دون إتباع طرق التعاقد المقررة قانوناً، فى خروج سافر وإهدار ظاهر لأحكام قانون المناقصات والمزايدات.

(2) وعن ملف التعدي على أراضي الدولة التى انتشرت بشكل كبير فى السنوات الأخيرة، ظاهرة التعديات على أراضي الدولة، حيث تنطوي تلك الظاهرة على مخالفات الاستيلاء على مساحات من الأراضي بغير سند قانوني، والتعدي على المصادر المائية بغير وجه حق، لري هذه المساحات، والتعدي على الأراضي المبيعة والمخصصة للاستصلاح والاستزراع فى غير الغرض المخصص لها "منتجعات، فيلات، ملاعب جولف، نواد، فنادق، حمامات سباحة، مطاعم، منشآت خدمية، بحيرات ترفيهية.. الخ"، وبالمخالفة للقوانين المنظمة فى هذا الشأن. ومن أبرز هذه التعديات، تعدي العديد من الشركات على الأراضي الواقعة على جانبي طريق القاهرة/ الإسكندرية" الصحراوي.

(3) ووفق التقرير، زادت معدلات التضخم، حث أن القطاع العام كان يبيع عدداً كبيراً من المنتجات بأسعار غير اقتصادية تقل عن السعر الحقيقي لها، وعند بيع هذه الشركات للمستثمرين فإنهم يعيدون تسعير

هذه المنتجات بالأسعار الاقتصادية، مما يؤدي إلى سلسلة من الارتفاعات فى أسعار السلع والخدمات للمستهلكين، بجانب وجود أشكال احتكارية فى إنتاج بعض السلع.

وتم رصد مخالفات وتجاوزات ومفارقات ومبالغات صارخة فى الشركات المشتركة منها:

1 - المغالاة الشديدة فيما تقاضاه رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، ببعض الشركات المشتركة خلال عام 2009 فقد تراوحت المبالغ التى تقاضها رئيس مجلس الإدارة بمفردة بين (مليون) و(نصف المليون) جنيه وبين (أربعة ملايين) جنيه.

2 - المغالاة الشديدة فى قيمة بدلات الانتقال المنصرفة ببعض الشركات المشتركة خلال عام 2009.

3 - الجمع بين صرف بدل الانتقال الشهري وبين تخصيص سيارات ركوب خاصة، وكذلك الجمع بين صرف بدل انتقال شهري ثابت وبين مصروفات الانتقال المقررة عن جلسات مجلس الإدارة.

4 - تعيين ممثلي المال العام فى مجلس إدارة أكثر من شركة مشتركة، بلغت ثلاث أو اربع أو خمس أو ست شركات مشتركة، بالمخالفة لأحكام القانون.

5 – الجمع بين العمل فى الحكومة أو القطاع الخاص أو أي هيئة عامة، وبين عضوية مجلس الإدارة فى أحدي الشركات المساهمة، بالمخالفة لأحكام القانون.

ثالثاً: توابع الثورة: إلغاء الرقابة على الرقابة الشعبية

والإجابة على السؤال السابق وثيقة الصلة بالإجابة على السؤال الختامي:

الأمل فى رقابة شعبية تجدد بانتهاء الرقابة على الرقابة الشعبية.. فهل ثمة أمل فى صياغة وتطبيق سياسة اجتماعية.. بغير استبعاد؟.

فى تقديرنا: "إذا وجدت سياسة اجتماعية كهذه.. توفرت كل الضمانات لرقابة شعبية على المال العام تحفظ للثورة نقاءها.. وتنأي عن كل احتواء ممكن".

ودليلنا فى ذلك ما أورد تقرير التنمية البشرية ذاته لمصر عام 2010م حيث أكد على:

- "فئة الشباب يصل عددهم إلى (19.8) مليون نسمة وهو ما يمثل تضخم الشريحة".

- "إلى جانب ظواهر التضخم فى (مصر) توجد ظاهرة الاستبعاد الاجتماعي والانتظار".

- "إقصاء الشابات والنساء مازال مشكلة حادة فى مصر، ومن الضروري محاربة التمييز عميق الجذور فى الثقافة المصرية".

- هناك تفاوتات إقليمية شاسعة فى الفقر، وإن المناطق الريفية فى الوجه القبلي أكثر المناطق حرماناً، حيث أن (34 ٪) من سكانها يعانون من الفقر لتدني الدخل، كما أن (58 ٪) من شباب الصعيد فقراء".

- تم رصد (سبع) حالات من الحرمان الحاد فى المجتمع المصري فى: الصحة - التغذية - الصرف الصحي - التعليم - الحياة - المأوي - المعلومات".

- أن (33 ٪) أي حوالي (6) ملايين شاب يعانون من واحدة أو أكثر من صور الحرمان الحاد، وأن هناك (واحداً من كل أربعة) شاب يعاني واحدة من حالات الحرمان الحاد، ويبلغ عددهم نحو (أربعة) ملايين شاب، وأن (34 ٪) من الشباب من الشرائح الفقيرة، تعاني هذا الحرمان".

- دعنا نذهب فى قولنا إلى أبعد من هذا: "أعطني مجتمعاً بلا استبعاد اجتماعي جائر.. أدلك على سياسة اجتماعية عادلة.

- أما بعد يناير (2011م) فلست اذهب إلى المدي الذي يذهب إليه بعض المحللين الاقتصاديين على أنه من الأرجح أن الوضع الاقتصادي المصري قد ازداد سوءاً فى ظل عدم استقرار الأوضاع التى شهدته (مصر) منذ يناير 201م، وبرغم استحداث منصب نائب رئيس الوزراء "للعدالة

الاجتماعية" فى الفترة من 2011 – 2014م لم تشهد العدالة الاجتماعية تقدماً ملموساً فى ظل حالة الارتباط الاقتصادي، وإذا ما سعينا إلى التقدم نحو تحقيق "العدالة الاجتماعية" وجب أن نلتفت إلى أمرين:

- الأمر الأول: أنه لا توجد علاقة تلقائية بين تحقيق معدلات مرتفعة للنمو الاقتصادي، وبين تحقيق العدالة الاجتماعية. فلا توجد عدالة اجتماعية بدون نمو اقتصادي، ولكن العكس صحيح، حيث يمكم أن نشهد نمواً اقتصادياً لا يواكبه عدالة اجتماعية.

فالنمو الاقتصادي هو الوسيلة الأساسية لتحقيق أي نوع من أنواع العدالة لأنه يتيح الإنفاق على قطاعات مثل التعليم والصحة، بالإضافة إلى مؤسسات قوية تساعد على استدامة النمو وتكون قناة لوصول ثمار النمو إلى الفئات الأكثر فقراً وتهميشاً. كما أن المؤسسات التى تمتثل لقواعد الحوكمة تساعد بلا شك فى الحد من ممارسات الفساد الكفيل بالقضاء على ثمار النمو الاقتصادي.

- الأمر الثاني: يتمثل فى أن العدالة الاجتماعية لا تعني أبداً إعادة توزيع الفقر، فالتجربة المصرية شهدت تاريخياً تجارب متعددة لتحقيق العدالة الاجتماعية، ومنها: تأميم الممتلكات والأعمال، وزيادة أعداد العاملين بالدولة، والتوسع فى منظومة الدعم، وتقديم العلاوات السنوية،

وتحديد نسبة للحد الأدني من الأجور.. إلخ. ولم تنعكس تلك السياسات إيجابياً على تحقيق العدالة الاجتماعية، وذلك لسبب بسيط هو الاهتمام بإعادة توزيع ما هو موجود دون مراعاة إمكانية زيادة الإنتاج والدخل القومي وإجمالي الناتج المحلي.[21]

وثمة أكثر من ملمح يشير إلى تغييرات اقتصادية ناجحة واستثمارات واسعة لا ندفع بأن نقول عليها وحدها فى نجاح الثورة فى تحقيق "العدالة الاجتماعية" أو جعل هذا المفهوم ناجزاً، وهي الصفة التى تطلق على العدالة الجنائية وهي بالعدالة الاجتماعية ألصق. مثال ذلك "قناة السويس الجديدة" كرافد اقتصادي أنفس الكثير من الآمال، واكتشاف أكبر حقول الغاز فى "البحر الأبيض المتوسط" حيث معدل العدالة يطول يوماً بعد الأخر.. أكثر من معقل للفساد، ويضرب بضراوة أثقل رموز المجتمع التى ساهمت فى رحيل العدالة الاجتماعية عن الأرض المصرية بعد الثورة مثلما كان مؤسسيا تلك كان هناك من فعلها قبل الثورة. إلى غير ذلك مما يدفعنا يقينا إلى تشخيص الأبصار بانتظار ذلك القادم الذي تأخر طويلاً على "وادي النيل" وهو "العدالة الاجتماعية"..

ولاشك أن الحد من الفساد وتشجيع تطبيق ممارسات الحوكمة، من شأنه تهيئة مناخ استثماري يتسم بكفاءة الفرصة مما يساعد على الوصول

إلى العدالة الاجتماعية من خلال اقتصاد قوي، ونمو سريع، ومشاركة فى العملية الإنتاجية من قبل أكبر عدد من المواطنين.

ومن أجل تحقيق هذا الهدف علينا الأخذ فى الاعتبار الالتزام بالشفافية وتطبيق النصوص الدستورية الضامنة لإتاحة المعلومات، وإنشاء مراصد الفساد على المستوي المحلي، والنظر فى تعديل قانون المناقصات والمزايدات الحكومية، والنظر فى صياغة القوانين التى من شأنها تحويل النصوص الدستورية إلى واقع يخدم المجتمع المصري، خاصة فيما يخص التحول نحو اللامركزية.

وفى مقالة بالإنجليزية يعرض (طه قاسم - 2014م) لثلاثة فئات من السكان المصريين تواجه ظروفاً اجتماعية واقتصادية قاسية من منطلق أن العدالة الاجتماعية تمثل أحد الأهداف الرئيسية الثلاثة للثورة المصرية فى يناير 2011م.

وتتمثل هذه الفئات فى العمال، والنساء والأطفال.. فالعمال فى أنحاء مصر يناضلون من أجل تحقيق المطالب الأساسية للثورة، كما تكافح النساء المصريات لإثبات وجودهن كشركاء حقيقيين مع الرجال فى المجال العام، كما أن الأطفال الفقراء اليوم معرضين بدرجة كبيرة لأن يكونوا آباء فقراء فى المستقبل، وهو ما يجعل دائرة الفقر فى استمرار من جيل إلى آخر.

ويتبنى فى مقاله مفهوم الحالة النهائية للعدالة... فيدرس الظروف السيئة للثلاث فئات، وكيف تتحمل سياسات ومؤسسات الدولة المسئولية

بكاملها عن ظروفهم السيئة، وهو ما صدر به عنوان مقالته: "العدالة الاجتماعية فى مصر - دورهن للدولة"(41).

1 - إن الاعتراضات الجماعية للعمال كانت واضحة قبيل اندلاع ثورة (25 يناير)، ففى الفترة من 2004 - إلى 2008م شارك أكثر من (1.7 مليون عامل) فى أعمال جماعية مثيرة للنزاع، وفى ظل غياب جهاز جدير بالثقة يمثل العمل المصرى، فقد أصبحت الاعتصامات والمظاهرات أدواتاً مؤثرة للعمل فى الضغط على أصحاب الأعمال (فى القطاع الخاص) أو الحكومة (فى القطاع العام) كما أن الدعوة للاهتمام بشكاوى العمل ثم تجاهلها إلا ما كان منها مدعماً بعمل جماعى مثير للشغب. وبدأ يظهر مبدأ نشاطية العمل فى مصر منذ عام (2004م) كنتيجة للسياسات الاقتصادية من قبل حكومة (أحمد نظيف - 2004/ 2011م) حيث كانت محاولات تحسين الحكومة للنمو الاقتصادى على حساب العدالة الاجتماعية سبباً مباشراً فى وجود عدم مساواة على نطاق واسع.. ففى خلال السنة الأولى فقط للوزارة تم خصخصة (17) شركة.

2 - فى عام (2011م) حدد رئيس الوزراء (كمال الجنزورى) الحد الأدنى للأجور بـ (700 جنيه) فى الشهر بما فى ذلك العلاوات والمعاشات، ثم أعلنت الحكومة الانتقالية تحديده بـ (1200 جنيه) إلا أن ذلك سيكون فى بداية يناير (2014م) وقد لاقى هذا اعتراضات كثيرة فى

حينه. ومثل إخماد إضراب عمال (غزل المحلة) حوالى (24000 عامل) فى (6 أبريل 2008م) مظاهرة يقتضى بها فى كيفية تعامل النظام السلطوى مع إضفاء الطابع السياسى على الاعتراض الاجتماعى، وهو ما مهد للثورة وعجل بتوقيتها. ثم أفسح المجال بعدها لظهور اتحادات تجارية جديدة.

3 - وأما ما يتعلق بالظروف الاقتصادية الجائرة على النساء فى "مصر" فمثل الرجال عانت النساء من الديكتاتورية والظلم الاقتصادى وعلى الأخص الأمهات والزوجات العاملات فقد وجدت النساء أنه من الصعب أن توازن ميزانية الأسرة وإشباع الغايات فى ضوء ارتفاع أسعار الطعام منذ (2008) وتناقصت الدخول عن طريق التضخم. وطبقاً لمقابلة فى الأهرام الأسبوعى فى العام الماضى، فإن الحد الأدنى للأجور فى مصر ظل كما هو لمدة الـ26 عاماً الماضية ومع الارتفاع فى أسعار الطعام والسلع الأخرى، وتقريباً نصف العمال المصريين الذين يتناولون أجوراً وجدوا أنه من الصعب إشباع احتياجات الغذاء الأساسية. حتى الأسر ذات العائلين انخفضت إلى أقل من (12) جنيهاً (أكثر من دولار) لكل يوم لخط الفقر. وذلك يعنى أنه حتى الأسر من الطبقات المتوسطة يتعين عليها أن تقلل استهلاكها من اللحوم والأطعمة اليومية وحتى من الفاكهة الطازجة والخضروات، علاوة على شدة فقر النساء فى المناطق الريفية للعديد من الأسباب أهمها:

1 - الوقت الذى يقضيه فى المنزل ورعاية الأطفال وكذلك رعاية كبار السن أو المعاقين فهذا الوقت لا يسمح لهن بكسب دخل.

2 - معدلات أجورهن المنخفضة فى العمل وكذلك الفرص القليلة.

3 - وفى أجزاء من صعيد مصر معظم النساء تعمل فى المنزل وأنشطة منزلية وذلك يزيد من فقرهن، لأنهن يجدن صعوبة فى الفرص خارج منازلهم.

4 - الدخل المنخفض الذى يحصلن عليه من أنواع الحرف البسيطة. وأنشطة الزراعة الأخرى التى تقوم بها النساء.

5 - انتشار معايير النوع الاجتماعى التى تعطى أفضلية للزواج المبكر للفتيات وتحرمهم من التعليم.

6 - وتربية الدواجن والطيور الأخرى من الأنشطة الأساسية للمرأة الريفية، وخصوصاً النساء الريفيات الأكثر فقراً، تحرمهم من المنزل الفردى بناء على مصدر دخل واستقلالهم الاقتصادى المحدود.

وفى ضوء إصلاحات الاتجاه الليبرالى الجديد والتكيف البنائى، حيث تنفق الدولة على الصحة، والتعليم والخدمات الاجتماعية الأخرى التى تم تقليلها من قبل، فكان من الضرورى أن تتحرك النساء لسد الثغرات الناتجة عن انسحاب دولة الرعاية.

4 - إن التفرقة العنصرية فى الأجور الرسمية بين الرجال والنساء لم تحدث بشكل رسمى فى القطاع العام. وتقوم بعض شركات القطاع الخاص بعمل تفرقة عنصرية فى الأجور بين الرجال والنساء. ومع ذلك ففى كلاً من القطاع العام والخاص فإن التفرقة العنصرية فى الأجور تكون شائعة لأن النساء غالباً يعلمون فى ظل تفرقة عنصرية أو أقسام لأعمال نسائية بوظائف قليلة الأجر عن الرجال ذوى المؤهلات العلمية المتساوية وخبرة العمل. إن الإعلانات العامة للوظائف تحدد فى الغالب أن صاحب العمل يبحث عن ذكر أو أنثى لشغل الوظيفة.

وأكثر المشكلات الشائعة فى تصنيفات الوظائف على أساس من التفرقة العنصرية تكون واضحة فى غزل المحلة. إن الأجر الأساسى للنساء يكون أقل من عمال الإنتاج الذكور فى الأقسام الأخرى (النسيج، والغزل، وتبييض القماش، الخ) ويكون الأجر فى وظائف النساء أقل، كما أن تهميش النساء فى الأبنية الاتحادات التجارية المنظمة رسمياً يكون واضحاً جداً وفى انتخابات 2001 2006- للنقابات التجارية، فازت النساء بنسبة 4 ٪ من مقاعد اللجنة النقابية المحلية للمجالس التنفيذية للنقابات العامة ولم تكن هناك نساء فى اللجنة التنفيذية للـ ETUF لمنتصف فترة 2001 2006- ولم يتم انتخاب أحد فى عام 2006.

5 - طبقاً لإحصاء عام 2008 2009- المرتبط باستهلاك ونفقات دخل الأسر المعيشية بواسطة الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء Capmas يوجد (7.03) مليون طفل يعيشون فى أسر معيشية تنفق أقل من مستوى الحد الأدنى اللازم لإشباع الحاجات الأساسية وذلك يمثل واحد من كل خمس أطفال مصريين يعيشون فى فقر أن الأطفال الفقراء يواجهون حرمان للموارد المادية والروحية والعاطفية اللازمةم للبقاء والتنمية والازدهار ويجعلهم غير قادرين على الاستمتاع بحقوقهم وتحقيق إمكاناتهم الكاملة والمشاركة كأفراد متساويين فى المجتمع.

إن التقارير توضح أن ملايين الأطفال المصريين يعيشون فى فقر ومحرومين من حقوقهم ليكونوا أطفالاً ويتزايد عدد الأطفال الذين يواجهون فقراً فى الدخل وفى عام (2009) فإن عدد الأطفال الفقراء داخل الأسر المعيشية تجاوز مستويات عام (1969) يوجد 23 فى المائة من الأطفال تحت سن (15) سنة فى مصر يعيشون فى فقر. وذلك يكون مرتفعاً حتى بين الأطفال الذين يبلغون من العمر (10 14- سنة) بنسبة 26 فى المائة والراشدين بين 15 و19 سنة بنسبة (28 فى المائة) وعلاوة على ذلك يعيش أكثر من 7 مليون طفل محرومين من واحد أو أكثر من حقوقهم كأطفال وعدم استمتاعهم بطفولتهم، ويوجد حوالى 5 مليون طفل محرومين من ظروف الإسكان المناسبة (بما فى ذلك المأوى، والماء والصرف الصحى).

و(1.6) مليون طفل تحت خمس سنوات يعانون سوء الحالة الصحية والحرمان من الغذاء. وأوضحت الدراسات أن الفقر يمثل السبب الرئيسى حول ظاهرة عمل الطفل، حيث ترسل الأسر أطفالها للعمل ليساعدوا فى زيادة دخل الأسرة لحد أدنى يسمح لهم بالبقاء فى معظم الحالات، حيث يساعد ذلك فقط على زيادة الفقر على المدى الطويل حيث يمنع ذلك الأطفال من الحصول على مستوى مناسب من التعليم يمكنهم فيما بعد من الحصول على مزيداً من فرص العمل المناسبة بدخل مرتفع وظروف عمل أفضل. كما يجعل الفقر الطفل سلعة رخيصة تجذب أصحاب الأعمال ومن هنا زيادة معدلات البطالة بين الراشدين.

إن قانون الطفل الذى تم إقراره عام (1996) يحرم تشغيل الأطفال تحت سن (14) سنة، بينما يسمح لأصحاب الأعمال بموافقة وزير التعليم للسماح بعمل الأطفال بين (12 – 14) عام فى العمل الموسمى بحيث لا يكون مضر بالصحة أو يؤثر على حضور الطالب المدرسة، وربما يشارك الأطفال فى سن (12 14–) سنة فى التدريب المهنى، ومع ذلك فتجد عيوب فى الحماية القانونية النظرية لأن القانون لا يشمل عمالة الطفل فى خدمة محلية وأعمال أسرية والحقول الزراعية، ومن هنا يوجد ضعف فى القانون الحالى.

مراجع الفصل الثالث

(2) محمد البلادي: "عن العدالة الاجتماعية فى العالم العربي" - المدينة، السعودية، 2011م، ص (1).

(3) غرفة التجارة الأمريكية: "الطريق إلى العدالة الاجتماعية" - مركز المشروعات الدولية CIPE، القاهرة، غير مبين، ص (4).

(4) طارق الغزالي حرب، سمير عبد الوهاب: "منتدي السياسات العامة - العلاج على نفقة الدولة: الإشكاليات والمقترحات" مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، العدد الثامن عشر، القاهرة، أكتوبر 2003م، ص (3).

(5) عماد نصيف: "العلاج على نفقة الدولة: بين آلام المرضي، والاستغلال السياسي له" - حوارات وتحقيقات على الموقع الالكتروني www.copts -united.com، 10/ 10/ 2011م، ص: ص (2 - 3).

(6) محمود غريب: "مصر: فساد العلاج على نفقة الدولة يخلف مرضي بلا رعاية" - الموقع الالكتروني للعربية، الشرق الأوسط aralic.cnn.com، مقالة، عدد (4) سبتمبر، 2010م، ص: ص (1 2-).

(7) مصطفي أبو العينين: "تقرير الرقابة الإدارية بشأن مخالفات نواب العلاج على نفقة الدولة" - الموقع الالكتروني Masrblady.com، فى 12 يناير 2011م، ص: ص (1 - 2).

(8) حاتم الجبلي: "الصحة والدواء" - مقالة فى المؤتمر العلمي السنوي الرابع والأربعين للصحة والدواء" - مؤسسة دار التحرير للطبع والنشر، القاهرة، 14 ديسمبر، 2009م، ص (4).

(9) ناجي أسعد، محمد رمضان: "هل استطاعت سياسات إصلاح قطاع الإسكان أن تحد من تأخر زواج الشباب فى مصر؟ - مبادرة شباب الشرق الأوسط، مركز ولفنسون للتنمية، معهد بروكنغر، كلية دبي للإدارة الحكومية، دبي، العدد الأول، نوفمبر 2008م، ص: ص (1 - 2).
(10) راجع تفصيلاً: "تحليل سياسة خدمات الإسكان فى مصر" الباحث: شريف محمد، إشراف: محمد زكي، دكتوراه، حلوان، 2010م.
- محمد الفاتح: أزمة الإسكان" - المؤتمر الأفريقي الآسيوي للإسكان، الهيئة العامة للمطابع الأميرية، القاهرة، 1985م ص (10).
(11) مصطفي عبد الفتاح: "المحاور الإستراتيجية لإعادة الأمن السكاني" - مصر المعاصرة، العدد (431)، 1993م، ص (109).
(12) هبه حندوسة وآخرون: "دور القطاعين العام والخاص فى تقديم خدمات الإسكان - اللامركزية من أجل الحكم الرشيد"، تقرير التنمية البشرية، وزارة التخطيط، القاهرة، 2004م، ص (102).
(13) عبد العزيز عبد الخالق: "تقرير عن حالة الإسكان الشعبي بالإقليم المصري" - معهد أبحاث البناء، القاهرة، 1959م، ص (1).
(14) هبه حندوس وآخرون: " دور القطاعين العام والخاص فى تقديم خدمات الإسكان"، مرجع سابق، ص (102).
(15) ماجدة متولي، سحر سليمان: "التنمية المستدامة للمدن الجديدة فى مصر - تخطيط وتنمية مدن التجمعات السكنية المغلقة" - ندوة "تنمية المدن العربية فى ظل الظروف العالمية الراهنة"، الهيئة العامة للتخطيط العمراني، مجلس الوزراء والإسكان والتعمير، جامعة الدول العربية، وزارة الإسكان، القاهرة، ديسمبر2006م، ص (1).
(16) هبه حندوس وآخرون: "دور القطاعين العام والخاص فى تقديم خدمات الإسكان"، مرجع سابق، ص (103).

(17) مصطفي مدبولي، عماد عدلي: "تقديم خدمات منظمات المجتمع المدني" للبيئة والسكان – العقد الاجتماعي فى مصر: دور المجتمع المدني، تقرير التنمية البشرية، وزارة التخطيط، معهد التخطيط القومي، القاهرة، 2008م، ص (211).

(18) نفيسة محمود: "قانون البناء الموحد" – مذكرات طلبات إحاطة" – وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية الجديدة، القاهرة، 2006م، ص (1).

(19) المجلس القومي للشباب: "مقترح السياسة القومية للشباب فى مصر" – القاهرة، 2007م، ص (9).

(20) رئاسة الجمهورية: المجالس القومية المتخصصة: "تقرير المجلي القومي للخدمات والتنمية الاجتماعية – الإطار العام للإستراتيجية القومية للشباب" – الدورة الخامسة عشر، القاهرة، 1995م، ص: ص (15 – 16).

(21) جودت الملط: "البيان السنوي عن الحسابات الختامية للدولة" – الجهاز المركزي للمحاسبات، القاهرة، 12 أبريل، 2011م.

(22) غرفة التجارة الأمريكية: "الطريق إلى العدالة الاجتماعية" – مرجع سابق، ص ص (4 – 5).

مراجع إضافية مرتبطة بالفصل:

(2) Social Exclusion Unit: "Tackling social exclusion: Tacking Stock and looking to the future" - social exclusion unit, London, 2004a.

(3) Social Exclusion Unit: "Breaking the Cycle: Taking stock of progress, social exclusion unit (SEU), London, 2004.

(4) Jonathan Dickens: "Social work and social policy: An interoduction, Routledge, u.s.a, 2010, p: p (81: 100).

(5) Wendy Griswold: "Cultures and societies in changing world" - second edition, sage publications company, New York, 2004b.

(6) Trish Hafford: "Leadership and management in social care" - sage publishers Ltd, London, 2007.

(7) Hilary Burgess and Imogen Taylor: "Effective Learning and Teaching in social policy and social work: - Roultedge poimer, London, 2004.

(8) Robert M. Moroney & Judy K. Rysik: "Social policy and social work: Critical Essays on the welfare state: - walter degruyter, inc. New York, 2005.

(9) Bob Hudson: "the changing of social care" - Jessica Kingsly publishers Ltd, united Kingdom, 2000.

(10) Denise Tanner and John harris: "working with older people" - Roultedge. U.S.A, 2007.

(11) Tess Ridge: "Child hood poverty and social exclusion " the policy press, university of Bristol, 2002.

(12) Christina pantazis and others: "Proverty and social exclusion: The Millennuim survey" - the policy press, 2006.

(13) Bruse Bradbury and others: "the dynamics of child porerty in industrial countries" - Unicef, the press syindicate of the university of Cambridge, united kingdom, 2001, p: p (22: 134).

(14) Koen Velminck ans Timothy M. seeding: "Child well - being child poverty and child policy in modern nations" - the policy press, university of Bristol, 2001.

(15) Donald J. Johnston: "Extending opportunities: how active social policy can Benefit use all" - organization for Economic co. operation and development (OECD), 2005, P: P (31: 37).

(16) Partice Diquzio and Jris Marion young: "Feminitisk Ethics and social policy" - indiane university press, Hypatia, inc, 1997, p: p (49: 77).

- Judith wagner Decew: "the comber exclusion and role of women in the Mililary" - in: "Feminitisk Ethics and social policy" - op. cit, p: p (77: 94).

(17) Gillian Pascall: "social policy: Afeminist Analysis" - Tavistock publication Ltd, London, 1986.

(18) Gillian Pascall and Anna Kwak: "Gender regimes incentral and Easterm Europ" - the policy press university of Bristol, British, 2005:

- Mothers and social policy p: p (143: 160).
- Gender Equality in the wider Europ p: p (161: 182).

(19) Martin Sevens and others: "Assessing the role of increasing choice in English social care services" - Journal of social policy, Cambridge on line, Book Review, Junuary. 2011.

(20) Gillian pascall: "Anew feminist Analysis" - Routledge, London, 1997:

- Housing p. (132).
- Health p. (165).
- Caring p. (73).
- Fanily, work and state p. (30).
- Poverty and social security p. (193).

(21) Jack Mekillip: "need analysis: Tools for Human service and education" - sage publication, London, 1987, p.p (18: 19).

(22) Robert Walker: "social security and welfare: concepts and comparions" - Bell and Bainlted publishing Birtain, 2005, p: p (15: 16).

(23) Bendiote Bull: "social capital, civil society and welfare and democracy state in Narway" - inter American Development Bank, university of oslo, Washington, U.S.A, FEB, 2006.

(24) Jennifer E. Gress: "Understanding the role of social capital in the producation of offardable Housing in orange country, university of Calfornia, U.S.A, 2007.

(25) Morie o.weil and Dorathy N. Gamble: "Community practice models" in: "Encyclopedia of social work" - 19 thes, N.A.S.W, Washington, 1995, p: p (583: 584).

(26) Peter Sounders: "the direct and indirect Effects of unemployment on poverty and Equality" - university of new south wales, Australia, 2002.

(27) Sean L. Geobey "A Model of the voluntary sector: an analysis of the Structure and functions of voluntary organization" - Queen's university, canda, 2005.

(28) David Stoesz: "small Change: Domestic policy under the Clinton Presidenthy" - white planis, Longman, New York, 1996.

- Charles perrow: "Complex organizatons" - Macmillan Hill, New York, 1986.

(29) Thomas Wilson: "Planning and Growth" - Macmillan education, L.T.D, London, 1965.

(30) Richard A. Easterlin: "Population and economic change in developing countries" - National Bureau of conomic Research, Chicago, November 30, 1980, p: p (280: 290).

• Ronald B. Dear: "Social welfare Policy" - in "Encyclopedia of Social work, 1995, Op.Cit.

(31) Bell Winiferd: "Contenporary social welfare" - second edition, Macmillan publishing company, New York, 1987, p. (39).

(32) David J. Klassen: "Archives of social welfare": in: "Encyclopedia of social work" - 1995, op. cit, p: p (226: 228).

(33) James Midgley: "social welfare implication of development paradigims" - in: "social services review" - the university of Chicago", vol (58), June, 1984, p: p (96: 97).

(34) Sheldon D. Rose: "Goal Setting and intervention planning" – in: "Encyclopedia of social work" 1995, op. cit, p: p (1124: 1128).

(35) Frand S. Levy and others: "Urban outcomes: Schools, streets and Libraries" - university of California press, Ltd, U.S.A, 1975.

(36) Neil Gilbert: "Capitalism and the welfare state" - yale university press, New Harven, conn, 1983.

(37) HM Government: "social Justice: transforming lives" - in:www. dwp.gov.uk/social justice, 2012.

(38) The jurnal of transnational law: "Woman in the revolution: Gender and social justice after the Arab spring" - 2013.

(39) Katrin Toens: "social justice and Democracy in recent critical theory" - European journal of political theory, 2007.

(40) Angela Joya and others:,"the Arab rovlts Against neoliberalism" - center for social justice, December, 2011.

(41) Nahed El Tantawy: "social media in the Egyptian revolution" international journal of communcation, 2011.

(42) Taha Kassem: "Social Justice in Egypt, a frgile Role of the State" - American international Journal of Social Science, vol.(3), No.(6), November, 2014, p.p.(124 -132).

الفصل الرابع

"الخدمة الاجتماعية
والعدالة الاجتماعية : من يُؤرخ لمن؟"

أولاً : العدالة الاجتماعية.. المفهوم والدلالة المهنية

(1) المنظور التاريخي للعلاقة

(2) الطرح الدولي للعدالة الاجتماعية والخدمة الاجتماعية.

(3) العدالة الاجتماعية وممارسة الخدمة الاجتماعية

ثانياً : العدالة الاجتماعية والأخصائيون الاجتماعيون

ثالثاً : العدالة الاجتماعية فى الطرح الإسلامي

"يبدو أن تاريخ الخدمة الاجتماعية قد دعم - بلا شك جذور العدالة الاجتماعية وأنضج ثمارها" بهذه العبارة استهل (Terry Mizrahi - 2008) مقالاً له فى "انسكلوبيديا الخدمة الاجتماعية 20 th Edition" عن الخدمة الاجتماعية والعدالة الاجتماعية.[1]

فالعدالة الاجتماعية Social justice تمثل أحدي القيم الأساسية التى ترشد الخدمة الاجتماعية وتوجهها، وذلك ما أكسبها ميزة التفرد بين كل مهن المساعدة الإنسانية، ومن ثم نبتت جذور العدالة الاجتماعية وربت فى أرض حملت تاريخ المهنة وحفلت بها سجلات الممارسة.

وقد عرف قاموس الخدمة الاجتماعية العدالة الاجتماعية كونها: حالة مثالية يستطيع من خلالها كل أفراد المجتمع أن يكون لهم نفس الحقوق، والحمايات، والفرص، والالتزامات، وأن تكون لهم أنصبة متساوية من العائدات الاجتماعية... ويتضمن هذا المفهوم رصد لكل أشكال الظلم على تعدد مراحله التاريخية والتعرف عليها، وعلاجها من خلال حلول تعطي نتائج يمكن قياسها، وتحديد آثارها بكل دقة.

ومن هنا تأتي المدافعة كإستراتيجية تستخدمها العدالة الاجتماعية لمواجهة التفرقة العنصرية، والظلم، وعدم الإنصاف المؤسسي فى أطار قيم أساسية للخدمة الاجتماعية. كما يراها [2] (Barker – 2003)

أولاً: العدالة الاجتماعية: المفهوم والدلالة المهنية

إن مفهوم العدالة الاجتماعية يعطي اهتماماً للترتيبات المؤسسية وعدم الإنصاف النظامي الذي يؤيد اهتمامات بعض الفئات على حساب فئات أخري فى توزيع السلع المادية، والفوائد الاجتماعية، والحقوق، والحماية وإتاحة الفرص [3] (Delaney, 2005, Dewees, 2006) ويمكن رؤية العدالة الاجتماعية على أنها منظور يتعرف ويتناول من خلاله الأخصائيين الاجتماعيين الروابط بين الصراعات الشخصية والتدريبات البنائية للمجتمع [4] (Fisher & Karger, 1997). كما يمكن النظر إلى العدالة الاجتماعية أيضاً على أنها هدف للوصول إلى مجتمع منصف ومتواصل.

إن الميثاق الأخلاقي للخدمة الاجتماعية يلزم الأخصائيين الاجتماعيين بالعمل نحو تحقيق العدالة الاجتماعية مع كل الناس، ولكن على وجه الخصوص مع المهمشين عن المشاركة الكاملة فى المجتمع بسبب التفرقة العنصرية، والفقر، أو الأشكال الأخري للتفاوت الاجتماعي والسياسي والاقتصادي. ويؤكد الميثاق الأخلاقي أن الأخصائيين الاجتماعيين

يحتاجون إلى تطوير فهمهم للظلم والتنوع الثقافي والعرقي. ويلقي الضوء على مبدأ أساسي للعدالة الاجتماعية وهو تحسين العمليات التشاركية لتمكين كل الناس من المشاركة فى صنع القرار الذي يؤثر عل معيشتهم (Nasw, 1999). ومع ذلك وكما أوضح بانيرجي [5] (Banerjee, 2005)، بينما نجد أن الميثاق الأخلاقي للخدمة الاجتماعية يشير إلى ممارسة قائمة على العدالة الاجتماعية، فلم يقدم تعريفاً واضحاً للمصطلح.

ومعاني العدالة الاجتماعية يصعب تحديدها وغامضة، إن ترجمتها إلى ممارسة مادية يواجه العديد من التحديات. إن العدالة الاجتماعية تكون مقيدة من ناحية السياق ومفهوم له جذور تاريخية، وهو محل جدل مستمر فى الخدمة الاجتماعية. إن المشتغلين بالنظريات، السياسية، والفلاسفة، والأخصائيين الاجتماعيين قاموا بتحديد ما تعنيه عبارة (العلاقة الصحيحة) بين الأشخاص، والمجتمعات المحلية والدول والأمم، وكما لاحظ ماكورميك [6] (Mc Cormick, 2003)، لا يوجد حتى اتفاق عما إذا كانت الحرية، والمساواة، والتضامن أو الصالح العام يمثلون حجر الزاوية الأساسي الذي سيقام عليه صرح العدالة أم لا.

أسس العدالة الاجتماعية فى الخدمة الاجتماعية فى الولايات المتحدة الأمريكية تكون مستمدة بدرجة كبيرة من الفلسفة الغربية، والنظرية

السياسية والتقاليد الدينية اليهودية والمسيحية. فمفاهيم العدالة تمثل مُثلاً معنوية تتجاوز الإيمان بما هو صحيح، وجيد، مرغوب، وأخلاقي. وتشمل مفاهيم العدالة الاجتماعية غالباً قيماً مثل القيمة المتساوية لكل المواطنين، وحقهم المتساوي فى إشباع احتياجاتهم الأساسية، والحاجة إلى تعدد الفرص المتاحة وفرص الحياة بقدر الإمكان، وأخيراً ضرورة تقليل والقضاء على أشكال الظلم غير العادل لو كان ذلك ممكناً. وكما أوضح كابوتو (7) (Caputo – 2002) أن مفهوم العدالة الاجتماعية الذي تركز عليه الخدمة الاجتماعية قد انحدر بدرجة كبيرة فى الليبرالية، التى قد تخدم فى الحفاظ على الوضع الراهن. ومع ذلك، فقد أكد أيضاً كابوتو Caputo أن العدالة الاجتماعية تظل ملازمة كقيمة وهدف للخدمة الاجتماعية.

إن بعض طلاب العدالة الاجتماعية يرون معانيها فى ضوء التوترات بين الحرية الفردية والخير الاجتماعي المشترك، ويوضحون أن العدالة الاجتماعية قد ارتقت إلى الدرجة فى أننا نستطيع أن ندعم الخير الجماعي بدون المساس بالحريات الفردية الأساسية. ويوضح البعض أن العدالة الاجتماعية تعكس مفهوم العدل فى وظيفة الحقوق الأساسية والواجبات وإتاحة الفرص الاقتصادية والظروف الاجتماعية. ويتصور آخرون المفهوم فى ثلاث مكونات:

- العدالة القانونية، والتى تركز على ما يدين به الأفراد للمجتمع، والعدالة الاتصالية، والتى تتناول ما يدين به الأفراد تجاه بعضهم البعض، والعدالة التوزيعية، أو ما يدين به المجتمع للفرد.

ومن المنظور التوزيعي، وهو المنظور الأكثر استخداماً بواسطة الأخصائيين الاجتماعيين، فتستلزم العدالة الاجتماعية ليس فقط مداخل للخيارات المجتمعية التى تراعي توزيع السلع والموارد، ولكن أيضاً مراعاة بناء المؤسسات المجتمعية لضمان الحقوق الإنسانية والكرامة، وضمان إتاحة الفرص من أجل الوصول إلى مشاركة اجتماعية حرة وفعالة.

كما تدفع مناقشات العدالة الاجتماعية فى سياق الخدمة الاجتماعية بتناول بشكل عام - المداخل الفلسفية المختلفة المستخدمة لتوضيح القرارات المجتمعية عن توزيع وتخصيص الموارد. وتشير هذه المناقشات إلى ثلاث نظريات سائدة لتوزيع الموارد وهي: المنفعي، والليبرالية، والمساواتية.

وتؤكد نظريات المنفعة على أفعال تحدث أكبر نفع وأقل ضرر لأكبر عدد. ومن خلال هذا المنظور، فإن حقوق الأفراد يمكن أن تنتهك فى حالة إشباع مصالح واحتياجات الأغلبية.

وترفض النظريات الليبرالية الالتزامات بالتوزيع المنصف والعادل للموارد، وتؤكد أن كل فرد يكون مؤهلاً لأي ولكل الموارد التى يتطلبها

بطريقة قانونية. وتؤكد على الاستقلال الفردي والحق الأساسي فى الاختيار، وتهدف إلى حماية حرية الأفراد من انتهاكات الآخرين.

ويدعم المؤيدون حد أدني لمسئولية الدولة لحماية أمن الأفراد لمتابعة مصالحهم الخاصة. وتؤكد نظريات المساواة أن كل فرد من أفراد المجتمع يجب أن يمنح نفس الحقوق، الفرص، والوصول للسلع والموارد. ومن خلال هذا المنظور النظري، فإن إعادة توزيع الموارد المجتمعية يجب أن تراعي أفراد المجتمع الأكثر ضعفاً. وهكذا، فإن إعادة التوزيع يمثل مطلباً أخلاقياً ليضمن أن الحاجات غير المشبعة تم إشباعها. وهكذا، كما لاحظ (Reicherd – 2003)[8]، إن فكرة العدالة الاجتماعية التى تم التعبير عنها بشكل متنوع فى هذه النظريات، تظل محيرة وخصوصاً فيما يتعلق بقابلية تطبيقها فى الممارسة.

وقد ركز عدد من الأخصائيين الاجتماعيين على تساؤلات العدالة الاجتماعية التى تم تناولها فى عمل الفيلسوف السياسي جون رولز (John Rawls – 1971)[9]،الذي اعتمدت فيه نظريته للعدالة على المدخل المساواتي الذي تم تناوله مسبقاً، وبناء على الفكر الليبرالي، فقد قام رولز Rawls بنقد التصورات النفعية والليبرالية للعدالة الاجتماعية لتبريرهم للأذي الشخصي عوضاً عن تحقيق المنفعة العامة المشتركة. وتتساءل

نظرية رولز، ما هي خصائص المجتمع العادل الذي يتم فيه إشباع الحاجات الأساسية، وتقل فيه الضغوط غير الضرورية، ووصلت كفاءة كل شخص إلى الحد الأقصي، وتم تقليل تهديدات الرفاهية الاجتماعية؟، وبالنسبة لرولز Raels فإن العدالة التوزيعية تشير إلى "قيمة كل شخص يحصل على نسبة عادلة للفوائد والأعباء الناتجة عن التعاون الاجتماعي" كلاهما فى ضوء السلع والخدمات المادية وأيضا فى ضوء السلع الاجتماعية غير المادية مثل الفرص والقوة.

إن مشكلة عدم المساواة الاقتصادية الناتجة عن الظلم الاقتصادى تمثل الاهتمام الرئيسى لأولئك الذين يسعون إلى تحقيق العدالة الاجتماعية ويوجد مفهومين بريلين للعدالة يجب وضعهما فى الاعتبار: "الحالة النهائية"، أو مفهوم نمط المخرجات للعدالة وبديلها، ومفهوم "عملية" العدالة، إن مفهوم الحالة النهائية يتناول العدالة الاجتماعية فى ضوء مخرجات العملية الاجتماعية، وترتبط نظرية جون رولز John Rowls للعدالة الاجتماعية بهذه الفئة وكذلك المدخل المساواتى واسع الانتشار. ويعرف رولز العدالة الاجتماعية على أنها أنصاف فيما يتعلق بدرجة مقبولة لتوزيعات الدخل، وقدر مقارن لأقل أشكال فئات الدخل والذى يمثل المعيار المقبول ومن الواضح أن الدولة هى المسئولة عن التوزيع العادل للدخل، ولو لم يحدث ذلك فإن الدولة لا تقوم بوظيفتها جيداً فى هذا

الجانب. إن عدم المساواة الاقتصادية والركود او الفقر تكون بالتالى النتيجة المرتبطة بالسياسات التى تعوق التنمية الاقتصادية. إن سياسات معظم دول العالم الثالث تعزز الركود وفى نفس الوقت، إعادة توزيع الثروة على القلة الحاكمة وفئاتها. عن عدم المساواة الاقتصادية غالباً ما ينتج عن الترتيبات المؤسسية التى تعوق النمو الاقتصادى. إن مفهوم رولز للعدالة الاجتماعية قد يكون الأكثر تأثيراً. ونقد رولز المذهب النفعى. إن النفعيين مثل جون ستيوارت مل John stuart Mill اوضح أن توزيع السلع المجتمعية يجب أن يكون لصالح تحقيق "أكبر قدر من التوازن للإشباع من أجل المجتمع" وقال ميل Mill أن المذهب النفعى كان بالفعل "معيار الأخلاق" الذى استخدم السعادة لأكبر عدد من الناس على أنه هدفه النهائى. وكمبدأ، يدافع المذهب النفعى عن تحقيق أقصى خير لأكبر عدد من الناس فى المجتمع. ونقد رولز المذهب النفعى فى أنه ممكن استخدامه لتبرير تمركز السلع التى تفيد الطبقات المميزة للمجتمع على اساس أنه يسعى لتحقيق مزيداً من الخير.

إن مفهوم (رولز) للعدالة التوزيعية يشترط أن "كل القيم الاجتماعية يجب توزيعها بالتساوى إذا... توزيع غير عادل لأى أو كل هذه القيم يمثل ميزة لكل شخص.

ولقد تساءل رولز Rawls عن مجموعة القواعد والقوانين المعينة التى سيتفق عليها أفراد المجتمع ليلتزموا بها وكان هدفهم الوصول إلى نظام اجتماعى عادل - تلك القوانين والقواعد التى لا يتم استغلال أى شخص من خلالها أو الحصول على امتيازات من خلالها. ويقدم مفهوم العملية مدخل بديل لمشكلة العدالة، حيث لم يتم تعريف العدالة فيما يتعلق بنمط مخرجات معينة ولكن كخصائص عامة للعملية الاجتماعية. وتكون المخرجات عادلة إلى الدرجة التى تنتج عنها عملية تشبع هذه الخصائص الكبيرة التى تمثل العدالة.

إن رؤية العملية ربما تم تعديلها من قبل بعض قيود إعادة التوزيع، وتم وضع تلك القيود لحماية الفئات الأقل دخلاً فى المجتمع و"شراء" مشاركتهم فى إجماع اجتماعى وسياسى.

(1) المنظور التاريخي للعلاقة:

لو قمنا بتتبع جذور العدالة الاجتماعية فى تاريخ الخدمة الاجتماعية، نجد أن حركة المحلات الاجتماعية المبكرة تعتبر نقطة البداية. فمن خلال الحركة، قام الأخصائيين الاجتماعيين بتطوير وعي نقدي عن الظروف المتغيرة السريعة فى النواحي الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وآثارها المختلفة على معيشة الفقراء والفئات مهضومة الحقوق، وخصوصاً

المهاجرين. إن أخصائيى المحلات الاجتماعية جعلوا أعمالهم تتناقض مع مدخل "الإحسان" فى الخدمة الاجتماعية، وسيطرت أعمالهم فى أواخر القرن التاسع عشر. وبدأوا فى عمل روابط بين تعاسة الفرد والإجراءات المجتمعية وتناولوا كلاً من المنطق وآثار عدم المساواة البنائية. وبالرجوع إلى المؤتمر القومي لمؤسسات الإحسان والمؤسسات الإصلاحية عام (1909م) نجد أن (ماكجراث موريس) أثار بعض الحماس فى ذلك الوقت عندما واجه الأخصائيون الاجتماعيون تحديات فى أنهم "يواجهون بشجاعة عقيدة النبي العبري - العدالة فإن العدالة ستلاحقك.. فقد عشنا عصر الفروسية، وعصر السماحة، وعصر الرحمة، ونحتاج الآن عصر العدالة.

وكما لاحظ ستبنز [10] (Eleanor Stebner – 1997) إن مفهوم "الاجتماعي" يتطلب قوة جديدة بحلول القرن العشرين. وكانت المحلات الاجتماعية تجارب فى الديمقراطية الاجتماعية.

ودافع سكانها عن الإصلاح الاجتماعي، وغالباً، مؤيدو الأنجيل الاجتماعي. وعندما اتخذت جان ادمز Jane Addams قرار لتقوم بقدر من المساعدة للفقراء فقد اعتنقت مفهوم العدالة الاجتماعية. وفى خطابها الرئاسي فى المؤتمر القومي للمؤسسات الخيرية والمؤسسات الإصلاحية عام (1910)، تحدثت آدمز مباشرة عن معوقات الإحسان وتحديات

العدالة الاجتماعية (آدمز – 1960م). ومع ذلك، كما تلاحظ شارون بيرلين [11] (Sharon Berlin – 2005) أن جهود (آدمز) واجهت أيضا معوقات عن طريق اعتقاداتها الأيديولوجية العمياء، التى ابعدتها عن الوصول إلى سبب مشترك يناسب المصلحات من النساء الأمريكيات الأفارقة خلال بداية القرن العشرين اللاتي كافحن ضد العنصرية والتفرقة العنصرية مما أدي إلى تكوين التزام روحي قوي [12] (Carlton – Laney – 1999).

ولاحظ آخرون سكان هل هوس (Hull House) مثل فلورنس كيلي Florence Kelly، الذي اهتم بتوجيه نقد لاذع للرأسمالية الصناعية وعلاقتها بالتجارب الحياتية لفقراء الحضر. وساعدت أعمالهم التى جسدت ممارسات العمل الاستغلالية، وظروف الإسكان غير الآمنة، وهشاشة النساء والأطفال، أدت إلى وجود روابط ضمنية بين الكفاح الذاتي والقضايا العامة. وعندما يتم تناول موضوع الإصلاح الاجتماعي والديمقراطية الاجتماعية، فقدموا فلسفة وممارسة للعدالة الاجتماعية تدعوا إلى رؤية العالم من نقطة التفضيل للأقل قوة، لدعوة مشاركة المتأثرين للتوصل لفهم وحلول للمشكلات الاجتماعية، ولبناء أشكال جديدة للحياة الاجتماعية تقوم على الانتماء، والاحترام، والمشاركة، والتوصل إلى رؤية لعالم عادل.

وكانت الجماعات تمثل طريقة للعمل تتم من خلال تنفيذ برامج حركة المحلات الاجتماعية، وبناء على ذلك، كانت مركبة العدالة الاجتماعية [13] (Jacobson & Rugeley in press) إن نظرية وممارسة خدمة الجماعة تجسدت بقوة فى المبادئ الديمقراطية التى جسدت الاهتمامات الإنسانية، والمسئولية الاجتماعية، والعلاقات الإنسانية، والعدالة الاجتماعية.

ورأت آدمز الجماعة على أنها وسيلة للتعلم عن الديمقراطية حيث يندمج الأشخاص فى العمليات الجماعية الديمقراطية. وخلال تاريخ الخدمة الاجتماعية، نجد أن الجهود المنظمة لمواجهة الظلم الاجتماعي اتجهت نحو تطوير الجماعات. فعلي سبيل المثال، فى منتصف الكساد العظيم فى الثلاثينات، نجد أن حركة رانك وفيل Rank and File استمدت من منظمات الخدمات، وأثارت ظروف العمل غير العادلة، والبناءات البيروقراطية الظالمة، ونظام اقتصادي يفضل المصالح المشتركة على الحاجة الإنسانية. وساعدت (بيرثا كابين رينولدس) Bertha Capen Reynolds، وهي قائدة للحركة، فى تشكيل اتحادات، وفسرت من خلال عملها "عدالة لتوجيه ممارسة الخدمة الاجتماعية". وأكدت مبادئ (رينولدس) فى الممارسة على الانتماء، التبادل، تقسيم السلطة، وتكوين اتحادات والانضمام إليها مع العملاء من جماعات المجتمع المحلي وميادين وعلاقات يمكن من خلالها تطبيق أهداف ومبادئ العدالة الاجتماعية على

نطاق واسع.

إن التأكيد على خدمة الجماعة من خلال الخدمة الاجتماعية كان مرغوباً خلال الأربعينات والخمسينات من القرن العشرين وكذلك اهتمت الخدمة الاجتماعية بقضايا العدالة الاجتماعية.

إن أحد الآثار السيئة على اهتمامات المهنية لتحقيق العدالة الاجتماعية والديمقراطية التشاركية ما أشار إليه ماكاثيزم (Mc Carthyism):

"بحلول الأربعينات من القرن العشرين وخصوصاً بعد الحرب، معظم الأنشطة المرتبطة بعمل الأخصائيين الاجتماعيين، وخصوصاً ممارسة وأيديولوجية أخصائيو خدمة الجماعة واجهت هجوماً من خلال المعادين للشيوعية" [14] (Andrews – 2001).

وكما أوضح تحليل (اندروز) التاريخي لخدمة الجماعة، أعتقد هارولد لويس Harold Lewis أن خدمة الجماعة كان لها تأثير كبير بعد فترة الحرب العالمية الثانية، إن ذلك كان يشكل خسارة كبيرة، حيث أن هذه الطريقة كانت الأكثر ديمقراطية فى المهنة. إن المفهوم الأساسي لخدمة الجماعة وهدف مؤيديها الأساسي كان الديمقراطية التشاركية.. وما تبقي هو الوظيفة البسيطة للطريقة، وهي المساعدة العلاجية.

إن الحركات الاجتماعية والسياسية القوية فى فترة الستينات من

القرن العشرين دفعت مهنة الخدمة الاجتماعية إلى دراسة التزامها بالعدالة الاجتماعية. إن حركة الحقوق المدنية، وحركات الفقراء وحقوق الرعاية، وحركة النساء، والحركة المعادية للحرب تطلبت اهتماماً عاماً ومهنياً لتطويق عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية وأعمال الأشكال البنائية وكذلك أشكال العنف.

وفى عام (1973م) نشرت الجمعية القومية للأخصائيين الاجتماعيين مجلداً بعنوان ممارسة الخدمة الاجتماعية والعدالة الاجتماعية يقدم أمثلة للعنصرية وعدم المساواة كما هو واضح فى النظم الإصلاحية، والصحية، والتعليمية، ونظم الرعاية، مشاركة الخدمة الاجتماعية والأخصائيين الاجتماعيين فى تخليد عدم المساواة النظامية، ومسئولية المهنة فى الدفاع عن التغيير الاجتماعي الموجه لتحقيق العدالة. وقام المشاركون بنقد مداخل علم الأمراض الفردي فى الممارسة والنظرية، التى تميل إلى استبعاد الاهتمام بالبناءات الاجتماعية. وأوضحوا أن الخدمة الاجتماعية فشلت فى أحياء قيمها المهنية للكرامة الإنسانية، والقيمة، وحق تقرير المصير عن طريق تجاهل الأبنية الاجتماعية، كما فشلت فى تحديد المشكلات الاجتماعية الأساسية والمشاركة فى إيجاد حلول لها، واعتنقت وضعاً للحياد المهني يركز على قضايا سياسية بالدرجة الأولي. ولقد استحثت بيس دانا (15)(Bess Dana – 1973) الأخصائيين الاجتماعيين للدفاع

عن الرعاية الصحية كحق. وأوضحت أن العدالة الاجتماعية تضفي شرفاً على المعارف التى تضئ الإمكانيات البشرية، وقيم احترام الآخرين، وتدعم الرغبة فى الإقلاع عن السلطة والمركز الاجتماعي.

فتدعو إلى ممارسة للعدالة الاجتماعية قائمة على المشاركة، والعمل التعاوني، وتحسين الحقوق، التوصل إلى معارف جديدة، والمدافعة.

ودافع المشاركون عن الحق فى وجود حد أدني لمعايير مستوي المعيشة للجميع والحق فى التضمين فى قضايا تؤثر على معيشة الأفراد.

وكما توصل بيرنارد روس[16] (Bernard Ross – 1973) "أن العدالة الاجتماعية لا تركز فقط على التوزيع العادل للسلع والخدمات، ولكن على الحق وسلطة الأشخاص والجماعات فى الحصول على حصتهم العادلة. وهكذا، فإن الأخصائيين الاجتماعيين يجب أن يتقبلوا بالضرورة كهدف إعادة توزيع السلع والخدمات، والسلطة". ومع ذلك، وبالرغم من استغاثة لغة الحقوق والدعوة إلى الممارسة المرتكزة على الحقوق، فإن المعارف العامة لحقوق ووجود اهتمام خاص بحقوق الإنسان بناء على الممارسة لم يلعب دوراً فعالاً فى الخدمة الاجتماعية فى الولايات المتحدة.

ومن الناحية الأخري، أصبحت التساؤلات المرتبطة بالسلطة أساسية للاتجاهات النظرية الملحة فى الخدمة الاجتماعية فى أواخر القرن

العشرين، حيث يُكوِّن منظور التمكين، وتم رؤيته كطريقة تجاه ممارسة الخدمة الاجتماعية الموجهة لتحقيق العدالة وحققت انتشاراً.

(2) الطرح الدولي للخدمة الاجتماعية والعدالة الاجتماعية:

فى كل عام تقوم الأمم المتحدة بإصدار تقرير التنمية الإنسانية وتوضح الاختلافات العالمية التى تلقي الضوء على توقعات العمر، والوصول إلى سلع اجتماعية ومادية، وعدم المساواة بناء على النوع الاجتماعي، والجنس، والعمر، وعلامات اختلاف أخري.

ويشير التقرير إلى التقسيم المتزايد بين أولئك الذين يجدون وفرة فى الموارد وذوي الموارد القليلة أو الذين لا يستطيعون الوصول إلى الضروريات الأساسية. وتثير هذه القضايا تساؤلات للعدالة الاجتماعية.

كما تشير (Nussbaum – 2004)[17] أن أي نظرية للعدالة تفترض مبادئ سياسية تحدد إجراءات إنسانية أساسية، يجب أن تكون قادرة على مواجهة هذه الممارسات غير العادلة والتحديات التى تطرحها، فى عالم تظهر فيه قوة السوق العالمي والشركات متعددة الجنسيات التى أدت إلى أضعاف سلطة واستقلالية الدول. إن الاقتصاد العالمي واختراقه لكل ناحية من الوجود الإنساني يربط الناس من خلال ما أشار إليه بولاك (Polack – 2004)[18] على أنه "شبكة معقدة من العلاقات الاقتصادية".

وبناء على ذلك يحتاج الأخصائيين الاجتماعيين إلى أن يحددوا ويتفهموا العديد من قضايا العدالة الاجتماعية المحلية فى ضوء السياق العالمي العريض.

وذكر لين هيلي (Lynne Healy – 2001) أنه توجد حاجة لضرورة الاهتمام بالاعتماد المتبادل العالمي والاستبعاد الاجتماعي، أو قوي التهميش الاجتماعي والاقتصادي التى تنكر حق المواطنين فى المشاركة فى الفرص المتاحة فى المجتمع. وتوضح كارن ليونز (Karen Lyons – 1999) أن الاهتمام بالعدالة الاجتماعية على نطاق عالمي يتطلب تفكير نقدي وعمل لمواجهة الفقر والهجرة، والكوارث وأثارها العالمية (1999م). ويلاحظ بولاك [19](Polack – 2004) أن الميثاق الأخلاقي للجمعية القومية للأخصائيين الاجتماعيين يقدم تفويضاً عالمياً لتحسين العدالة الاجتماعية.

وتحديد أن المسئوليات الأخلاقية للأخصائيين الاجتماعيين تمتد لأبعد من الحدود القومية، فتحث الجمعية القومية للأخصائيين الاجتماعيين على توسيع وتعميق أساسهم المعرفي.

ويوضح بولاك Polack أنه لكي يتناول بناءات الامتياز وعدم المساواة فى الاقتصاد العالمي، فيحتاج الأخصائيون الاجتماعيون إلى فهم نقدي للاستعمار وآثاره، والبناء العالمي للدين، منطق ووظيفة برامج التكيف

الهيكلي، والأشكال المتغيرة للعمل وحركات قوي العمل.

وبناء على اهتمامات بولاك Polack يوضح كبوتو [20] (Caputo – 2002) أن الالتزام بالعدالة الاجتماعية"، وأخلاقيات الرعاية تمثل قوي مضادة نقدية لإحداث التغيير الاجتماعي فى سباق سيطرة الليبرالية الجديدة وترسيخ مبادئ السوق فى كل جوانب الحياة الاجتماعية.

إن هذه التصورات تشير إلى مسئوليات مجتمعية عريضة لا يمكن أن تتوافق مع اهتمامات والتزامات ولايات أو دول معينة. ولو أن الأخصائيين الاجتماعيين ركزوا فقط على وضع العدالة الاجتماعية داخل دولة ما، فإنهم يفقدون المعرفة بأشكال الظلم الأساسية بين الدول والسياسات والممارسات المتخطية للحدود القومية التى تحافظ على كياناتهم وتبرر وجودهم. وكما لاحظ ليونز (Lyons – 1999) المواطنة كما تم تصورها وممارستها على المستوي القومي يتم استبعادها عندما نراعي الاختلافات فى السلطة والوصول إلى الموارد بين الدول.

إن الأخصائيين الاجتماعيين فى الولايات المتحدة وخارجها أشاروا إلى أن التأثيرات المثيرة لإضفاء نظام السوق، وإضفاء الطابع الإداري، وتفكك نظم الرعاية الاجتماعية وممارسات الخدمة الاجتماعية

فى عهد العولمة الليبرالية الجديدة. ويحذر هيلي (Healy –2005) من الاتجاه نحو "إعادة خصخصة الاهتمامات العامة مثل الفقر" وتضمينات الممارسة الموجهة لتحقيق العدالة للخدمة الاجتماعية. ففى هذه البيئة الجديدة لإضفاء نظام السوق والطابع الإداري، يعبر هيلي (Healy – 2001)[21] عن الاهتمام بأن زيادة الطلبات بواسطة مؤسسات التمويل ومديرو الخدمات لتحقيق فعالية التكلفة على مخرجات الخدمة ربما يعوق الممارسة على القيم الأساسية للمهنة.

وعلى نحو مشابه، عبر دومينيلي (Dominelli – 1996) عن اهتمام بتسويق الخدمة الاجتماعية الذي ينقل بؤرة اهتمام الممارسة بعيداً عن الاهتمام بالناس والعلاقات نحو "منتج يتم شراؤه من المُورِّد (Supplier) وتتحدي روزيتير (Rossiter – 2005)[22] الأخصائيين الاجتماعين فى التفكير بشكل محدد فى التضمينات العلاجية، والقانونية، والأخلاقية للخدمة الاجتماعية فى ظل النظام العالمي الليبرالي الجديد، إلى حد أن تتساءل: "هل يمكن أن نتصور طلابنا يعملون من أجل خدمات الحماية الخاصة للطفل فى ظل مجتمع أمريكي متعدد الجنسيات؟ – ولو أن الأخصائيين الاجتماعيين عملوا على تطبيق مبادئ العدالة الاجتماعية بجدية أكثر، لتوجب عليهم أن يعملوا على تطوير منظور دولي أو يبحثوا عن نموذج ما يتخطي الحدود القومية الموضوعة، دون الالتزامات المعلقة تجاه المواطنة والمسئولية

المهنية، وربما يطرح القرن الحادي والعشرين على الخدمة الاجتماعية عدداً من التحديات الأساسية على مستوي الممارسة.

(3) العدالة الاجتماعية وممارسة الخدمة الاجتماعية:

إن الدمج الهادف لمبادئ العدالة الاجتماعية فى ممارسة الخدمة الاجتماعية يدعو إلى اختبار مستمر لتساؤلات الاختلاف، والقوة، والظلم. فكما يوضح كل من: بيث جلوفر ريد وزملائه (Bath Glover Reed and Colleagues – 1997).

"أن الاعتراف وبناء اختلافات الناس يمثل أهمية وضرورة، ولكن ليس كافياً لممارسة تمثل فيها العدالة الاجتماعية هدفاً أساسياً". فالممارسة الموجهة لتحقيق العدالة الاجتماعية تتضمن الاعتراف وتناول كل من أبعاد الاختلاف والسيطرة". كما أن تطوير واستخدام الوعي النقدي الفردي والجماعي يمثل أدوات أساسية لفهم الاختلافات، والتعرف على الظلم والبداية لرؤية مجتمع أكثر عدلاً.

ويتطلب ترجمة قيمة العدالة الاجتماعية إلى ممارسة فى أن ينظم الأخصائيون الاجتماعيون أنفسهم مع أولئك الذين لهم خبرات وتجارب عالمية مع الظلم والتحدي لممارسات وظروف تعيد إنتاج عدم المساواة. وتصبح للخدمة الاجتماعية ممارسة تحويلية من خلالها يمكن تغيير كل من

الظروف الاجتماعية والمشاركين، بما فى ذلك الأخصائيين الاجتماعيين أنفسهم، للوصول إلى عالم عادل.

إن الأخصائيين الاجتماعيين يترجمون مبدأ العدالة الاجتماعية إلى ممارسات مادية فعلي سبيل المثال، يوضح لين باركر[24](Lynn Parker – 2003) إن منظور العدالة الاجتماعية الذي يتم توضيحه فى المنظور الإنساني يدفع إلى الاهتمام بتساؤلات القوة، والامتياز، والظلم فى كل جوانب الخدمة الاجتماعية، بما فى ذلك الممارسة العلاجية. وقام كل من لورين جوتيرز وإيرث لويس (Lorraine Gutirrez and Edith Lewis – 1999)،

من خلال خبرات النساء السود بتطوير العدالة الاجتماعية من خلال نموذج قائم على التمكين فى الممارسة. كما ركزت كل من جانيت فين وماكسين جاكوبسون [25](Janet Finn and Maxine – Ja Cobson – 2007) على "إطار الممارسة العادلة" كدليل للممارسة الموجهة لتحقيق العدالة الاجتماعية. أن الدليل يربط بين خمسة مفاهيم مترابطة المعني، والسياق، والسلطة، والتاريخ، والإمكانية كأساس للعمل والتفسير النقدي. وتقدم ممارسة المدافعة اتجاه أخر للخدمة الاجتماعية الموجهة لتحقيق العدالة الاجتماعية. ويعرف ريتشارد هويفر (Richard Hoefer – 2006) ممارسة المدافعة على أنها "ذلك الجانب من ممارسة الخدمة الاجتماعية

الذي يقوم من خلاله الأخصائيون الاجتماعيون بأعمال بطريقة منظمة وهادفة ليدافعوا ويمثلوا، أو تقديم سبب لعميل أو أكثر على المستوي الفردي، والجماعي، والتنظيمي أو المجتمعي لكي يحسنوا العدالة الاجتماعية. وقام تشارلز والداجراف وزملائه Charles Waldgrave and Colleagues)، فى مركز الأسرة بولينجتون Wellington بينوزلندا New Zelaland، بتطوير نموذج "العلاج العادل" والذي يجعل العدالة الاجتماعية قلب الممارسة المباشرة. وتميز المدخل بثلاث مفاهيم رئيسية: الانتماء، التقديس، والتحرر. ويصف والدجراف Waldegrave ظهور العلاج العادل فى "بيئة عكسية" يتم من خلالها تعاون أصحاب الأعمال، ويدرسون بطريقة نقدية الطرق من خلالها تستطيع أنساق المساعدة وطالبوا المساعدة أن تقوم بإعادة إنتاج عدم المساواة وتجارب التهميش. ويصف والد جراف Waldegrave العلاج العادل على أنه مدخل تفسيري يتضمن سلسلة عريضة للممارسين فى تناول الألم الاجتماعي العميق الذي يواجه الناس المهمشين نظامياً.

وتقدم اليزابيث مولروي (Elizabeth Mulroy -2004)[26] إطاراً للتفكير فى الممارسة التنظيمية والمجتمعية فى سياق معقد جداً "لتغيير الموارد والقيود" فتلقي الضوء على العدالة الاجتماعية على أنها مبدأ أساسي للممارسة على مستوي الوحدات الكبري، والحاجة إلى "فهم

كيف أن قوي الظلم تعمل عبر منظور طبيعي عاصمي أو قطرى لتخلق إستراتيجيات قادرة على إحداث التغيير المستمر". ويؤكد مولروي Mulroy على الحاجة إلى إشراف بيئي لكي تبقي يقظة للبيئة الاجتماعية المتغيرة بشكل سريع، حيث يكون البقاء التنظيمي محل تنبؤ من خلال قوة حراكية من خلال تعاون تنظيمي داخلي، واكتساب الشرعية من خلال الوصول إلى المجتمع المحلي والحفاظ على العلاقات، والروابط الأفقية والرأسية المتواصلة للموارد الاقتصادية.

إن استخدام عدسات العدالة الاجتماعية يساعد المنظمات على إعادة النظر فى قضايا تم رؤيتها بصفة عامة على أنها فردية فى الأصل لتشمل أبعاداً اجتماعية وسياسية واقتصادية وثقافية عريضة. وذلك يفتح المجال لإمكانية وجود حلول جديدة. إن الأمثلة التى تم الاستشهاد بها هنا تمثل قلة من جهود الأخصائيين الاجتماعيين لترجمة مبادئ العدالة الاجتماعية إلى مستوي الممارسة.

وتستمر الجهود على نفس الخط لتنمو بقوة مع زيادة التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. وتوضح أن الالتزام بالعدالة الاجتماعية يظل حتمي للمهنة وقيمة أساسية ترشيد الخدمة الاجتماعية فى القرن الـ 21.[27]

ثانياً: العدالة الاجتماعية والأخصائيون الاجتماعيون

وفى مقال صدر عن الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين كانت الإجابة على التساؤل الأساسي: "عن أي عدالة اجتماعية تبحث الخدمة الاجتماعية؟" و"أي أنواعها تنشد؟" أوضح: أنه من خلال الميثاق الأخلاقي فى عام 1999م والذي تم العمل بموجبه من قبل الجمعية الدولية لمدارس الخدمة الاجتماعية (LASSW) فى عام 2004م أن الأخصائيين الاجتماعيين تقع على عاتقهم مسئولية تحسين العدالة الاجتماعية فى المجتمع الذي يعملون فيه بصفة العموم وعلى أطلاق العدالة الاجتماعية مما يعني:

(1) **تحدي التفرقة العنصرية السلبية:**

وإذا كان مصطلح التفرقة العنصرية قد جري تداوله فى بعض المجتمعات دونما وصف لها بالسلبية، فإن هذه الصفة تميل إلى استخدامها فى وصف التفرقة العنصرية بعض المجتمعات أيضاً.. والأمر الأكثر غرابة أنهم يُعرِّفون التفرقة العنصرية السلبية بأنها (عمل إيجابي).

والمتعارف عليه أن التفرقة العنصرية الإيجابية أو العمل الإيجابي

يعني خطوات إجرائية إيجابية تتخذ لمواجهة التفرقة العنصرية ضد فئات معينة فى المجتمع أخذت بعداً تاريخياً وواقعاً يكاد يكون متوارثاً أو أصيلاً فى بنائه.

على ذلك فالأخصائيون الاجتماعيون لديهم مسئولية تحدي التفرقة العنصرية السلبية، حتى لو أخذت صفة الإيجابية ما دامت قائمة على أساس خصائصي أو سماتي مثل: القدرة، العمر، الثقافة، النوع، الجنس، الحالة الاجتماعية، الحالة الاقتصادية، والآراء السياسية، ولون البشرة، والعنصرية.. أو أية خصائص جسمية أخري وغير جسمية مثل التوجهات وخاصة الجنسية والمعتقدات الروحية أو الدينية.

(2) الاعتراف بالتنوع:

إذ يتعين على الأخصائيين الاجتماعيين احترام التنوع والاعتراف بوجوده فى مجتمعاتهم بصفة خاصة، وفى المجتمع الإنساني على وجه العموم.

فإلي جانب مراعاة الاختلافات بين الأفراد والأسر والجماعات، والمجتمعات المحلية ذاتها، فهناك تنوع عرقي وثقافي مما يتحمله أي من هذه المجتمعات وعلى الأخصائيين الاجتماعيين الإقرار بذلك والاعتراف به واحترامه.

(3) الإنصاف فى توزيع الموارد:

إذ يتوجب على الأخصائيين الاجتماعيين إدراك أن توزيع الموارد فى مجتمعاتهم قائم على تقدير الحاجات ويتم بعدالة وإنصاف.

(4) العمل على تماسك المجتمع وتضامن أفراده وجماعاته:

وعلى الأخصائيين الاجتماعيين أن يعلموا أن لديهم التزاماً بتحدي الظروف الاجتماعية ومواجهتها حتى لا تؤدي إلى: الاستبعاد الاجتماعي، وتزايد الشعور بوصمات العار أو الدونية لدي بعض الأفراد/ الجماعات أو المجتمعات المحلية.. والعمل للوصول إلى مجتمع متماسك لا تهدده الفرقة ولا يفتنه التمايز من أي نوع.

وربما وُجد من بين نصوص الميثاق الأخلاقي للاتحاد الدولي للخدمة الاجتماعية من هو أقل وضوحاً فيما يتعلق بالنص على العدالة الاجتماعية أو عن ماهيتها فى الممارسة المهنية للأخصائيين الاجتماعيين.

ولكن على الرغم من الإيجاز فى وصف الاتحاد الدولي للخدمة الاجتماعية للعدالة الاجتماعية، إلا أنه قد يكون كافياً الإشارة إلى طبيعة النظرية التى تأخذ بها الممارسة، فما هو الشئ البارز والذي يتعين إبلاغه وتشره وقد أهمل من قبل الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين فى أية مرجعية مباشرة، وكان الأقرب إلى تحقيق المساواة؟

وبمعني أخر أية نظرية تحقق الإنصاف فيما يتعلق بالموارد.. إلى غير ذلك. فالإنصاف لا يضمن التوزيع المتساوي للموارد، وذلك بالتأكيد فى الحفاظ على المبادئ الأساسية للعدالة النفعية. وعلاوة على هذا فإن مهمة التوزيع تكون مقيدة بموارد يتعين وضعها تحت تصرف الأخصائيين الاجتماعيين لإمكان تحقيق ذلك.. وطبقاً لهذا المعيار التوزيعي فيما لو أخذنا بهذا أو وجدنا النظرية التى تدلنا عليه - سيتم تحديدها بدرجة كبيرة فيما لو لم تدعم عمليات الاحتكار، تحاشاها على أقل تقدير.

أن فشل السوق يمثل اهتماماً لاتجاه المنفعة، ويركز على إشباع الرغبة لا إشباع الحاجة. وليس ثمة اقتراح يدور حول أن أي شئ أكثر من الحاجة لابد أن يؤخذ لتغيير النظم التوزيعية التى تمنح الموارد بنسبة غير عادلة بدلاً من تعميمها أو تعميم ملكيتها.. وهو ما لا يضمن ولاء أصحاب الأعمال ويحقق ذات الوقت المصالح السياسية، ومصالح الساسة والعامة.

ومع ذلك فإننا حين نجد أن سوء التوزيع يتعين علينا مواجهته، فهو ما يشكل اتجاهاً أساسياً فى هذا المفهوم غير الموضح بدقة وهو "العدالة الاجتماعية".

وهو اتجاه اقرب إلى المؤسسية ويساعد على زيادة الشفافية والوضوح لهذا المفهوم ويزيده ترسيخاً فى مجال الممارسة.

ولنقرر فى هذا السياق أن الأشكال المعادية للتفرقة العنصرية السلبية عن طريق الانتشار والتشجيع على اتخاذ موقف عام من هذا الاتجاه غير العادل، والعمل الإيجابي من أجل هذا حتى لو أتخذ المفهوم وصفاً إيجابياً. وحتى لو وقفنا عند معاملة المرء معاملة ليس فيها تفرقة أو تمييز لأمكن حصوله على الحد الأقصي من الفائدة الاجتماعية.

فالقضية تتمثل فى أن معاملة الناس فيا يتعلق بأشخاصهم له تأثير بسيط على بنية توزيع الدخل. وبرغم مما قد يبدو من انتشار برامج العمل الإيجابي فى معظم المؤسسات إلا أن تأثيرها محدود فى تغيير البناء الأساسي فيما يتعلق بالامتيازات الفئوية، وأقرب إلى عدم المساواة منها إلى العدالة الاجتماعية.

فالثابت أن هذه البرامج تتطلب من المرشحين بصفة عنصرية أن يكونوا مؤهلين تأهيلاً عالياً، كما أنها لا تقدم ميزة مباشرة للسود أو النساء التى تعوق بيئاتهم الاجتماعية، وكذا افتقارهم إلى الموارد المناسبة لتأهيلهم وربما جعلت ذلك شيئاً من المستحيل بالنسبة إليهم.

وعلى العكس من ذلك: ربما وجدنا برامج العمل الإيجابي وقد أحرزت بعض التقدم فيما يتعلق بإعادة توزيع المراكز بين الفئات المستبعدة رسمياً. فنلمس شيئاً من النجاح فى تقديم بعض المقترحات لإعادة صياغة هذا

المفهوم على نحو أقل تجريداً، والسماح لهذه المراكز بتحقيق مساواة عادلة.

وبينما نجد أن أفراداً معينين وقد استفادوا من التفرقة العنصرية الإيجابية، فإن الوضع النسبي للجماعات المهمشة التى تخرج منها تبقي مهمشة فى وجودها.. وهناك ما يدعوا إلى الدهشة فى أن التفرقة العنصرية الإيجابية قد تلقي دعماً جيداً من الأثرياء، بما يجعل التعامل المفضل من غير الضروري.

وأخيراَ: فإن التطرق إلى توقعات الذين يواجهون تفرقة عنصرية قد يلقي بظلاله على حجم المنافسة ويخفض من سقف طموحات الطبقات الدنيا والمتوسطة.. وهو ما يدعم العنصرية ذاتها ويغذيها، وقد يدمر الاتحادات السياسية الطبيعية فى حملتها أو يهددها عند إعادة توزيع الموارد.[28]

ثالثاً: العدالة الاجتماعية في الطرح الإسلامي

ارتبط مفهوم (المساواة) بالعطاء الذي يقدمه بيت المال للفقراء والذي يفترض فيه أن يشع حاجاتهم الأساسية. إلا أن الأفراد – وبسبب اختلاف قدراتهم العقلية والجسدية – لا يمكن أن يوضعوا على درجة اجتماعية واحدة بالدقة العقلية، لأن ذلك مستحيل على صعيد الواقع الخارجي. ولذلك فنحن لا نجد مورداً من الموارد الفقهية يشير بشكل من الأشكال إلى فكرة (المساواة التكوينية) على المسرح الاجتماعي. ولكن الإسلام طرح بكل قوة فكرة (العدالة الاجتماعية) وحاول بلورة مصاديقها العملية من خلال الألزامات الأخلاقية والشرعية. ومن أجل تحقيق ذلك، فقد أعلن عن مبادئ على درجة عظيمة من الأهمية:

- المبدأ الأول: أن الاختلافات التكوينية بين الأفراد إنما هي حقيقة واقعية لا يمكن إنكارها أو تجاهلها. ولذلك فإن (المساواة) التى تنادي بها النظريات الاجتماعية تصدق فقط فى (المساواة) فى إتاحة الفرصة لجميع الأفراد باستثمار خيرات النظام الاجتماعي، وفى (المساواة) فى العطاء من

بيت المال للمحتاجين. وفى غير ذلك يستحيل خلق المساواة التكوينية التى خلقت أصلاً مع الأفراد دون إرادتهم. ولاشك أن المسئول عن تحقيق العدالة الاجتماعية هو النظام الاجتماعي الإسلامي بمؤسساته السياسية والاقتصادية والقضائية.

- **المبدأ الثاني**: لما كان تحقيق المساواة العقلية بين الأفراد مستحيلاً واقعاً، فقد أكدت الرسالة الإلهية على تحقيق المساواة العرفية (أو العدالة الاجتماعية بمعناها الأوسع) عن طريق الإنصاف والعدل والميزان، وقد وردت فى ذلك آيات وروايات عديدة أكدت جميعها على إعادة توزيع الثروة الاجتماعية بين الأفراد، وجعلت للفقراء حقاً محسوباً فى أموال الأغنياء. بمعني أخر أن الشريعة لم تجعل للأغنياء الخيار فى مساعدة الفقراء أو عدم مساعدتهم، بل فرضت عليه الوجوب بقوة التشريع.[29]

وفى دراسة أعدتها الجامعة الإسلامية الحكومية فى (جاكرتا) بأندونيسيا تتناول العطاء الإسلامي فى المجتمعات الإسلامية (2004م) تقرر:

أن المجتمعات الإسلامية المعاصرة تشمل الذكور والإناث والمسلمين وغير المسلمين من طوائف مختلفة، وهويات عرقية وعنصرية مختلفة وغير ذلك.. ولهذا وجب على عضوية المجتمع الأكبر أن تتضمن كل الأشخاص والمجموعات بلا تفرقة على أساس أي من الاختلافات، وأنه فى غاية الأهمية

لأي تصور عن "العدالة الاجتماعية" أن يكون جامعاً شاملاً لكل هذه الطريقة.

وبالتالي توفر العدالة الاجتماعية حقاً متساوياً فى المنتجات والمؤسسات الاجتماعية، وحماية معايير حقوق الإنسان الدولية - التى تشمل الحقوق المدنية والسياسية إضافة إلى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية - بلا تفرقة على أساس من الدين أو الجنس أو العرف أو الجنسية الوطنية.

ونؤكد على أن نهج الحقوق فى العدالة الاجتماعية يشكل غاية ووسيلة الإصلاح الإسلامي فى نفس الوقت لأنه يضمن مساحة اجتماعية وسياسية لنقاش قوي، إضافة إلى أنه يشير إلى اتجاه التغيير المرغوب فيه.

بالتالي يمكن أن توفر مؤسسات العطاء الموارد اللازمة التى يحتاجها نشطاء المجتمع المدني للمشاركة فى مبادرة الإصلاح الإسلامي، والتى بدورها ستدعم دور مؤسسات العطاء فى تحقيق أهداف العدالة الاجتماعية.[30]

ويذهب (الإعرجي - 1415هـ) أنه يتعين فهم النظرية الاجتماعية الإسلامية بالمقدار الذي تناولته بحوثنا فى الفقه الاجتماعي، ونقد النظرية الاجتماعية الغربية فى نقاط تالية:

(1) أن النظرية الإسلامية تؤكد على إصالة العدالة الاجتماعية بين الأفراد. وهذا الأصل يتم عن طريقين، أولهما: أن التفاضل بين الأفراد فى الأجور قائم على أساس بذل الجهد وقيمة العمل. وثانيهما: أن الثروة

الاجتماعية يعاد توزيعها عن طريق استخراج زكاة وخمس الثروات الحيوانية والزراعية والنقدية من الأثرياء وتسليمها إلى الفقراء. ولاشك أن الكفارات بشتي أشكالها، وأضاحي الحج والصدقات المستحبة تسد حاجات الملايين من الأفراد.

(2) أن من أهم أهداف نظام العقوبات الجنائية هو ردع بقية الأفراد عن ارتكاب انحرافات مماثلة. وتتمثل فى معاقبة الانحرافات الخاصة بقتل النفس، وما دونها بالقصاص أو الديات أو الأرض، والانحرافات المتعلقة بالملكية بالقطع إذا تحققت شروطها الشرعية، والانحرافات الخلقية بالرجم والجلد ونحوها، والانحرافات المتعلقة بالنظام الاجتماعي العام بالقتل والصلب أو التعزير. وهذه العقوبات أمضي تأثيراً من عقوبة السجن التى تؤمن بها النظرية الغربية، فهي إضافة إلى إطارها الرادع تحفظ للنظام الاجتماعي ثروته المالية والإنتاجية، لأن المعالجة الفورية للانحراف - زيادة على قطعها دابر الجريمة - تبقي الأفراد يعملون بجد ضمن حقوقهم الإنتاجية، دون إرباك النظام الإنتاجي للمجتمع. ودليلنا على كون المراد من هذه العقوبات الردع، هو أنه لم يحصل ولو لمرة واحدة فى حياة النبي (ص) أن عوقب منحرف بالزنا عن طريق الشهود، بل أن الذين حدوا إنما حدوا بسبب إقراراهم فقط.

(3) تأكيد النظرية الإسلامية على أصالة حق التعليم واكتساب المعارف الضرورية لكل فرد من أجل بناء النظام الاجتماعي خصوصاً فى المجالات التطبيقية كعلوم الزراعة والصناعة والطب والهندسة والقضاء ونحوها، والمجالات النظرية كعلوم الدين واللغة والآداب. ويجب أن لا يتوقف الانتهال من هذه العلوم على الاكتساب فقط.

(4) أصالة الإبداع فى النظام الصحي الإسلامي: فلاشك أن أهمية المؤسسة الطبية فى النظام الاجتماعي تنبع من ارتباط صحة وسلامة الفرد بالعمل الإنتاجي، وهي تستند على قاعدتي النظام الغذائي والنظام الوقائي وقوام ذلك الاعتدال.

(5) أصالة رعاية أفراد الأسرة الواحدة، فالنظام العائلي فى النظرية الإسلامية مصمم شرعاً من أجل سد حاجات الأفراد المعاشية والعاطفية ضمن جدران البيت الواحد، ووجوب الإنفاق على الزوجة والوالدين والأولاد، أمثلة تساند فكرة الرعاية الشرعية للنظام العائلي الإسلامي.

(6) أصالة العلم والاجتهاد فى القيادة السياسية الإسلامية، بحيث يكون للفقه الجامع للشروط الشرعية واجب ملء منطقة الفراغ الشرعية التى أحدثها انتهاء عصر النص، وأصالة المشاورة هو العلم والاختصاص.

(7) أصالة الاجتهاد فى النظام القضائي الإسلامي. فالقضاء هو

بوابة حقوق الأفراد الشخصية، وحقوق الله المرتبطة بحقوق النظام الاجتماعي، وجهاز بهذه الدرجة من الخطورة، لابد وأن يكون قائده مؤهلاً لتحمل المسئولية بصورة موضوعية وبشكل نزيه، وعلى درجة كبيرة من الفهم والإدراك لأصول القضاء بين الأفراد. لأن الأصل فى الحكم بين المتخاصمين هو براءة ذمة المتهم حتى يثبت العكس، ولاشك أن الأصل دليل قوي، والخروج عنه يحتاج إلى دليل أقوي، كما قال الفقهاء.

(8) أصالة التكليف الشرعي للفرد المؤهل للتكليف، على الصعيدين الشخصي والاجتماعي. فالفرد ملزم أخلاقياً بالقيام بدوره الاجتماعي فى الحياة الدنيوية، وعلى ضوء هذا الإلزام يتحدد الجزء الإلهي يوم القيامة.

(9) إن أصالة الجهاد فى النظام الدفاعي لحماية الدولة الإسلامية، وأصالة التبادل الأخلاقي فى النظام الاقتصادي، وأصالة حرية التعبير والتربية الأخلاقية فى النظام الإعلامي، وأصالة بذل الجهد والأبداع فى النظامين الزراعي والصناعي، وأصالة التعبير فى النظام الثقافي، والسلوك الجمعي فى الحج وتأثيره على التغيير الاجتماعي الإنساني، كلها تعكس تكامل النظرية الاجتماعية الإسلامية.[31]

ونجد من باب المطابقة بين "العدالة الاجتماعية" وواقع المجتمع العربي فى جملة رؤيتنا أن نذهب مع (جبارين – 2011م):

أن أي خطاب اجتماعي أو حقوق حول قضايا الأرض والمسكن المتعلقة بالأقلية الفلسطينية فى البلاد يجب أن يجمع فى آن واحد بشكل جدلي، الحقيقتين الكامنتين فى واقع هذه الأقلية: كونها أقلية قومية مضطهدة، وكونها البقية المتبقية من أهل هذه البلاد الأصليين. حقيقة الأقلية الفلسطينية فى إسرائيل أهل البلاد الأصليين, تفترض أن تكون علاقتها العضوية بوطنها (وجدانيا، وطنيا، دينيا وثقافيا) مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بأي خطاب حقوقي حول قضية المساواة للفلسطينيين فى إسرائيل. وبالتالي، فإن أصلانية الأقلية الفلسطينية وكونها الجزء المتبقي من الأغلبية تشكل جزءاً لا يتجزأ من كفاحها الحقوقي فى "إسرائيل"، ولها فى وطنها خاصيات حقوقية فى قضايا الأرض بالذات مستمدة من علاقتها العضوية بوطنها ومن حقها التاريخي فى هذا الوطن.

وعلى أساس هذه النظرة الحقوقية الأشمل، فإن مبدأ المساواة بمفهومه التقليدي، لا يستوفي الجوانب الحقوقية المتعلقة بوضعية الأقلية الفلسطينية كافة، وخصوصية قضايا الأرض لديها، كما أن مبدأ العدالة التوزيعية فى تخصيص الموارد العامة المتعلقة بالأرض والإسكان، وما يقتضيه من وجوب حصول المواطنين العرب على قرابة العشرين بالمائة من هذه الموارد، لن يوفر الإجابة الشافية هنا. حتى أن الخطاب المتعلق بسياسة "سد الاحتياجات" للبلدان العربية فى مجال الأرض والسكن هو

فى العادة مقصور على الأبعاد الاجتماعية - الاقتصادية (وهي مهمة بحد ذاتها) دون التطرق للبعد التاريخي - الجماعي الأوسع والأسبق.

إن الخطاب الحقوقي حول قضايا الأرض يجب أن يعتمد مبدأ العدالة التصحيحية، ذا البعد التاريخي.[32]

إذا عرف العدل بأنه ما قام فى النفوس، واستقر على أنه مستقيم، فهو بحق أساس الملك. واختلاف المفاهيم المتعلقة بالعدالة لا ينفى إمكانية تواجدها فهى طبيعية القانون، وتحقيقها فيما يتعلق بالبشر يتوقف على مدى إدراكهم وفهمهم للرسالات السماوية التى توضح ما أراد منهم خالقهم.

أن العدالة هى المبرر لإمكانية وضرورة أن يتعايش الفقير والثرى فى مجتمع واحد، وهى كذلك حق يتمتع به الفقير والثرى، وليس بالضرورة لكى تتحقق فى مجتمع ما أن يطبق القوانين الموجودة فى المحاكم لأنها من صنع البشر، وتخدم مصالح الأقوى، وكذا مصلحة من يضعها فى غالب الظن.

فالقانون يختلف عن العدالة فى أن العدالة هى القانون الإلهى، أما القانون الوضعى فهو من صنع البشر قد ينسجم مع العدالة وقد لا ينسجم معها.

لكن تبقى العدالة الاجتماعية قاعدة أساسية لاستمرار الحياة، ولتوافق البشر بعضهم مع بعض. وهى أى العدالة لما كانت القاعدة فهى تنطلق منها المعايير الأخلاقية والقانونية، وعلى أساسها توضع المقاييس والمؤشرات السلوكية التى تحدد موقع الأداء المجتمعى على متصل من العدالة والجور الاجتماعى[33].

ويلاحظ (عقيل عيدان - 2015م) أن الأفكار قد تتوزع بين من يؤمن إيماناً قطعياً بالعدالة، ومن يشك فى وجودها دون أن يعنى ذلك أن هناك إجماعاً حول تمثل العدالة فى صورة واحدة.. من ذلك أنه: [34]

1 - كان السفسطائيون من أوائل من عالجوا إشكالية العدالة، وقد كانت قناعاتهم الفلسفية تقوم على اعتبارات ترتبط بالشك المذهبى، فكانوا يعتبرون الفرد مقياس كل شئ. وعلى هذا الأساس اعتقد السفسطائيون أن العدالة غير موجودة أو على الأرجح، إنها مفهوم غامض وقيمة لا يؤمن بها إلا الضعفاء. وكان (غلوكون) يعتمد - فى شرحه للموقف السفسطائى - على أسطورة جيجاس ذلك الراعى البسيط الذى اكتشف أن تحريك خاتم فى إصبعه وجده فى مكان ما يخفيه عن أنظار الناس فجعله ذلك يتنكر لمبادئه الأولى حول العدالة.

وقد أتت الطروحة الأفلاطونية لتدحض الفكر السفسطائى، علماً بأنه (أفلاطون) لا يؤمن بالمفهوم الديمقراطى للعدالة. حيث أكد أفلاطون بصريح العبارة، أن العبيد واهمون حينما يعتقدون فى المساواة، لأن العدالة لا يمكنها أن تكون كذلك أبداً لأن الناس خلقوا غير متساوين بطبعهم، حسب أسطورة المعادن. ومن ثم، فإن العدالة تتجسد عملياً فى المجتمع إذا انصرف كل واحد إلى ما هو مؤهل له بطبعه، فيجب أن يكون التقسيم الطبقى

للمجتمع متطابقاً مع تقسيم قوى النفس (القوة الشهوانية، القوة الغضبية، القوة العاقلة) والحكمة تقتضى أن تخضع القوتان الشهوانية والغضبية إلى القوة العاقلة لتصل القوة الشهوانية إلى فضيلتها التى تتجلى فى العفة والاعتدال، وتسمو القوة الغضبية إلى فضيلتها التى تتمثل فى الشجاعة.

إن قيمة العدالة هى التى توجه قوى النفس وتضمن تراتيبها باعتبارها فضيلة الفضائل، وعلى غرار النفس، لا يمكن أن نضمن مدينة مثالية – فى نظر أفلاطون – دون أن يضم المجتمع ثلاث طبقات – علاوة على طبقة العبيد – وهى طبقة العامة، وطبقة الجند وطبقة الحكام وهم الفلاسفة الذين عليهم الانصراف إلى إدراك العدالة كقيمة عليا ترتبط بعالم المثل.

2 – أما (أرسطو) وإن كان هدفه محاربة الفكر السفسطائى، إلا أنه يختلف مع أفلاطون فى تمثله للعدالة، حيث يرى أرسطو أن العدالة تتمثل نظريا فى الوسط الذهبى (لا إفراط ولا تفريط) الذى يستطيع وحده أن يضمن الفضيلة. وعلى هذا تتأسس العدالة العملية، التى تتجلى بالخصوص فى توزيع الثروات بين الأفراد بطريقة رياضية (حسابية تناسبية، بمعنى أن العدالة تقتضى أن يتقاسم الأفراد بينهم بطريقة عادلة الصالح والطالح، كما تتجلى فى سن قوانين بضمان الأمن والسكينة والإنصاف لسكان المدينة وتقوم العلاقات بين أفراد المجتمع على صداقة حقيقية ومثالية.

3 - وقد خرج مفهوم العدالة من الإطار الميتافيزيقى، مع الفلسفة السياسية التى دشنتها فلسفة الأنوار، حيث نجد الفيلسوف الإنكليزى (ديفيد هيوم) يحاول أن يتكلم انطلاقاً من تبعات الثورة الصناعية وروح الثورة الفرنسية، فربط العدالة بالرفاهية التى يجب تحقيق للفرد بوصفه مستهلكاً مما سيؤدى إلى احترام القوانين والالتزام بها. وهذا - فى اعتقاده - لن يتحقق إلا بضمان الحرية الفردية، التى يمكنها أن تتبلور مع الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج علاوة على التصنيع، والتقنية. وهذا فعلاً يجسد تلك الروح الليبرالية التى تعتقد أن الدولة توجد فى خدمة الفرد وليس العكس.

4 - ويعتقد (مونتسكيو) أنه لا يمكن ضمان العدالة الفردية إلا بفصل السلطات الثلاث: التشريعية، التنفيذية والقضائية.

إلا أن (بانجمن كونستان) يعتقد أن على الفرد كذلك واجبات تجاه الدولة، فعلى الفرد أن يضحى بجزء من حريته، وبجزء من ثروته خدمة للصالح العام.

إذا تجاوزنا هذا الطرح الفلسفى السياسى، فإننا نصادف الفيلسوف الألمانى (كانت) يحاول أن يؤطر العدالة فى إطار معيارى أخلاقى. لأن العدالة - فى تقديره - قيمة أخلاقية ترتبط بثلاثة معايير أخلاقية هى الحرية، الكرامة والواجب. فالإنسان موجود حر يملك كرامة تفوق كل سعر، ويعمل كذلك

بمقتضى الواجب الأخلاقى الذى يتطلب من الفرد أن يعمل كما لو كان أسوة لغيره من الأفراد، وأن يسلك كما لو كان مشرعاً وفرداً، وأن يتعامل مع الآخرين عبر احترام متبادل يمليه عليه احترامه لنفسه. لا يمكن للعدالة أن تتجسد - غذن - إلا عبر إعمال عقل أخلاقى عملى يسمو به الإنسان فوق كينونته الطبيعية.

5 - إن هذه المواقف وغيرها لم تكن دون أن تشهد اعتراضات من بعض المفكرين فنجد (نيتشه) يشك فى إمكانية وجود عدالة. حيث يعتقد أن منطلق القوة وحده يحدد السلوك البشرى. فإرادة القوة تفترض هيمنة أخلاق القوة (أخلاق السادة) أما المساواة والحرية فهى من شيم الضعفاء ومن الطوباوية أو الخيال الاعتقاد بأن العدالة يمكنها أن تؤطر العلاقات بين الأقويائ والضعفاء، فالعدالة - كما قال - لا تكون إلا بين الأقوياء الأنداد. أما المفكر الفرنسى (ميشيل فوكو) فيعتقد أن العدالة ليست قيمة أخلاقية، لأنه يغلب عليها الطابع المؤسسى (أو المؤسساتى) فالمجتمع يعمل عبر مؤسسات تعمل بطريقة سلطوية، تقوم بنشر مفهوم معين للعدالة، وتسهر على احترامه وتنفيذه ولا تطلب من الفرد إلا أن يكون خاضعاً.

وإذا كانت العدالة هى الحكم بالحق، فهى ثابتة على الحقوق الطبيعية ومتحولة متغيرة فى حال القياس على الحقوق المكتسبة أو الموضوعة من الإنسان وهى تأخذ أشكالاً منها[35]:

1 - العدالة المساواتية: تساوى البشر عن طريق التخلى عن التمييز بين المجموعات البشرية القائم على الجنس أو العرق أو العقيدة أو ما شابه وهنا يصح القول كل البشر تلد حرة ومتساوية فى حقوقها الطبيعية مثلا كرمتها.

2 - العدالة السياسية: حق العمل السياسى الوطنى والعالمى.

3 - العدالة القضائية: وضع القوانين المتوازنة، وتناسب العقوبة مع الجريمة، والحق فى المحاكمة العادلة والعلنية وإعادة إحكام المحاكمة العسكرية إلى عقوبات ما تحت السجن وربطها بالرياضة فقط (تقويم المحكمة العسكرية).

4 - عدالة المبادلة: كتهذيب دفع تعويضات الأضرار وتسويتها عملياً، والابتعاد عن العين بالعين والسن بالسن، ليتحول الضرر (حسب الإمكانية) إلى قيمة معقولة وممكنة.

5 - العدالة الاجتماعية: التوزيع العادل للثروات وأماكن العمل وفرصه، وفرص سد الحاجات المعيشية والطبية والغذائية وما شابه.

6 - عدالة الحماية الاجتماعية: كحماية المعاقين والأقليات وتحقيق القدرة على العيش والتعايش مع المختلفين عن الأكثرية كالمتماثلين جنسياً مثلاً.

7 - عدالة الأجيال: التناغم بين جيل اليوم وجيل المستقبل من خلال التوازن بين التعويض التقاعدى والتأمين التقاعدى، ومن خلال التوازن البيئى والاستفادة من الثروات الباطنية دون النسيان أنها محدودة، ومحاولة

اختراع وتحسين أدوات إنتاج الطاقة المتجددة ليتم توريث أرض تمكن الجيل القادم من العيش عليها.

بعض المجالات التى يدخل فيها العدل[36]:

إننا مطالبون بالعدل فى كل شئ لكننا نشير هنا إلى بعض مجالات العدل، ومنها:

(أ) الولاية على الناس: فيجب أن نتبع فيها قواعد العدل، ومن العدل فيها: إعطاء المستحقين ومنع غيرهم، وإتاحة الفرص لجميع الأفراد بحسب كفاياتهم.

ومن العدل فيها: إسناد الأعمال إلى أهلها القادرين على القيام بها. ولهذا كان من الذين يظلهم الله في ظله: "إمامٌ عادل".

(**ب) القضاء**: ويكون بالفصل بين الخصماء على أساس العدل لا على المحاباة، والتسوية بين الخصوم في مجلس القضاء، وإقامة الحدود والجزاءات والقصاص.

يقول الله تعالى: (وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ) [النساء:58]. وقال رسول الله: «إذا حكمتم فاعدلوا..».

ويقول ﷺ: «القضاة ثلاثة: واحد في الجنة واثنان في النار،فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكم، فهو في النار...»

(ج) الشهادة: ويكون العدل فيها بأن يشهد بما رأى أو سمع فإن شهد بما يخالف ذلك فهو شاهد زور: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا ..) [الأنعام:152].وقال الله: (وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا) (الفرقان:72)

(د) معاملة الزوجات: بأن يعطي كلاً منهنَّ نصيبها من النفقة والسكن والمبيت، وقد حذر النبي صَلى الله عليه وسلم من ترك العدل بين الزوجات: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهنَّ جاء يوم القيامة وشِقُّه مائل».

(هـ) معاملة الأولاد: وذلك بأن يسوي بينهم في العطية والتربية، وغير ذلك مما يملكه الإنسان. قال صَلى الله عليه وسلم: «اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم».

ولما كان العدل بهذه المكانة السامية والمنزلة العالية والمكانة الرفيعة، رأينا الشريعة المطهرة تأمر به وتعلي من شأنه وتحث عليه.

قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ)[النساء:135]، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ) [المائدة:8].

ونجد هنا أمرًا من الله تعالى للمؤمنين أن يكون العدل خلقًا من

أخلاقهم، وسجية من سجاياهم؛ وذلك لأن صيغة (قوَّام) هي صيغة مبالغة، تدل على أن العدل من الأخلاق المتمكنة فيه، وفي نصٍ كُلِّي جامع يقول الله عز وجل: (إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) (النحل:90)

وتنهض العدالة الاجتماعية على عدد من الأسس أجملها (قطب - 1991م) فيما يلي:

1 - **الحرية:** التحرر الوجداني المطلق.

2 - **المساواة:** المساواة الإنسانية الكاملة.

3 - **التكافل:** التكافل الاجتماعي الوثيق.

التحرر شعور نفسي باطن، قبل أن يكون تشريعا ملزما.... التحرر عقيدة تجمع بين الوجدان والواقع، بين التشريع والتنفيذ، وقد بدأ الإسلام بتحرير الوجدان البشري من عبادة غير الله، فلا عبادة لسواه، ولا حاكمية لغيره، حتى لا يتخذ الناس بعضهم بعضا أربابا من دون الله، فيشوه التحرر الوجداني بالضغط على الفرد وتخويفه وظلمه...

التحرر الوجداني من الجبن والخوف والشرك والطمع والكبر وعبادة المال والجاه والحسب والنسب " إن أكرمكم عند الله أتقاكم»

ويعرض علينا القرآن صورا كثيرة للتحرر الوجداني أو عدمه، كقارون

مع فتنة المال والشراء حيث لم يتحرر.

أما المساواة فنابعة من الضمير ومصونة بالتشريع، انطلاقا من قاعدة: "وحدة الجنس البشري وفي المنشأ والمصير، في المحيا والممات، في الحقوق والواجبات: ص 85، أمام الله وأمام القانون.

لهذا برئ الإسلام من العصبية الجاهلية والاستعباد والاستعلاء على الناس بالنسب والحسب والجنس، "كلكم من آدم، وآدم من تراب"... رجالا ونساء..........

لكل الناس نفس الكرامة.

أما التكافل الاجتماعي فلا يتأتى بالتحرر المطلق من كل التزام أو بالمساواة المطلقة التي لا شرط لها لأن هذا يحطم الفرد مثلما يحطم الجماعة.

لذلك فالواجب اعتبار مصلحة الجماعة/ المجتمع "القبعة الجماعية" عبر: التكافل: "بين الفرد وذاته، وبين الفرد وأسرته، وبين الفرد والجماعة وبين الأمة والأمم، وبين الجيل والأجيال المتعاقبة، ص 53.

- بين الفرد وذاته: تزكية النفس.
- بين الفرد وأسرته: التعاون، والتياسر: "وبالوالدين إحسانا»...
- بين الفرد والجماعة: التوحيد بين المصلحتين (حديث السفينة) لحفظ الأمة.

- **بين الأمم:** التعارف والتنافس والتعامل.
- **بين الأجيال:** وحدة المصير.[37]

مراجع الفصل الرابع

(1) Terry Mizrahi and Larry E. Davis: "Social justice" in "Encyclopedia of social work" - 20th Edition, volume (4), NASW press, Oxford, 2008, p.p (1 - 5).

(2) R. Barkar: "the social work dictionary" - 5th, NASW press, Washington, 2003, p. (405).

(3) R. Delaney: "social justice" in: "Encyclopedia of canadian social work" - waterloo, ontario, wilfare laurier university press 2005, p.p (247 - 250).

- M. Dewees: "Contemporary social work practice" - Mc Graw - Hill Boston, 2006.

(4) Fisher, R, and Karger, H: "social work and community in a private world" - Longman, New York, 1997.

(5) M. Banerjee: "Applay Rawlsion social justice to welfare reform: An unexpected finding for social work" - journal of sociology and social welfare, 2005, p.p (36 - 37).

(6) Mc Cormick: "whose justice? An examination of nine models of justice" - social thought, 2003, p.p (6 - 25).

(7) R, Caputo: "social justice, the ethics of care and market economies" - families in society, 2002, p.p (355 - 365).

(8) E, Reichert: "social work and human rights: "A foundation for policy and practice" - Columbia university press, New York, 2003, p. (168).

(9) John Rawis: "Atheory of justice" - Harvard university press, Cambrdige, 1971.

- John Rawis: "justice as fairness: A restatement" - Belknap press of harvard university press, Cambridge, 2001.

(10) Eleanor Stebner: "the woman of hull house: study in sprituality" - vocation and friendship, state university press, New York, 1997.

(11) Sharon Berlin: "The value of acceptance in social work direct practice: A historical and contemporary view" - social service review, 2005, p.p (480 - 510).

(12) Carlton. Laney: "Africa American social work pioneers, response to need" - social work, 1999, p.p (310 - 320).

(13) M, Jacobson and Rugeley: "Community based participatory research: Group work for social justice and community change, social work with groups.

(14) J. Andrews: "Group works place in social work: A historical analysis" - journal of sociology and social welfare, 2001, 28(4), p.p (45 - 60).

(15) Bess Dana: "Health, social work and social justice" - in "social work practice and social justice" - B. Ross and Shireman (Eds), NASW, washington, 1973, p.p (112 - 128).

(16) Bernard Ross: "Professional dilemmas" in "social work practice and social justice", B. Ross and Shireman (Eds), NASW press, washington, 1973, p.p (125 - 150).

(17) M. Nussbaum: "Beyond the social contract: capabilites and global justice" - Development studies, 32(1), oxford, 2004, p.p (4 - 19).

(18) R. Polack: "social justice and the global economy: new challenges for social work in the 21st century" - social work, 49(2), 2004, p.p (280 - 284).

(19) I bid, p.p (285 - 290).

(20) Op. cit.

(21) L. Healy: "International social work: professional action in an interdevelopment world" - oxford university press, New York, 2001.

(22) A. Rossiter: "where in the world are we? Notes on the need for social work response to global Power" - in "social work - Acritical turn", J. fook and pozzuto (eds), thompson educational publishing, inc, 2005, p.p (188 - 203).

(23) B. Reed, p. Newman, Z. Suarez and E. Lewis: "interpersonal practice beyond diversity and toward social justice: the importance of critical consciousness" - in: "the interpersonal practice in social work" - Garvin and B. Seabury (Eds), Allyn and Bacon, 1997, p.p (48 - 75).

(24) L. Parker: "a social justice model for clinical social work practice" - Affilia, 18(3), 2003, p.p (270 - 285).

(25) Op. cit.

(26) Elizabeth Mulroy: "throretical perspectives on the social environment to guide management and community practice - An organization in environment Approach, Administration in social work, 28 (1), 2004, p.p (75 - 95).

(27) Janet L. Finn and Jacobson Maxine: "social justice in: Encyclopedia of social work", 20th ed., Terry Mizrahi and Larry Davis (Eds), NASW press washington, 2008, p.p (45 - 50).

(28) John Solas: "what kind of social justice does social work seek?" - international Association of schools of social work, sage publication, Los Angelos, 2008, p.p (785 - 821).

(A) B. Barry: "Justice as impartiality" - university of California press, 1989.

(B) C. Graham: "Billion Dollar Question - indigenous disadvantage" - 2006, p.p (5 - 7).

(C) International Assocation of schools of social work (iassw): "Ethics in social work: statement of principles" - at: http://www. iassw -aicts.org/Juanuary2008.

(D) I. Shapiro" Why the poor don't soak the rich" - daedalus, 1995.

(E) M, Walzer: "spheres of justice" - Basic books, New York, 1983.

(29) زهير الأعرجي: "العدالة الاجتماعية وضوابط توزيع الثروة فى الإسلام"، بحوث فى النظرية الاجتماعية الإسلامية، 1415هـ ص (19).

(30) عبد الله أحمد نعيم، أسمي عبد الحليم: "نحو منهج حقوقي للعطاء من أجل العدالة الاجتماعية فى المجتمعات الإسلامية" - جاكرتا، أندونيسيا، 2004م، ص. ص (4 – 5).

(31) زهير الأعرجي:"العدالة الاجتماعية وضوابط توزيع الثروة فى الإسلام"، مرجع سابق، ص. ص (32 – 36).

(32) يوسف جبارين: "عن الأرض والمسكن والعدالة الاجتماعية الجوهرية" - كتاب دراسات، المركز العربي للحقوق والسياسات، العدد (4)، 2011م، ص. ص(1 – 2).

(33) http://ar.wikipedia.org/wiki/ %D8 %B9 %D8AF %D8 %A7 %D9 %84 %D8 %A9

(34) عقيل يوسف عيدان: "ما هى العدالة" شبكة النبأ المعلوماتية، 2015، ص ص(1 – 2).

(35) http://ar.wikipedia.org/wiki/ %D8 %B9 %D8AF %D8 %A7 %D9 %84 %D8 %A9

(36) ماهر السيد: "العدل نظام الدنيا"
article.islamweb.net/media/index. 2014, -2 1)ص ص(

(37) سيد قطب: "العدالة الاجتماعية فى الإسلام" - دار الشروق، بيروت، 1991، ص(2).



Prof. M. Nasr@gmail.com

يمكن اعتبار العدالة الاجتماعية مبرراً تاريخياً لكل الثورات، وبرغم تعدد أبعادها واتساع مجالاتها إلا أن المضمون الاجتماعي هو الدافع الأساسي والمحرك، لارتباطه بمستوي من الشعور العام بالرضا عن واقع حياتي ممارس.

والخدمة الاجتماعية معنية تماماً بتحقيق ذلك مجتمعياً، فهي تجعل نصب عينيها تمكين الفئات المستضعفة والمهمشة من حقها الكامل فى حياة كريمة، لا يقف فيها الجنس أو العرق أو اللون أو الدين وحتى القدرة مانعاً فى مساواة الناس بعضهم ببعض. وهي فى سبيل ذلك تنهض بمهامها فى مهنية واثقة، وإنكار ذات منقطع النظير من العاملين عليها.

وهذا الكتاب تأكيد على أن الإقصاء الاجتماعي أحد أهم أدوات المجتمع فى تأجيل العدالة الاجتماعية لم يعد فى صالحها، حتى لو استهدف بذلك قراءة أخري للعدالة، أو كان إلى حين.

لتنهض التجربة الثورية من كبوتها، ويتوقف الجواد العربي عن جموحه، ويلتزم الوعي بهذا المبرر التاريخي للثورة، عساه يلتزم حادة الطريق أو تثقل ظهره توابع ثورته.



الاستاذ الدكتور

محمد زكي ابو النصر

يمكن اعتبار العدالة الاجتماعية مبرراً تاريخياً لكل الثورات، وبرغم تعدد أبعادها واتساع مجالاتها إلا أن المضمون الاجتماعي هو الدافع الأساسي والمحرك، لارتباطه بمستوي من الشعور العام بالرضا عن واقع حياتي ممارس. والخدمة الاجتماعية معنية تماماً بتحقيق ذلك مجتمعياً، فهي تجعل نصب عينيها تمكين الفئات المستضعفة والمهمشة من حقها الكامل فى حياة كريمة، لا يقف فيها الجنس أو العرق أو اللون أو الدين وحتى القدرة مانعاً فى مساواة الناس بعضهم ببعض. وهي فى سبيل ذلك تنهض بمهامها فى مهنية واثقة، وإنكار ذات منقطع النظير من العاملين عليها. وهذا الكتاب تأكيد على أن الإقصاء الاجتماعي أحد أهم أدوات المجتمع فى تأجيل العدالة الاجتماعية لم يعد فى صالحها، حتى لو استهدف بذلك قراءة أخري للعدالة، أو كان إلى حين. لتنهض التجربة الثورية من كبوتها، ويتوقف الجواد العربي عن جموحه، ويلتزم الوعي بهذا المبرر التاريخي للثورة، عساه يلتزم حادة الطريق أو تثقل ظهره توابع ثورته

تصميم الغلاف ٠١٠٠٥٨٣٣٨٥٢

